

عزمي بشارة

مقالة في الحرية



14-08-2017



المركز العربي للأبحاث و دراسة السياسات
Arab Center for Research & Policy Studies



مقالة في الحرية

مقالة في الحرية

عزمي بشارة

الغلاف: تمثال «الحرية» من تصميم الفنان الكيبكي
شارل دودلان (Charles Daudelin) (1920-2001)

المركز العربي للأبحاث و دراسة السياسات
Arab Center for Research & Policy Studies



الفهرسة في أثناء النشر - إعداد المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات
بشاره، عزمي
مقالة في الحرية/عزمي بشاره.
208 ص.؛ 22 سم.
يشتمل على بليوغرافية (ص. 191-198) وفهرس عام.
ISBN 978-614-445-101-4
1. الحرية 2. الحرية - فلسفة. 3. العدالة. أ. العنوان.
323.44

العنوان بالإنكليزية

Essay on Freedom
by Azmi Beshara

الآراء الواردة في هذا الكتاب لا تعبّر بالضرورة عن
اتجاهات يتبناها المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات

الناشر

المركز العربي للأبحاث و دراسة السياسات
Arab Center for Research & Policy Studies



شارع الطرفة - منطقة 70
وادي البنات - ص. ب: 10277 - الظعاين، قطر
هاتف: 00974 40356888

جاده الجنرال فؤاد شهاب شارع سليم تقلا بناية الصيفي 174
ص. ب: 114965 11 رياض الصلح بيروت 2180 1107 لبنان
هاتف: 8 00961 1991837 00961 1991839 فاكس:

البريد الإلكتروني: beirutoffice@dohainstitute.org
الموقع الإلكتروني: www.dohainstitute.org

© حقوق الطبع والنشر محفوظة للمركز

الطبعة الأولى
بيروت، تموز / يوليو 2016

المحتويات

7	مدخل
11	1- دلالات اللفظ ليست غريبة عن العربية
25	2- ليس الطير حراً ولا يولد الناس أحراراً
41	3- ملاحظات فلسفية لازمة
71	4- الحرية: أهي سالبة ومحبطة؟
83	5- عن الانشغال الفلسفي بالحرية
105	6- بعض الأسئلة العملية الكبرى
145	7- مداخلة بشأن العدالة ... سؤال في السياق العربي المعاصر
191	المراجع
199	فهرس عام

مدخل^(١)

تناول هذه المقالة قضية الحرية بوصفها مسألة متعلقة بالأخلاق، وذلك من وجهين: الأول كشرط المسؤولية الأخلاقية، والثاني باعتبار الحرية قيمة في حد ذاتها. وتقوم فرضية الدراسة على أن الحرية كقيمة تعني الحرية كحريات. أما الحرية الأنطولوجية والحرية المطلقة والحرية المجردة فليست قيمًا. ونميل إلى الاعتقاد أيضًا أنه يصعب تطويرها باعتبارها مفاهيم عينية قياسية أو تمثيلية بسبب أساسيتها ودرجة تجريدتها العالية؛ فهي تكاد تعنى الوعي بما هو إرادة، وللدقّة إنه وعي الإرادة والإرادة الوعائية في آن؛ والحرية بهذا المعنى، أي باعتبارها إرادة واعية لوجود خيارات وقدرتها على الاختيار، هي شرط الأخلاق. لكن الحرية هي القدرة على المفاضلة بين القيم أيضًا، وهي كذلك قيمة في حد ذاتها. وفي

(١) في الأساس هذه الدراسة هي محاضرة افتتاحية في المؤتمر السنوي الخامس للعلوم الاجتماعية والإنسانية الذي عقده المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات في الدوحة (١٢-١٤ آذار / مارس ٢٠١٦) في موضوع «الحرية في الفكر العربي المعاصر». وأضطررت في أثناء كتابتها إلى التوسيع في هذا الموضوع كي أقول ما عندي على نحو واضح. وتعزّزت هذه الرغبة بعد إلقاء المحاضرة من خلال إلحاح بعض الباحثين من أجل التوسيع في الطروحات الواردة فيها لأهميتها. وأشكر الزميلين رجا بهلو وجمال باروت على ملاحظاتهم وتساؤلاتها.

هذه الحال، ترتبط الحرية بالممارسة الإنسانية في المجتمع، وبذلك فهي حريات.

لهذا تكتسب الحرية بوصفها قيمة (ومفهومًا في علم الأدلة)، أي كحريات، في التمايز بين الأخلاق والسياسة والقانون، أهمية كبرى. ليس هذا فحسب، بل إنها موضوع الساعة في كل مجتمع أيضًا، فضلًا عن مجتمعات لا تزال تعيش في ظل أنواع من الاستبداد والقمع السياسي للحريات والتضييق الاجتماعي عليها، فتخيّر هذه المجتمعات بين الفوضى والاستبداد، أو بين استبداد علماني واستبداد بآيديولوجيا دينية.

الحرية موضوع خطر ومصيري للإنسان والمجتمع. ولا يقتصر الخوض فيه على تحديد الحريات كقيمة ومعيار تقاس أخلاقية الفعل بموجبهما فحسب، بل يفترض أن يتجاوز ذلك ليتضمن وعي الإنسان بالخيارات في مرحلة معينة، وضمن أوضاع تاريخية معطاة، ومدى دفع أيّ خيار منها المجتمع تجاه تحقيق الحريات وضمانها، والمخاطر الكامنة في الخيارات التي لا تُحسب عواقبها على نحو صحيح، ومنها الإضرار بقضية الحرية ذاتها. الحرية مسؤولية؛ لأنّ الخيار مسؤولية. هذه مقوله تكاد تكون بدائية، لكن ممارسة الحريات العينية الشخصية والمدنية والسياسية مسؤولية أيضًا.

لا يمكن هذه الدراسة إلا أن تتطرق إلى بعض القضايا الفلسفية المهمة التي ربما تبدو شائكة بالنسبة إلى بعضهم، لكنها ضرورية للتوصّل إلى فهم تركيبة إشكالية الحرية. لذلك تعرّض المقالة باختصار المعالجة الفلسفية للموضوع، كما تتقدها وتناقش مدى

جدواها في الوقت ذاته؛ فالخطوتان، أي المعالجة الفلسفية ونقدها وكشف حدودها، ضروريتان لفهم الموضوع. ويمكن القارئ الذي تُجهذه قراءة هذه الإشكاليات أن ينتقل إلى ما يليها، فإذا وجد صعوبة يمكنه الانتقال إلى قراءة النصف الثاني من هذه المقالة الذي يتناول مسائل الحرية الكبرى في المجتمعات العربية في أيامنا هذه.

– ١ –

دلّات اللّفظ لليست غريبة عن العربيّة

تأثر المثقفون العرب في بداية الحداثة العربية بالفكرة الأوروپية عن الحرية، بدءاً بحرية الأمة من الاستبداد، وانتهاءً بتحرر الأفراد من الإكراه في مسائل متعلقة بالرأي والتعبير عنه، وحقهم في اتخاذ القرار في مجالات معينة. وحاول النهضويون العرب أن يزرعوا بعض التصورات الحديثة للحرية في التاريخ والفكر الإسلامي بأثرٍ رجعي، وليس ذلك، في أغلب الأحيان، نتيجة سوء فهم للتاريخ، بل كاستراتيجياً في التعامل مع مجتمع تقليدي تُسيطر عليه قوى محافظة من خلال تأصيل مفاهيم حديثة وتجذيرها في التراث الإسلامي، وللدقّة تبيّتها، ولا سيما أنها متهمة بكونها «أفكاراً مستوردة»؛ اكتسبوها من مفكري القرنين الثامن عشر والتاسع عشر الأوروبيين، وتعاملوا بانتقائية مع آخر تجلياتها كحرابيات شخصية ومدنية وسياسية. وللانتقائية وجهان: الأول، تجاهل الليبراليين العرب الأوائل تاريخية هذه الأفكار وحذف سياقات تطورها. وهذا الحذف هو، كما يبدو، من متطلبات عملية تطبيقها جاهزة على تاريخ آخر. والثاني، تأويل الإصلاحيين المسلمين للأفكار بشكل يتسمّ مع العقيدة الإسلامية في حالات، أو تأويل العقيدة كي تتسع لهذه الأفكار، وهذا على درجات مختلفة بالطبع.

أما نقادهم المعاصرون فيعدّونهم أسرى «فهم إسلامي» للحرية لم يتجاوزوه إلى فهمها الحديث الذي لم ينشأ دفعة واحدة بل تطور بالتدرج، كما أسلافنا. ويفترض بعض النقاد أن هذا الفهم الإسلامي مقصور على اعتبار الحرية عكس الرق، حيث ورد شرح

اللفظ في لسان العرب كما يلي: «والحر بالضم: نقىض العبد ... والحرّة نقىض الأمة ... وحرّره: أعتقه». والحقيقة أنها كانت عكس الرق عند الإغريق والرومان أيضاً، وهي الحضارات التي تنسب الحضارة الأوروبية نفسها إليها. واشتُقت كل إضافة موجبة من هذا التعريف بالسلب (أي الحرية كعكس العبودية) باعتبار الحرية هي حياة الأسياد في المدينة، وكقيمة تنتهي إلى أخلاق الأسياد (المواطنين في «البوليس» Polis). وهذه أيضاً حالها في الحضارة العربية الإسلامية؛ فمدولات الحرية في الحضارة العربية الإسلامية لا تقتصر على لفظ حرية الذي بحث عنه برنارد لويس وروزنثال في نصوص التراث الإسلامي، بل نجدها في كل ما كُتب عن أخلاق الأسياد وفضائلها في مقابل ذل العبودية والقيم التي تكرسها^(١). فإذا بحث الإنسان في مدونتها العربية الغنية، فسيجد غزاره في أوصاف قيم الحرية وفضائلها قبل الإسلام وبعده، وذلك من خلال التغني بفضائل الإنسان الحرّ، والمرءة والعزة والفروسية... وغيرها. ولذلك، نجد في لسان العرب نفسه شرفاً آخر لكلمة حرّ: «والحرّ

(١) لتأمل حكمة عربية هي «وعد الحر دين عليه»، وأبيات من شعر أبي الطيب المتنبي عن فضائل الحر، وهي كثيرة، منها:

<p>رأيٌ قبلَ شجاعَةِ الشُّجَاعَانِ مُؤْوِلٌ وَهِيَ الْمَحَلُّ الثَّانِي فَإِذَا هُمَا اجْتَمَعَا لِنَفْسٍ حُرَّةٍ بَلَقَتْ مِنَ الْعَلَيَاءِ كُلَّ مَكَانٍ</p>	<p>أَوْ أَبِيَاتٍ عَنْتَرَ الَّذِي كَانَ عَبْدًا يَتَوَقَّ في شِعْرِهِ كُلَّهُ إِلَى الْحُرْيَةِ، إِضَافَةً إِلَى ذَلِكَ</p>	<p>يَتَغْنِي بِخَصَالِهِ كَخَصَالِ رَجُلِ حُرٍّ: إِنْ كُنْتُ فِي عَدْدِ الْعَبْدِ فَهَمَّتِي أَوْ أَنْكَرْتُ فَرْسَانَ عَبْسٍ نَسْبَتِي وَبِذَابِلِي وَمَهْنَدِي نَلَّتِ الْعَلَّا</p>
<p>فَوْقَ الشَّرِبَا وَالسَّمَاكِ الْأَعْزَلِ فَسَنَانٌ رَمْحَى وَالْحَسَامٌ يَقْرُّ لِي لَا بِالْقَرَابَةِ وَالْعَدِيدِ الْأَجْزَلِ</p>	<p>بَلْ فَاسْقَنِي بِالْعَزَّ كَأسَ الْحَنْظَلِ وَجَهَنَّمَ بِالْعَزَّ أَطْبَى مَنْزِلَ</p>	<p>وَيَتَابِعُ: لَا تَسْقَنِي مَاءُ الْحَيَاةِ بِذَلِكَ مَاءُ الْحَيَاةِ بِذَلِكَ كَجَهَنَّمَ</p>

من الناس: أخيارهم وأفضلهم. وحرية العرب: أشرافهم ... ويقال من حرية قومه أي من خالصهم ... وفرس حر: عتيق. وحر الفاكهة: خيارها ... والحر: كل شيء فاخر من شعر وغيره ... والحرة: الكريمة من النساء ... وحر البقل والفاكهة والطين: أجودها ... وحر الوجه: ما أقبل عليك منه ... إلخ». نجد هنا تداعيات إيجابية لمعنى الحر والحرية تربطها كلها بصفوة الناس والأشياء. وسنورد لاحقاً استخداماً لمصطلح الحرية عند الفارابي يتجاوز المقابلة مع العبودية، ولا يختلف عن استخدام أرسسطو له في كتاب السياسة، في ما يسميه الفارابي «مدينة الأحرار».

في ما عدا ذلك، علينا أن نحذر من محاسبة الحضارة الإسلامية في الماضي بموجب مصطلحات تربت عن تجارب استمرت قرونًا في حضارة أخرى. لا بأس بمناقشة مفهوم الحرية في الحضارة الإسلامية، ومدلولات اللفظ المتغيرة. وتاريخياً، يمكن التحدى الحقيقي في تتبع نشوء «الحريات» على أنواعها (حرية الرأي والتعبير، أو ما يسمى بالعربية حرية الكلمة، وحرية العقيدة، وحرية الإقامة والسفر، والحق بعدم التعرض لل اعتقال، والسجن من دون تهمة وعملية توقيف قانوني... وغيرها)، وفي عملية تطور الحاجة إلى هذه الحريات، وتحولها إلى نقى للأوضاع القائمة. أما نظرياً، فيمكن التحدى الحقيقي في قدرتنا على مغادرة النقاش الفلسفى عن الحرية والانطلاق إلى مسألة الحريات وشروط تحقيقها وحدودها والعوائق التي تعرقل تحقيقها في واقع المجتمعات والدول العربية. وهذا الواقع ليس مجرد امتداد للحضارة العربية الإسلامية، ولا مجرد امتداد لأوروبا المعاصرة. ولا تفيد كثيراً محاسبة أي منها على حدة في إدراك شروط خوض الامتحان أعلى.

يُفترض أن تقرأ النصوص في سياقها التاريخي. يقتبس بعض الباحثين، الطهطاوي مثلاً، بشكلٍ مبتورٍ في تعريفه الحرية كما يأتي: «الحرية من حيث هي رخصة العمل المباح من دون مانع غير مباح ولا معارض محظور». عند التوقف هنا يبدو التعريف غريباً بعض الشيء، أما إذا تابعنا القراءة فسنجد تفصيلاً يلائم فهم الحريات في عصره: «فحقوق جميع أهالي المملكة المتمدنة ترجع إلى الحرية، فتصف المملكة بالنسبة للهيئة الاجتماعية بأنها مملكة متحصلة على حريتها، ويتصرف كل فرد من أفراد هذه الهيئة بأنه حر، يباح له أن يتقلد من دار إلى دار ومن جهة إلى جهة، بدون مضائق مضائق ولا إكراه مكره، وأن يتصرف كما يشاء في نفسه ووقته وشغله، فلا يمنعه من ذلك إلا المانع المحدد بالشرع أو السياسة، مما تستدعيه أصول مملكته العادلة. ومن حقوق الحرية الأهلية أن لا يجبر الإنسان على أن ينفي من بلده أو يعاقب فيها إلا بحكم شرعي أو سياسي مطابق لأصول مملكته، وأن لا يضيق عليه في التصرف في ماله كما يشاء، ولا يُخجِّر عليه، إلا بأحكام بلده، وأن لا يُكتَم رأيه في شيء بشرط أن لا يخل ما يقوله أو يكتبه بقوانيں بلده»⁽²⁾. نلاحظ هنا تفصيلاً لبعض ما يمكن تسميته في عصرنا حرية شخصية، ومنها الحركة واختيار مكان الإقامة، والحريات المدنية التي يسميها الأهلية، والحريات السياسية. وفعلاً، يصنف الطهطاوي الحرية في نهاية هذه الفقرة إلى حرية طبيعية، وحرية سلوكية، وحرية دينية، وحرية مدنية، وحرية

(2) رفاعة رافع الطهطاوي، «كتاب المرشد الأمين للبنات والبنين»، في: رفاعة رافع الطهطاوي، الأعمال الكاملة لرافعة رافع الطهطاوي، الجزء الثاني: السياسة والوطنية وال التربية، دراسة وتحقيق محمد عمار، سلسلة التراث، 263 (القاهرة: دار الشرق، 2010-2011)، ص 505.

سياسية. وربما يعترض قائل إنه يقيّدها بشرع بلده وقوانينها. هذا صحيح، شرط ألا يفوتنا أيضاً تشدیده على سيادة القانون، لا لتقيد الحریات فحسب، وإنما أيضًا ضد عسف القرار في الدولة السلطانية مثلاً؛ إذ يرفع الطھطاوی من شأن الرؤیة الإسلامية التقليدية للدولة التي تجعل العدل قيمتها الأسمى (العدل أساس الملك) مع فتحها على مفهوم الحریة في إطار قوانین منظمة. وهذه مهمة ملحة في زمن اعتباطیة الإرادة السلطانية، وألا نُغفل أنه لا يتحدث عن قوانین بصیفة المجهول، بل عن قوانین المملكة العادلة التي من المجدی الحديث عن ممارسة الحریات في ظلها أصلًا. صحيح أن هذا کلام جديد في زمانه وسیاقه فحسب، لكنْ جدّهُ الكلم في الحریات في زماننا هذا تُفهم في سیاقها أيضًا.

يمكن تصنيفُ الحریات في عصرنا بين حریات شخصیة ومدنیة وسياسیة، ويمکتنا موضعه حریة الفكر والإبداع الفنی والأدبي بين المدنی والسياسي، حيث لا يزال النضال لتحقيقها مستمراً، أو بين الحریات الشخصیة والمدنیة، حيث ما عادت ممارستها قضیة سیاسیة. وموضع الحریات المقصودة كلها في الدولة، لا خارجها؛ وإذ يعتبر عبد الله العروی حریة البداوی هي حریة الأصل السابقة على الدولة، فإننا لا نعتبر هذه «الحریة» حریات بالمعنى المقصود. فما تعنیه البداوی في هذا السیاق هو إفلات الجماعات من السلطة السیاسیة، وهي تعد سلطنة الدولة تطاولاً وتطفلاً عليها⁽³⁾. والمهم في فهمنا الحریة أن «حریة» القبیلة

(3) مثلما اعتبرت القبائل المرتدة عن الخلافة بعد وفاة الرسول الزکاة تطاولاً عليها. وكانت الردة في الإسلام في النهاية تمراً قبیلًا على سلطنة قریش.

هذه غير مشتقة من حریات الأفراد وحقهم في الاختيار، ولا تقوم عليها. ولذا فنحن لا نفهمها كما تفهم الحرية في عصرنا، ولا أعتقد أن القبائل في الماضي، وقبل قيام الدولة الوطنية، اعتبرت نفسها حرّة كما في فهمنا المعاصر للحرية، فهي لم تكن حرّة بمعنى الحرية القائمة على العقل وحرية الإرادة عند الأفراد، بل بمعنى عدم التبعية لسلطة سياسية خارجها. فهي حرّة إذا كانت عزيزة (من العزة) منيعة (الحصانة عكس الضعف والخنوع) كريمة (عكس ذليلة، من الكرامة)، وكلها من مرادفات الحر في مجتمعات ما قبل الحداثة، ولديها عصبية وشوكة ونعرة.

يمكن السعي إلى الحریات وتحقيقها وصونها بوصفها «حقوق المواطن» في إطار الدولة فحسب، ومنها: الحرية الشخصية التي يصبو إليها الفرد كي يختار نمط حياته ومهنته ومكان إقامته وعقيدته الدينية... وغيرها، وحقه في حماية حريته هذه، وكذلك الحریات المدنية المتمثلة في الاتحاد والمجتمع وحرية التعبير، والحرية السياسية التي تبدأ بالحریات المدنية وتنتهي بحقوق المشاركة السياسية في صنع القرارات المتعلقة بمصيره ومصير مجتمعه.

أما الجماعة القائمة خارج الدولة فتحوي السلطة السياسية في باطنها هي ذاتها، ولا حقوق فيها للفرد بما هو فرد، بل استحقاقات وواجبات تقابلها امتيازات مترتبة عن انتمامه إليها ومكانته فيها. وفي هذه الحال لا تتحقق شخصية الفرد إلا في الجماعة التي يتغنى شعوره بذاته من دونها. ولذلك لا يكون عقابه، غالباً، على فعلٍ ارتكبه بسلب «حريته»، بل بإخراجه من الجماعة (حرمانه، إقصاؤه، نفيه).

يُستنتج من هذا أن السجن هو عقاب الأفراد في الحالة المدنية، بخلاف حالة البداؤة، حيث العقاب الأكبر هو الإقصاء من الجماعة، وهو المثال الأبرز على سلب حرية الإنسان في الحداثة، بمصادرة حرية الإنسان الابتدائية في الحركة الجسدية؛ فالترجمة الأولى لكون الإنسان سيد نفسه هي تحكمه بجسده لناحية الحركة والتنقل. هذه، كما تبدو، أول أشكال الحرية. لكن السجن يسلب استقلالية الإنسان وحريته في اتخاذ قرارات كثيرة أخرى في حياته؛ إذ يخضع لأوامر الآخرين على مدار الساعة. وتتجسد الحرية في حالة البداؤة في الجماعة، أما الانتباذ خارجها فيعتبر عقاباً، لا تحرراً. فالفرد هنا لا يقوم بذاته.

من هنا، ليست الفردية حرية في نظر البدوي؛ فالحرية عنده تنطبق على الجماعة، وذاتيته لا تكمن في كونه سيد نفسه، أو حريته الفردية، بل في كونه عضواً في قبيلة حرة. وبتعبير شعريٍّ لدريد بن الصمة (عصر ما قبل الإسلام):

وما أنا إلا من غزية إن غوت غويت وإن ترشد غزية أرشد
وأقترح على القارئ أن يتبعه إلى النفي في صدر البيت: ما أنا إلا ... فهو
ينفي عن الفرد أي كيان آخر غير الاتنماء إلى القبيلة، ما يعني أنَّ الفرد
يذوب في الجماعة. فلا حرية فردية هنا، ولا كيان فردياً مستقلاً.

عربياً، يمكن اعتبار أدب الصعاليك حالة استثنائية في تحويل عقاب الإقصاء من الجماعة إلى فضيلة عبر الانسياب في الطبيعة بدلاً من الجماعة⁽⁴⁾، ولا حرية في الطبيعة كما سنبين لاحقاً، مثلما

= (4) نجد في لامية الشنفرى تعبيرات رائعة في هذا السياق، منها:

سبعين أن أساس «الحرية» هو حرية الإرادة القائمة على استقلالية الإنسان الفرد، وأن لتفرد الفرد معنى في المجتمع فحسب.

كان مجال سلطة الدولة في العصور الإسلامية محدوداً مكاناً واستطاعة. وكانت فضاءات الجماعات (Communities)، من قبائل وطرق صوفية وطوائف (أصناف حرفية)... وغيرها، أوسع من فضاءات الدولة⁽⁵⁾. لكن بعد التنظيمات العثمانية «أصبحت التجربة الفردية تكاد تدور كلها في نطاق الدولة»⁽⁶⁾. وأكثرت السلطات في الدول العربية من التشريعات التي تنفي الامتيازات المكتسبة في المجتمع البطريركي والمغلفة بستارٍ من العادات، فالعادات المتوارثة التي تفرض سلوكاً معيناً هي مستودع الهيمنة البطريركية الرئيس.

بداية، يتکثّف مجال الدولة نحو الداخل على حساب الجماعات والروابط الحرفية والزوايا الصوفية والعشائر، إضافة إلى توسيعها على حساب البداوة خارج نطاقها. لهذا كانت البداوة العدو التاريخي للسلطنة العثمانية. وبقيت عاملًا تفتتياً في الدول بعد انهيار الإمبراطورية العثمانية وتفكّكها، ونعني هنا قيام الدولة الوطنية بعد

وفيها، لمن خاف القلى، متعزّلُ
سرى راغباً أو راهباً، وهو يعقلُ
وارقطُ زهلوه وغرفاء جيالُ
لديهم، ولا الجاني بما جرَّ، يُخذلُ

= وفي الأرض مئاً للكريم عن الأذى
لَعْنُوكَ ما بالأرض ضيقٌ على امرئٍ
ولي، دونكم، أهلونَ سيندٌ عملَشٌ
هم الأهلُ. لا مستودع السُّرُّ ذاتُ

(5) عبد الله العروي، مفهوم الحرية، ط 4 (الدار البيضاء: المركز الثقافي العربي، 2008)، ص 32-33.

(6) المصدر نفسه، ص 36. يبالغ العروي هنا في تقويمه درجة تأثير الإصلاحات العثمانية في مجتمعات السلطنة. لكن ما يصح بشكل عام هو القول إن الدولة في الحداثة أكثر سلطة على الأفراد.

أن تضمنتها في داخلها. وعموماً، بقيت ثقافة القبيلة قائمة في إثارة عصبيات تفتتية داخل الدولة الوطنية معوقة نسج علاقة حقوق وواجبات بين المواطن والدولة.

لاحقاً، انتقلت الدولة الحديثة إلى تقييد الاتحادات الطوعية والروابط والأحزاب والنقابات، وقمع المؤسسات التي شاركتها الحداثة ذاته، حيث أصبح هذا هدف الأنظمة إلى درجة العودة إلى التحالف مع القوى الاجتماعية التقليدية، بل واصطناعها إذا لزم الأمر، ضد المؤسسات الحديثة في نهج معاد لمنطق الدولة عينه.

في هذه المرحلة، انتشر البحث في الحرية عربياً. أصبح الإنسان يولد في الدولة ويموت فيها، وأصبحت الدولة تحكم بجوانب عدة من حياته، وأصبحت الحرية موضوعاً مثاراً في كل ميدان من ميادين النشاط الإنساني، لكنه مثاراً سياسياً في الدولة التي أصبحت العنوان الرئيس لمطلب الحرية.

بموجب المنطق هذا نفسه، يمكن القول إن الدولة الاستبدادية الحديثة (ملكية كانت أم جمهورية) تفوق الأنظمة التقليدية والسلطانية في العصور الإسلامية سطوة وقمعية. وليس مرد ذلك إلى طبيعة النظام السياسي فحسب، بل شمولية تنظيمات الدولة، للفضاءات الاجتماعية المتنوعة واختراقها، واتساع فضاء سيطرتها، وال المجالات الخاضعة لسلطاتها أيضاً. يضاف إلى ذلك توافر وسائل اتصال وأدوات قمع لم تكن قائمة في السابق. كانت الجماعة العضوية تحوطُ الفردة من تعسف السلطة؛ وكان الابتعاد عن مركز السلطة جغرافياً إلى أطراف الإمبراطورية أو السلطة قميّاً بالوقاية منها. أما في الدولة الحديثة فستتحيل حماية الفرد من دون أدوات

الدولة نفسها، وأهمها مأسسة الحقوق والحريات وقوتها، وتعزيز الإجماع عليها في الثقافة السياسية السائدة في المجتمع.

اكتسبت الدولة قدرات الدولة البوليسية ودولة الرقابة في الحداثة، ونشأت حقوق قانونية ومؤسسات ترعى هذه الحقوق لحماية حريات الإنسان بدءاً بسيادته على نفسه ونهاية بحماية مجال خصوصيته في وجه السلطة وامتيازاتها وسلطتها. كانت هذه مسيرة طويلة انتهت كل معركة من معاركها إلى صيغة جديدة من الموازنة بين حقوق المواطن وسلطات الدولة وأجهزتها.

إلى جانب ذلك، طور المجتمع الرأسمالي الاستهلاكي الحديث أدوات أخرى في السيطرة على الفرد ومنعه من ممارسة سيادته على نفسه وعقلنته إرادته، ومنها أدوات الإعلام وتعظيم الثقافة والتضليل، وحجب المعلومة التي ربما تجعله يقرر قراراً معيناً، وتتدفق المعلومات التي من شأنها أن تدفع الفرد إلى اتخاذ قرارات أخرى. كما نشأ المجتمع السلعي الاستهلاكي والدعائية التي تربط الإنسان بعجلة استهلاك سلعٍ وصورٍ ومشاهد، وأغلبها حاجات لم يكن يدرى بوجودها عنده. ومن تلك الأدوات أيضاً استطلاعات الرأي التي تقول للإنسان ماذا يفكّر، ويصبح منجدًا إلى تقليد صورة نفسه في الاستطلاعات ووسائل الإعلام التي تصوّر للشعوب ذاتها كما يفترض أن تكون. وأخيراً، نشأت ظاهرة تدفق المعلومات والصور بكثافة تجعل من الصعب على عقل الإنسان معالجتها واستيعابها. فنحن نعيش في عالم تدفق مفرط في المعلومات. ومن كثرة المعلومات التي يتلقاها الإنسان عن نفسه ما عاد قادرًا على رؤية نفسه، ومن ثم ممارسة السيادة عليها.

وهذا نوع جديد من الاغتراب. وربما يساعد أن نستخدم هنا تشبيه بودريار لتدفق المعلومات بالسمنة المفرطة التي تمنع الإنسان أيضاً من رؤية جسده⁽⁷⁾، فهو لا يرى منه إلا بطنه. وكذلك لا يصعب على الإنسان التعامل مع نفسه لكثره المعلومات الواردة إليه عن الناس والمواطنين والأفراد والشعب، وماذا يفكر هؤلاء وكيف يتصرفون؟

ما عادت حرية الإنسان مهدّدة من نظام الحكم وحده. ومن نافل القول إنه يمكن مقارنة أحوال ابن الطبقة الوسطى في نظام ديمقراطي، ودرجة الحرية التي يتمتع بها مثلاً، بالوضع الذي يجد فيه نفسه أحد رعايا النظام الاستبدادي. لكن حتى ابن هذه الطبقة الذي يُقدم في النظام الديمocrطي أنموذجاً للإنسان الحر يخضع لأنظمة الرقابة الحديثة الفائقة التطور التي تستطيع أن تتغلغل في خصوصياته الدقيقة، كما يخضع للتنافس الاستهلاكي مع أقرانه، وتستعبده متطلبات مستوى المعيشة ودفع الأقساط لسداد قروض البيت والسيارة، وتقيّده متطلبات العائلة والأبناء والتقليلات في كل خطوة في حياته، ويسترقّه الامتثال لضغط الثقافة السائدة وتقليل الآخرين وأوضاع العمل ونزعات مديره التسلطية لتفريغ مشكلاته النفسية فيه. كل هذا في مجتمع جماهيري يجري توجيهه باستمرار ليتصرّف مثل القطيع. إن الخوف من الفرادة والتفرد، والضغط للامتثال والاندماج في القطيع، لا يقيّد الإنسان خارجيًا فحسب، بل قد يتحول بينه وبين اكتشاف حريته داخلياً؛ فهو يغترب عن نفسه كي لا يُقصى من الجماعة. وبهذا اكتسب التحرّر معاني جديدة،

Jean Baudrillard, «The Masses, The Implosion of the Social Media,» in: (7)

Jean Baudrillard, *Selected Writings*, Edited and Introduced by Mark Poster (Stanford, Calif.: Stanford University Press, 2001), p. 214.

وأصبح بحاجة إلى أدواتٍ جديدة. يصور ليون فويشت فاغنر هذا المضمون في نسخة ألمانية عن قصة وردت في الأوديسا بعنوان «أوديسيوس والخنازير»، فعندما وجد الأخير دواء للعنة تحول بشر إلى خنازير أوقع بأحدهم وأخرجه من قطيعه وعالجه بالأعشاب التي تفك السحر، لكن بدلاً من أن يشكّره الشخص الذي خرج من جلد الخنزير بدأ يوبخه قائلاً: «ها أنت عدت أيها الوغد، أيها الدخال في أمور الغير؟ عدت ثانية لتزعجنا وتتنغض علينا، تريد مرة أخرى أن تعرّض أجسادنا لأنفطار وتضطرّنا إلى اتخاذ قرارات جديدة دوماً؟ لقد كنت في غاية السعادة، كنت أتمرغ في الوحل والتربا... كنت أغلف الطعام غلفاً، وأعب الشراب عبّا، كنت أقبع وأنظر، كنت متحرّزاً من التأمل والتردد: ماذا أفعل، هذا أم ذاك؟... أجيئت لتعيّدني مرة أخرى إلى هذه الحياة الكريهة المقيمة التي كنت أحياها من قبل؟»⁽⁸⁾.

(8) يرد هذا المثال بالحكاية عند: زيجمونت باومان، العدالة السائلة، ترجمة حجاج أبو جبر؛ تقديم هبة رءوف عزت (بيروت: الشبكة العربية للأبحاث والنشر، 2015)، ص 61-62. في هذا السياق لا أتفق مع باومان (ص 60-61) في تعينه أن العبد إذا شعر بالتوازن بين الخيال والرغبة والقدرة على الفعل، إنما يشعر بأنه حر. ولا أرى أن استسلام العبد لعبيديته تجعله إنساناً حرّاً. وستناقش مثل هذه الموضوعات وغيرها لاحقاً.

- 2 -

ليس الطير حراً ولا يولد الناس أحراً

مع أن الأدب يستعير صورة الطير في تحليقه للتعبير عن توق الإنسان إلى أن ينطلق «حرًا كالعصفور» مقاومًا قوة الجاذبية، فإنَّ موضوع مقالتنا لا يُعثر عليه في الطبيعة. وعلى الرغم من حلم الإنسان «بحريَّة الطيور»، الأخيرة ليست حرَّة، على خلاف البشر. ليست حرَّة، لا في الرفرفة بأجنحتها، ولا في تغريدتها. أما البشر فيبحثون في النهاية عن حريةِتهم في مواضعها الأثيرية؛ النفس الإنسانية والمجتمع البشري المنظم. الحرية معرفة بالعقل والإرادة، مشروطةً بهما؛ ومن نافل القول إنَّهما لا يتوافران في كائناتٍ لا تملك عقلًا وإرادة. فلا حرية في الطبيعة⁽¹⁾. وأضيفُ إلى ذلك أنَّ لا حرية في الكائنات فوق الطبيعة.

(1) في تأكيدِه كون الإنسان كائناً أخلاقياً وارتباطِ الأخلاق بالإرادة، كتب مسكونيه: «ولما كان الإنسان من بين الموجودات كلها، هو الذي يلتمس له الخلق المحمود والأفعال المرضية وجب ألا ننظر في هذا الوقت في قواه وملكاته وأفعاله، التي بها يشارك سائر الموجودات، إذ كان ذلك من حق صناعة أخرى وعلم آخر يسمى العلم الطبيعي. وأما أفعاله وقواه وملكاته التي يختص بها من حيث هو إنسان وبها تم إنسانيته وفضائله، فهي الأمور الإرادية التي بها تتعلق قوة التفكير والتمييز، والنظر فيها يسمى الفلسفة العملية». انظر: أبو علي أحمد بن محمد بن مسكونيه، *تَهْدِيُّتُ الْأَخْلَاقِ*، دراسة وتحقيق عماد الهلالي (بيروت: منشورات الجمل، 2011)، ص 244. إنه يفصل بشكلٍ واضح بين النفس والأمور الإرادية التي تتميز بها وتتحقق بها فضائل الإنسان من جانبٍ، والجوانب الطبيعية فيه التي يشارك فيها الإنسان مع الموجودات ويُخضع فيها لقوانين الطبيعة من جانب آخر. ويتابع مسكونيه: «والأشياء الإرادية التي تنسب إلى الإنسان تنقسم إلى الحirيات والشروع ... فإنَّ الحirيات: هي الأمور التي تحصل للإنسان بإرادته وسعيه في الأمور التي لها أوجد الإنسان ومن أجلها حُلِقَ ... والشروع: هي الأمور التي تعوقه عن هذه الحirيات بإرادته وسعيه أو كسله وانصرافه» (ص 245).

في كل حالٍ، ربما ما عاد الأدب بحاجة إلى استعارة صور الطيور، إذ كاد يتحول إلى مجرد متفرج على صور جحافل البشر الراكبين مخاطر البحر في برد الشتاء، حيث عائلات بالكامل تحت رحمة مهرب وقارب متهالكة حُشرت فيها بغية الوصول إلى بر الأمان على شاطئ ما في الشمال. إنهم يرثون الأمان والأمان، وربما حياة أفضل. هذا صحيح، لكنهم لا يعرضون أنفسهم لخطر الموت بحثاً عن الأمان وحده، بل أيضاً عن الحرية، ومنها التحرر من الخوف. ولا أقصد الخوف الراهن من الموت الفوري المحدّق بهم، الذي يواجهونه بين الأمواج، بل الخوف المستمر «العادي» في أثناء العيش في الوطن وعلى تخومه، حيث خبروا حياة في ظل الخوف الدائم، ولا يريدون ذلك لأبنائهم. ولا شك في أن الحرية أصبحت جزءاً من تصورهم للحياة الأفضل.

الحرية كقدرة على الاختيار، أي الجسم بين خيارات، ملزمة للإنسان، يمتاز بها عن باقي الكائنات. ولا حرية للكائنات التي تقع دون الإنسان أو فوقه، الأولى بحكم طبيعتها، والثانية بحكم تعريفها. وميّزت الديانات التوحيدية الإنسان من الملائكة بهذه القدرة على الاختيار بين الخير والشر، وتجعل الإنسان كائناً أخلاقياً يُتوقع منه التمييز بينهما و اختيار أحدهما، مثلما يُتوقع منه بصفته كائناً عاقلاً أن يميز بين الصواب والخطأ أيضاً. ولا تنبغ الحرية من العقل والإرادة فحسب، كون الإنسان قادرًا على التفكير بالمادة وقوانينها الطبيعية (المكتشفة وغير المكتشفة بعد)، وعلى التفكير بهذا التفكير، بل لأنّه يتّسّمى إلى العالم النهائي النسبي المتعدد الذي يتضمّن خيارات أيضًا.

رأى بعض مفكري النهضة العرب أن الإنسان خلق حر الإرادة،

وهذه هي الحرية الطبيعية عنده. وبموجب هذا التفكير، من يُسترقُّ أو تحجب عنه حريته يُمنع في الواقع من ممارسة حرية طبيعية معطاة فيه، فيمكنه أن يحتفظ بها داخل نفسه.

الحقيقة أن الحرية قيمة ليست معطَّى طبيعياً، وربما المعطى الطبيعي هو قدرة البشر على التفكير؛ أي التمييز. فالتفكير هو أولاً تمييز. وهذا أيضاً هو في الواقع قابلية تتحول إلى قدراتٍ معطاة وتتضخم بالتدريب. أما داخلياً، فيمكن أن يُستبعد الإنسان أيضاً، مثلما يمكنه أن يتحرر داخلياً. ولو أصخنا السمع لمعنى هذه العبارات المرسلة عن الحرية الداخلية المضمونة بكفالة الطبيعة، لبلغنا صدى صرخة المظلوم المغلوب على أمره في وجه سجانه: «يمكنك أن تسلبني كل شيء، لكن لا يمكنك أن تسلبني حرتي». هذا هتاف تحديد بالطبع، وهو ليس مقولة علمية. فشلة وسائل لسلب الإنسان حرية القيمية الداخلية إذا استسلم لعبوديته؛ مثلًا إذا سلم بفقدان استقلالية الإرادة وحق الاختيار كأمر طبيعي واستبدلها بالطاعة من دون تفكير، وإذا اقتنع أنه غير مستحق للحرية، وإذارضي بدونيته، ودونية من مثله، نافراً من أي نوع من ممارسة التحرر من لدن أترابه الذين يشبهونه باعتباره عصيًّاناً وجحودًا ناجمًا عن عدم الرضى بقسمتهم في هذه الحياة. ويمكن أن يُستبعد الإنسان داخليًا لشهواته وغراائزه، ويمكن أن يقايس حتى ممارسة حريته الخارجية بتلبيه بعض شهواته.

التخلِّي عن الحرية باعتبارها قيمة داخليًا لا يعني غياب الحرية كقدرة قائمة في الإنسان، وأقصد القدرة على التمييز بالعقل والاختيار بالإرادة. إن الخلط بين هاتين الدلالتين للحرية مصدر ارتباك فكري كبير.

من تعريفنا المُيسَر أعلاه يُستتبَح أنَّ الإنسان لا يولد حَرًّا⁽²⁾، فكريًا وجسديًا وإراديًّا. وعندما نقول يولد الإنسان حَرًّا، فإنما نقصد أنه لم يولد عبدًا. إنها مقولهٔ موجهةٔ ضد العبودية بتنفي طبيعتها. لكن حتى شروط الحرية ومكوناتها، أي الوعي والإرادة، لا تتوافر في المولود البشري عند ولادته مباشرة⁽³⁾. ومع ذلك، نتساءل بحقَّ ألا يصح أنَّ الطفل يشعر بضيق وألم شديدين عند تقييد حركته؟ ألا تُنصح الأمهات في عصرنا ألا تُحكِّمْنَ ربط «الحفاضات»، فلا تقييدن حركة الطفل؟ حتى الكائنات الحية تُرُوَّض ضد طبيعتها حين تُوضع في أقفاصٍ أو حين تُحجز حركتها. هذا صحيح، ونحن نعتبر هذا الفعل مؤلِّمًا لأنَّه مضادٌ لطبيعة الكائن الذي يُقيَّد. يمكن تفسير ذلك كتقييد لـ«حرية الحركة»، ويمكن الاستعارة منه لتصوير أهمية الحرية.

يمكن أن نعتبر الانطلاق أو غياب القيود حرية بالمعنى الواسع للكلمة أيضًا، لكن هذا ليس موضوعنا، ولا هذا هو دلالة مصطلح الحرية الذي نقصده، أو سياقه. إن وضع القيود على حركة أي كائن حي هو قمع من دون شك، لكنه ليس قمع الحرية بالمعنى الضيق

(2) تُنسب مقولهٔ «متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرازًا؟» للخلفية عمر بن الخطاب. والمقوله الفلسفية ترد بشكل متواتر في نظريات العقد الاجتماعي، وفي صوغ الحالة المدنية كحالة تالية للحالة الطبيعية، عند كثرين، فجان جاك روسو يبدأ الفصل الأول من كتابه العقد الاجتماعي بجملة «ولد الناس أحرازًا، ولكنهم يرسفون في الأغلال في كل مكان».

(3) فضلًا عن الاعتماد المطلق على الغير في قضاء الحاجات كلها؛ فالعقل والإرادة يلزمهما حدًّا أدنى من الاستقلالية كي تكون ثمة خيارات يقرر الإنسان بينها بإرادته الحرة. لكن العقل والإرادة هما الشرطان اللازمان، أما الاعتماد على الغير فيمكن أن يحوله العقل والإرادة أمرًا نسيبيًّا.

(كما نقصدها كإرادة واعية لوجود خيارات) بل إنه قمعٌ للغرائز، وربما يكون هذا القمع للطبيعة أسوأ من كبت الحرية في بعض الحالات. لكنه في مصطلحات هذا الكتاب يصبح قمعاً للحرية حين يعيه الكائن الحي كقمع لإرادته. لذلك يصح أن نقول إن الإنسان إذا وضع في قفص، فإنه يشعر بنوعين من الألم في الوقت ذاته: ألم ناجم عن احتجازه وقمع حركة جسده، وألم آخر ناجم عن إدراكه أنه لا يستطيع أن يفعل ما يريد. نقول هذا كيلا يفهم أننا نقلل من شأن ما يسميه بعضهم «حرية طبيعية»، ونسميه نحن طبيعة (أو حرية بالمعنى الواسع للغرض)، ونعتبر تقييده قمعاً للطبيعة، كي نميز ذلك من الحرية ذات العلاقة بالإرادة الوعائية في تحديداً مصطلح الحرية الذي نستخدمه في هذا الكتاب.

يكتسب الإنسان الحرية مع نمو الوعي والإرادة. وبموازاة اكتسابه القدرة على الوقوف على قدميه، والمشي والتحرك في المكان، يعي حاجته إلى حرية الحركة أيضاً. فالحرية في تكوينها الإنساني صيرورة. إنها صيرورة تبدأ باكتساب القدرات العقلية والإرادة. وشرط التحرّر هو وعي الحاجة إلى الحرية، أي وعي نقاصها، ثم فعل شيء من أجل تحقيقها.

إذا كانت الحرية حاجة إنسانية، فإن الإنسان يشعر بألم في غيابها في مجال معين من حياته، ويحوّلها ذلك قيمة يصبو إليها الإنسان بشكل عام، أي إنه يعتبر فقدان الآخرين لها ظلماً، وأن من حقهم أن يكونوا أحراراً. ينطبق هذا على التحرّر كشرط الحرية الاجتماعيّاً وسياسيّاً عبر التغلب على القمع أو تجاوز الحالة التي تُقمع فيها حرية البشر كبداية المسعى لتأسيس شروط جديدة لحياة تُحترم فيها قيمة الحرية.

الطعام حاجة. والإنسان يعدّ الحرمان منه ظلماً أيضاً، وكذلك حرمان الآخرين منه. لكن الأكل، خلافاً للحرية، لا يتطلب تغييراً في بنيتنا الذهنية والنفسية. أما التحرر فيبدأ بعملية ذهنية وعقلية تجعل الحرية في مجال ما حاجة يتوق الإنسان إلى تحقيقها، ويدفع الإنسان أن يكون مستعداً لفعل شيءٍ من أجل تحقيقها.

هذا ما يحول الحرية قيمة عند من يتوقون إلى الحرية؛ فمن يعتبر الحرية قيمة إنما يشعر بدأة بالحاجة إلى حرية الاختيار في شأنٍ معين؛ شخصي مثلاً، لكن اقتناعه أن هذا «ما يجب أن يكون» (Ought to) هو ما يجعل إتاحتها خيراً ومنعها شراً. إنه شعورُ الإنسان بذلك التوتر بين ما هو قائمٌ وما يجب أن يكون؛ ما يسبب له نوعاً من القلق وعدم الراحة، وربما الألم النفسي. إن التغيير الدائم في حاجات الناس في مسألة الحرية، وفي مجالات ممارستها ودرجتها عبر التاريخ، هو الذي يجعل لقيمة الحرية تاريخاً. ويتأكد من خلال هذا التاريخ أنها لم تكن تعنى الأمر ذاته دائماً. كما أن موقف الناس منها بوصفها قيمة يتغير باستمرار. فتعريف الحرية في مجال ما كقيمة، وتعريف نفيها كشر، هو متغيرٌ عبر التاريخ أيضاً.

لكن الحرية تبقى مشروطة بالوعي والإرادة والقدرة على تحمل مسؤولية القرار المستقل في مجال ما، كي يكون للاختيار علاقة بهذا المجال؛ إذ لا معنى للحرية في مجال ما إذا لم يكن للخيارات علاقة به. ولتوسيع مانقصده، نطرح خياراً متطرفاً لا يواجهه الإنسان في حياته بهذه الحدة: ما هي الحرية التي نقصدها حين نتحدث عن الحرية في مواجهة العبودية ذاتها التي تحرمه من أي حق على نفسه؟ إنها أولاً رفض العبودية، يتبعها حرية الاختيار بين الرضوخ للعبودية (مع الاحتفاظ بحلم الحرية أو من دونه)، أو البحث عن وسائل للتحرر

(مع البحث في واقعيتها أو من دونه)، أو التمرد المباشر ولو عنى الموت؛ أي المفاضلة بين الموت والعبودية، أو الهرب... أو غيرها من الخيارات. لكن خيار العبد أن يصبح مغنىًّا جيداً، وأن يُطرب سيده وهو يلتمع حذاءه، بدلاً من أن يؤدي وظيفته بوجوم وصمت، لا يمكن أن يُعتبر ممارسة لخيار حرّ في ما يتعلق بالعبودية ذاته، بل هو «خيار» في كيف يعيش كعبد. وإذا طُلب منه أن يتملّق سيده يومياً؛ فالخيار هو بين أن يرفض ويدفع ثمن ذلك أو يقبل، هذا هو الخيار. أما أن يتملّق بتقبيل اليد أو الانحناء أو الركوع أو الزحف على البطن، فهذه ليست خيارات متعلقة بالتسلق، بل بأسلوبه.

لا يولد الإنسان حرّاً إذاً. وأضيف إلى ذلك أن الحرية لا تُشري جاهزة ولا تورّث. إنها ليست مجرد استعادة لحرية طبيعية مولودة، من خلال عملية تذكر أفلاطونية، أو رومانسية تنويرية تعود إلى الأصل الفطري الطبيعي الحر الأول المفترض. وتدرج حرية الاختيار واستقلالية الذات والشعور بالألم عند الحدّ منها وتكبيلها بالقيود ضمن صيرورة تطور العقل والإرادة في تفاعل مع التنشئة الاجتماعية بعناصرها: التربية والبيئة الاجتماعية والممارسة. «الحرية والأخلاق صفات بشرية، وليس إلهية، ولا يمكنها أن تكون كافية لأنها قائمة على الإرادة والاختيار ... وهي قائمة عند كائن نهائي وزائل وواقع وعقل ونسيبي. ولاخيارات في الكمال. وليس الحرية في رأينا كامنة في الكمال، بل في النقص، وفي وعي هذا النقص، وفي توفر إرادة الاختيار لفعل شيء بهذا الخصوص»⁽⁴⁾.

(4) عزمي بشارة، الدين والعلمانية في سياق تاريخي، ج 1 (بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2013)، ص 166.

«الحرية الطبيعية» في بدايات الفكر الحديث هي حرية الناس البالغين في فعل ما يرغبون فيه من دون حواجز، واستخدام الوسائل التي يرونها ملائمة لتحقيق رغباتهم⁽⁵⁾. وتحدث ممارستها بالضرورة صدام إرادات الأفراد المندفعين لتحقيق رغباتهم هذه، ومن ثم الحرب الشاملة. إن شرط السلم والأمن الاجتماعي عند توماس هوبز هو التنازل عن الحرية كاملة لتأسيس المجتمع المنظم في دولة تحكمها إرادة واحدة مطلقة في النظريات الدولية في هذا التقليد الفكري. أما في الفهم الليبرالي لنظرية العقد الاجتماعي، فالعقل موجود في الحالة الطبيعية، والحرية تُمارس بمسؤولية، وحالة الحرب هي الاستثناء عند جون لوك⁽⁶⁾، لذلك لا يتنازل الإنسان عن

(5) يقتبس برتراند راسل بشكل خاطئ كما في «ولا تقربوا الصلاة» حين تورط مقولته «الحرية هي غياب أي عثرات أمام تحقيق الإنسان رغباته». انظر: Bertrand Russell, *Sceptical Essays* (London: George Allen and Unwin Ltd., 1963), p. 118.

هذا في الحقيقة تعريف هوبز المعروف للحالة الطبيعية، حالة العرب. لكن راسل يطرح هذه المقوله المجردة كي يتتجاوزها في ضرورة تغلب الإنسان على رغباته كي يتحرر داخلياً، وإلا بقيت إراداته حبيسة المادة. فراسل يرفض فكرة اللفيثان الهوبنزيه، ويرى أن الإنسان كان قادرًا على العيش من دون استبداد عهودًا طويلة، واعتبر حماية الحرية الفردية، ومنها الحريات السياسية من أهم وظائف الدولة. انظر: Amita Singh, *The Political Philosophy of Bertrand Russell*, Foreword by Dhirendra Sharma (Delhi, India: Mittal Publications, 1987), pp. 74-77.

الحرية الطبيعية عند اشبينوزا تعني ببساطة أنهم لا يخضعون لقوانين. وهم يحتفظون بهذه الحرية في المجتمع المدني إذا خضعوا لقوانين شاركوا في ستها. وإذا كانت هذه القوانين محكومة بمصالح بين الناس لا بمصلحة الحاكم، في هذه الحالة يكون الإنسان حرًا بخصوصه لإرشاد العقل. وهم عنده يولدون متساوين أيضًا، ويحافظون على هذه المساواة كأساس للمجتمع المدني.

(6) لا تعتمد أغلبية التيارات الليبرالية على نظرية العقد الاجتماعي. ولا يشكل جون لوك القاعدة الليبرالية بهذا المعنى.

حريته الطبيعية إلا بالقدر اللازم كي تحميها الدولة، وهي تقيدها فحسب بالحاجة إلى حماية حريات الآخرين. لدينا هنا منطلقات نظرية متعارضان في شأن الحرية الطبيعية في الأقل.

لا بد من أن نكرر التحذير هنا إلى أن الحالة الطبيعية ليست حالة تاريخية، بل هي افتراض نظري يراه منظرو العقد الاجتماعي ضروريًا؛ فالنظرية تحلل المجتمع إلى مركباته الأساسية: الأفراد وغراائزهم و حاجاتهم، كي تنتقل منها إلى المجتمع. إنها إعادة إنتاج نظرية، وليس تاريخية للكيان الاجتماعي بشكل يؤسس للسلطة من داخل الضرورات الطبيعية التي تقود إلى الحالة الاجتماعية بالعقل. الحالة الطبيعية تاريخيًا هي الجماعة العضوية، لا الأفراد المنعزلين في حالة حرب أو سلم؛ إذ عاش البشر على هذه الأرض منذ عصور سحيقة كأسِرٍ ممتدة أو جماعات قرابة ممتدة هي سلف القبائل التي يمكن اعتبارها حالة أكثر تمدنًا. وبهذا المعنى، فإن الجماعة معطى طبيعي. أما حالة الأفراد المنعزلين «الأحرار»، فهي افتراض نظري لتشكيل المجتمع المدني بوصفه كيانًا سياسياً هو الدولة. لكن هذا الافتراض النظري يأتي بعد أن صار تخيل الفرد الحرّ ممكناً في المجتمع البرجوازي الصاعد في أوروبا القرن السابع عشر⁽⁷⁾.

(7) لا حاجة هنا إلى التكرار والإطالة، حيث عالج المؤلف هذا الموضوع بتوسيع في كتابه المجتمع المدني. ونحن نتفق مع ما كتبه ناصيف نصار في رفض الاختيار بين أولوية الفرد وأولوية الجماعة، باعتباره سؤالاً عقيماً نظرياً، فالفرد في الجماعة والجماعة في الفرد، والافتراض الليبرالي لوجود أفراد في الأصل يقود إلى فردانية. انظر: ناصيف نصار، باب الحرية: انتقال الوجود بالفعل، ط 2 (بيروت: دار الطليعة، 2013)، ص 56-57. لكننا نصرّ على أن من المهم تأكيد أن الإنسان لا يوجد في حالته الفردية، وأن تصوره على هذا النحو تاريخياً هو الأمر المهم في فلسفة العقد.

يتضح لنا أن هدف إدخال مصطلح «الحرية الطبيعية» الأصلي في الفكر الليبرالي لم يكن بعيداً عن همّ رفض العبودية؛ إذ احتاج إليه جون لوك في نقاشه مع روبرت فيلمر، وهو الدافع لكتابته نصه في الحكم المدني. فالإنسان عنده يولد حرّاً كردي على مقوله فيلمر «ما من إنسان يُولد حرّاً»⁽⁸⁾ التي يسوقها للتبرير الملكية المطلقة كجزء من بنية بطريكة هرمية للعالم. فالناس لا يولدون أحرازاً، ومن ثم «فللملوك السلطة المطلقة القائمة على الحق الإلهي»، لأن العبيد يستحيل أن يكون لهم حق بالتعاقد أو التعاوه. كان آدم حاكماً فرداً مطلقاً وتلك حال جميع الحكام بعده⁽⁹⁾. ويدحض لوك هذه الفكرة بالحجج طوال نصف كتابه⁽¹⁰⁾، ثم يطرح بدليه منطلقاً من فكرة حرية الإنسان الطبيعية ونشوء الكيان السياسي منها بالتعاقد. «تعني حرية الإنسان الطبيعية استقلاله عن أي سلطة عليا على الأرض، وعدم خضوعه لإرادة بشري قط أو لسلطته التشريعية، ورضوخه

= الاجتماعي. فالمسألة ليست ما هو السابق تاريخياً؛ الجماعة أم الفرد، وإنما السؤال عن السابق يكون عند مناقشة فكرة الحرية. ولا بد من أن نفهم الحرية من خلال افتراض وجود وعي وإرادة عند الإنسان كفرد، والمقصود ليس هذا الفرد أو ذاك، بل الإنسان الفرد كمشترك مفترض قائم في جميع الأفراد، وهو المشترك الذي يجعل منهم أفراداً.

John Locke, *Two Treatises of Government*, Edited by Peter Laslett, (8) Cambridge Texts in the History of Political Thought (Cambridge, NY: Cambridge University Press, 2012), p. 142.

سنكمel الاقتباسات من الترجمة العربية التي أصدرتها اليونسكو بترجمة ماجد فخري، ولا سيما أن في حوزتنا الطبعة الأولى منها. انظر: جون لوك، في الحكم المدني، نقله من الأصل الإنكليزي إلى العربية ماجد فخري (بيروت: اللجنة الدولية لترجمة الروائع، 1959)، ص. 6.

(9) المصدر نفسه، ص. 7.

(10) مع أنه يبرر عبودية السكان في المستعمرات، ولا سيما في حالة مقاومتهم الاحتلال بالقوة وخسارتهم الحرب.

للستة الطبيعية وحسب. أما حرية الإنسان في المجتمع فتعني أنه ليس مسخراً لسلطة تشريعية سوى السلطة التي نصبت بالاتفاق في الدولة، وأنه ليس خاضعاً لأي إرادة أو مقيداً بأي قانون سوى ما تُسنّه تلك السلطة التشريعية، وفقاً للأمانة التي عهد بها إليها. فالحرية إذاً ليست ما يذهب إليه السير روبرت فيلمر إذ يقول «هي حرية كل امرئ في أن يصنع ما يشاء وأن يحيا كيف شاء وأن لا يتقييد بأي قانون»⁽¹¹⁾. وسبق أن جمع لوك الحرية الطبيعية الأصلية التي تعني حرية البشر الكاملة بالتصريف بأملاكهم وذواتهم وعدم الخضوع لبشر، بل للسنن الطبيعية فحسب، بالمساواة الأصلية بينهم. فالأصل عنده «هو وضعٌ من المساواة أيضًا حيث تتكافأ السلطة والسيادة ...»⁽¹²⁾. والحالة الطبيعية ليست حالة من الإباحية؛ «فللطور الطبيعي سنة طبيعية يخضع لها الجميع. والعقل هو تلك السنة - يعلم الجميع لو استشاروه، أنهم جميعاً متساوون وأحرار، فينبغي أن لا يقع أحدٌ منهم ضررًا بحياة صاحبه أو صحته أو حريته أو ممتلكاته»⁽¹³⁾. لكن لا ضمانة لذلك في الحالة الطبيعية.

يصبح التأكيد هنا أن هذه «الحرية» التي تصف اندفاعاً بلا حواجز لتحقيق الرغبات والغرائز تناقض تعريفها أعلىه بالعقل المميز من الغريزة، فهو ليس مجرد اندفاع لتحقيقها، ولا يقتصر على أن يكون أداة لتحقيقها، مع علمنا بنظريات ترى أنه يتطور من خلال التفكير بالوسائل لتحقيقها، لكنه مختلف عنها.

(11) لوك، ص 150.

(12) المصدر نفسه، ص 139.

(13) المصدر نفسه، ص 140.

هذه «الحرية الطبيعية»؛ بمعنى التحرك بخط مستقيم ومن دون قيود نحو تحقيق الرغبات، تعني في المجتمع نفي «حريات» من النوع عينه منسوبة إلى الآخرين، كما تهدم أي قيمة اجتماعية من شأنها أن تعرقل تحقيق الرغبات أو تقيّدها، ومن ثمّ تمنع نشوء أي مؤسسة اجتماعية من أيّ نوع. في مثل هذه الحالة يبرز دور العقل كحالة اجتماعية تناقض «حرية الأفراد الطبيعية»، ولا بد من أن تكون حالة العقل هذه سلطوية؛ إذ يتنازل فيها الناس عن حرياتهم كلها للدولة⁽¹⁴⁾. إذا كانت الحرية حالة طبيعية خالية من العقل، فلا بد من أن يكون العقل سلطة مطلقة في مقابل الفوضى المطلقة. وحتى يومنا هذا، يصحّ أن التصور السطحي الفجّ للحرية، كحقّ الفرد المجرّد في فعل ما يشاء وتحقيق ما يرغب فيه، هو فهم الحرية الذي يوّل المحافظون بترويجه لتسخيره في تصوير الحرية أنها سيادة الحماقة والهوج والانفلات والفوضى، ولأنّ بموجب هذا التصور تكون السلطة المطلقة دواءه الشافي. لذلك ليس افتراض حرية الإنسان الطبيعية (الرومانتيكية)، من دون أيّ قيود وكحالة اندفاع لتحقيق الإنسان ما يريد، هي أساس التفكير الليبرالي، بل غالباً ما تكون أساساً لفكرة سلطوي شمولي يتضمّن التخلّي الكامل عنها لبناء مجتمع، أو البحث عنها في خلاصٍ مقبلٍ جوهره العودة إليها.

ليس صدفة أن تجتمع الحرية الطبيعية مع العقل منذ البداية

(14) من هنا فإن الدولة في مثل هذا التنظير عند هوبز ومن انتسبوا إلى نظريته، هي حالة نفي كامل لحرية كاملة لا تعرف القيود (ومن ثمّ فهي ليست حرية). ونحن نجد تحليلًا شبيهًا آخر، لكنه في مجال النفس البشرية عند فرويد، فقمع الاندفاع «الحر» لتحقيق الشهوة هو شرط الحالة الاجتماعية، لكن ثمن قمع الغرائز والتكييف مع الحالة الاجتماعية هو العُصاب وتشوهات نفسية أخرى عدّة.

في الفكر الليبرالي التأسيسي (وأقصد ذلك التيار الذي يقبل فكرة التعاقد) فلا حرية بلا عقل. ومن هنا تُحترم في الحالة الطبيعية ملكية الآخرين وحرياتهم قبل التعاقد المؤدي إلى الدولة. لذلك، فالفرد ليس مضطراً إلى التنازل إلا عن جزء من حرياته الطبيعية لتكوين الكيان السياسي للمجتمع، في مقابل أن تصبح الحريات منظمة قانونياً. ويبقى كل ما لم ينظم قانونياً حراً بموجب الطبيعة وأحكام العقل. وتبقى وظيفة الدولة الحكم في الخلافات، وتنظيم السلم بوصفه قاعدة من خلال حماية حريات الأفراد وملكيةتهم الخاصة، ومنع نشوب الحرب الأهلية. توسيع مفهوم الحريات باستمرار، وبعد أن حصرها المفكرون الليبراليون الأوروبيون الأوائل بالقادرين على تحمل مسؤوليتها (الرجال، طبقات اقتصادية معينة، العرق الأبيض)، اتسع تعريف الإنسان وحقوق المواطن، ومعه فهم معنى المسؤولية عن ممارسة الحرية في الفكر الليبرالي ذاته عبر قرون⁽¹⁵⁾.

(15) نجد ذلك بوضوح في القفزة التي تخطى بها جون ستيورات مل أسلافه الليبراليين بنجامين كونستان وتوكفل وهم بولدت وغيرهم بداعه عن حريات المرأة، وبيدایات ربط الفكر الليبرالي بالديمقراطية التمثيلية وتوسيع حق الاقتراع، ولا سيما في كتابه إخضاع النساء لعام 1869 : John Stuart Mill, *On the Subjection of Women*, on the Web: <<http://www.earlymoderntexts.com/assets/pdfs/mill1869.pdf>>.

وتصالح مل مع فكرة الحكومة التمثيلية في كتابه الحكومة التمثيلية . 1861 (On Representative Government)

— 3 —

ملاحظات فلسفية لازمة

أولاً: انضممنا آنفًا إلى من يرسون مصطلح الحرية على الوعي والإرادة. فلا حرية في بنية الوجود بذاته، ولا حرية أنطولوجية خارج وجود الحرية ذاته في العقل والإرادة، وخارج وجودها الـ «دي-أنطولوجي» كقيمة. الحرية الأنطولوجية لا تتعلق ببنية الوجود، بل ببنية الوجود الإنساني. ومن حرية الاختيار القائمة على الوعي والإرادة تنتقل الحرية إلى الاجتماع كحرّيات.

إن ما دفع بعض المنظرين إلى تأسيس الحرية على أساس كوزمولوجية هو الاعتقاد أن العلم وفهم الحركة الذاتية للكون يعني عن نسبتها مباشرة إلى التدخل الإلهي في الجزيئات. والمقصود هو العلوم الميكانيكية في الثورة العلمية الأولى التي تعاملت مع الكون باعتبارها آلة استقلت عن الصانع بعد الدفعة الأولى. ومن ثم فإنها دينامية الحركة وいくمن مرجعها في نفسها. وهذا هو أساس تحرير الإرادة الإنسانية من القدر والقدرة.

هذا التأسيس للحرية يخطئ الهدف. فلا علاقة لتحرر الإرادة الإنسانية من قدرية الإرادة الإلهية، بتحرير العلم قوانين المادة منها. هذان أمران مختلفان. ولا يمكن التعامل معهما بوصفهما متصلًا واحدًا، وعلى الإحداثيات نفسها، إلا إذا اعتبرت الإرادة الإنسانية جزئًا من جزيئات هذه الآلة المادية الكونية الخاضعة لقوانينها. لكنها في هذه الحالة تتحرر من القدر الإلهي لتصبح محكومة بالضرورات الطبيعية، فتنتفي عنها الحرية تماماً.

هذا مأزق فلسفى ناجم عن المطابقة بين العقل والطبيعة المادية، ووسم القدرة التي تمنحها الاكتشافات العلمية للإنسان في فهم الطبيعة وممارسة تأثيره فيها تحررًا من القدرة الإلهية. يعود المنهج هذا ويقع في التناقض المعروف بين الخضوع للحتمية الكامنة (أو للدقة المفترضة) في سلسلة العلية المُخْكَمة في هذا الكون من جهة، والحرية من جهة أخرى. وسيدفع هذا المأزق المنهج عينه إلى البحث عن سند آخر للحرية في نظريات عملية تصور عالماً «أقل حتمية» من العلوم الميكانيكية، مثلًا في نظريات البيولوجيا المختلفة عن قوانين الميكانيكا بالطفرات الوراثية غير المفسرة بقوانين، أو في فيزياء الكم التي لا يمكنها التنبؤ بحركة الجزيئات الصغيرة في نواة الذرة، لأنها غير متتظمة بموجب قوانين. وهذا يقود إلى مأزق فلسفى آخر. فعدم الانتظام هذا لا يؤسس كوزمولوجيا للحرية. فهل يعتبر الإنسان أكثر تحررًا من القدر إذا تحكمت به الصدفة والفوضى بدلاً من أن تحكمه القوانين؟

تدفعنا ميكانيكا الكم إلى العودة إلى التمييز الفلسفى بين الحتمية والعلية. فلكل واقعة علة (Cause)، لكن ليس كل ما يحصل حتميًا. وقبل ميكانيكا الكم، ترددت الفلسفة في مسألة حتمية العلاقة بين العلة والأثر (Effect) أو التبيّجة. هل العلاقة بين العلة والتبيّجة حتمية؟ هل إذا ظهرت واقعة ما (العلة)، فستلوها أخرى بالضرورة (نتيجة)؟ وهل إذا تلتها، فقد تلتها بالضرورة، ولم يكن ثمة احتمال آخر⁽¹⁾؟

(1) مناقشة ديفيد هيوم وتحليل كانت لإضافء السبيبة عقلًا بشكل سابق على التجربة في نقد العقل المضمض، كرد على أسنلة الأول، معروفة في تاريخ الفلسفة =

الضرورة الحتمية التي نعرفها تتجلى في اليقين العقلي وفي المنطق الشكلي والمعادلات الرياضية، أما تنظيم العلاقة بين الحوادث الطبيعية فيمكن أن يكون على درجة عالية من الاحتمال، ونحن ننظمها في قوانين من خلال استقراء قوانينها من الجزيئات بمنهج العلوم الطبيعية. وتقابل الصدفة أو الطفرة أو العشوائية والفوضى القانون الطبيعي أو الحوادث التي يمكن التنبؤ بها بواسطة قانون طبيعي. أما الحرية فيقابلها الإكراه والجبر والإلزام. ولا علاقة بين الحرية والصدفة أو الفوضى. فالمعنى المصطلحان ينتميان إلى عالمين مختلفين. صحيح أن الثنائيتين ضرورة / حتمية من جهة وصدفة / فوضى من جهة أخرى تقابلان من الناحية اللغوية في الطبيعة، مع ثباتي القانون وسيادته من جهة، والعشوائية والتعسف من جهة أخرى في المجتمع والدولة، لكننا نعني بها أموراً مختلفة تماماً.

يمكن حجب الحريات بالقانون، أما الفوضى الاجتماعية فتمنع ممارسة الحرية بالضرورة، إنها من أشنع أنواع «الاستبداد». فالحرية ظاهرة اجتماعية، أي كحريات، غير ممكنة التحقيق في حالة سيطرة التعسف والفوضى على حياة البشر، لكنها قابلة للتحقق في ظل القوانين، شرط أن تتوافر في المنظومة القانونية شروط

= وتوسيع العلوم الطبيعية أفق مقاربة هذه الإشكالية باستمرار. ويجب التمييز بين العلة والشروط الكافية لوقوع حدث أو لنشوء ظاهرة. العلة ليست الشروط الكافية (Sufficient Conditions)، وهي عدم الإحاطة بالأخرية أن نصوغ القوانين التي تنظم العلاقات بين الظواهر على أساس الاحتمال. يجب التمييز بين العلة والاحتمالية، حيث كان هذا موقف برتراند راسل، ونلقي هنا إلى مقالة معروفة في التمييز بين العلة والاحتمالية للفيلسوف G. E. M. Anscombe، «Causality and Determination,» in: G. E. M. Anscombe, *Metaphysics and the Philosophy of Mind*, Collected Philosophical Papers of G. E. M. Anscombe; v. 2 (Oxford: B. Blackwell, 1981), pp. 135-136.

معينة؛ أولها أنّ مهمتها الرئيسة هي حماية الأفراد وحرياتهم من تعسف السلطات، ومن سن القوانين التي تعتمد على هذه الحريات، وكذلك من اعتداءات الآخرين⁽²⁾.

من المهم أن نرى العلاقة بين مفهوم متعال للذات الإنسانية، بمعنى التعالي على شروطها المادية، ومنها بيولوجيا الجسد الإنساني، والفهم المتوازن معه للحرية كاستقلالية هذه الذات كما طورها كانت. إن صوغ الحرية كاستقلالية الذات تعود إلى كانت⁽³⁾،

(2) وهو في رأيي ما قصده الطهطاوي في مقولته المعروفة من كتاب تخلص الإبريز: «وما يسمونه الحرية ويرغبون فيه هو عين ما يطلق عليه عندنا العدل والإنصاف... ومعنى الحكم بالحرية هو إقامة التساوي في الأحكام والقوانين، بحيث لا يجوز العاكم على إنسان، بل القوانين هي المحكمة والمعتبرة». واعتبر بعض الكتاب هذه العبارة دليلاً على عدم وجود ترجمة عربية ملائمة لـLiberte، لكن المهم أنه عَدَ الحكم بالقوانين ومساواة الناس أمام القانون تعبراً عن الحرية في مقابل الاستبداد حيث يسود تعسف العاكم وعشوائية إرادته، وهو بالضبط عكس سيادة القانون. وردت هذه العبارة عند عرضه البند الأول من دستور لويس الثامن عشر (بعد عودة الملكية إلى فرنسا كملكية مقيدة ب-Constituent Assembly). وتنص المادة الأولى «سائر الفرنسيين مستوون قدام الشريعة»، ويعجب الطهطاوي بمساواة «الرفيع والوضيع: أمام القانون»، «حتى إن الدعوة الشرعية تقام على الملك». انظر: رفاعة رافع الطهطاوي، «كتاب تخلص الإبريز في تلخيص باريز، أو، الديوان النفيس بإليوان باريس»، في: رفاعة رافع الطهطاوي، الأعمال الكاملة لرفاعة رافع الطهطاوي، الجزء الثاني: السياسة والوطنية والتربية، دراسة وتحقيق محمد عمارة، سلسلة التراث؛ 263 (القاهرة: دار الشروق، 2010-2011)، ص 125.

(3) كتب كانت في القضية رقم IV من نقد العقل العملي الذي يطور فيه قانون الأخلاق كقانون عام مستقل عن مادته ما يلي: «الاستقلال الذاتي للإرادة هو المبدأ الوحيد لكل القوانين الأخلاقية وللواجبات المطابقة لها... إن ذلك الاستقلال هو الحرية بالمعنى السليبي، في حين أن هذا التشريع الخاص بالعقل المحسن، ومن حيث هو كذلك هو عملي، هو الحرية بالمعنى الإيجابي، فالقانون الأخلاقي إذا لا يعتبر عن شيء آخر سوى الاستقلال الذاتي للعقل المحسن العملي، أي الحرية...». انظر =

وتصدّها تطوير النظريات التي تموّض الحرية أولاً في العلاقة التي تجمع النفس والجسد، وثانياً في الكينونة الإنسانية هنا، في هذا العالم، كما عند مارتن هайдغر.

يمكن تناول إشكالية الحرية عند كانط من خلال سؤالين: أولاً، كيف يمكن لمخلوق معرض لتحكم أوضاع محددة نهائية في الزمان والمكان أن يضمن كونية ادعاءاته المعرفية؟ ثانياً، ألا تعني نهائيتنا أو محدوديتنا، بوصفنا خاضعين لقوانين الفيزياء والعلية والزمن... وغيرها، أن قدرتنا على إنتاج المعرفة الكونية محدودة؟

ثانياً، ألا يعني تقويض القدرات المعرفية للعقل أيضاً إزالة الأساس للفاعل الحر (Free Agent)، ولا سيما أن فعل الفاعل الحر يقوم على القدرة على اتخاذ القرارات العقلانية؟ ألا يتحول الفعل في هذه الحالة إلى ردات فعل غريزية أو نزعات حسية، ومن ثمّ غير حرّة، بل تتحوّل بها عوامل خارج الإرادة؟

صنع كانط التحوّل بتجاوز المحدودية أو النهائية بإعادة تعريفها كسابقة على التجربة، كشيء ضامن لنطاق المعرفة وكأساس حرّيتنا. فالإنسان يعيد تنظيم الواقع في الزمان والمكان المعطيين عنده كشرط للتجربة الحسية، وبشكل سابق عليها، كي يكون الاستيعاب الحسي ممكناً. وينظم الفهم الواقع سبيباً. فالعقل هو الذي يضفي العلية على الواقع كي يفهمه. وهو عند كانط ليس مجرد صفحة

= إيمانويل كانط، نقد العقل العملي، ترجمة غانم هنا (بيروت: المنظمة العربية للترجمة، 2008)، ص 86-87. فضلنا استخدام الترجمة العربية على الألمانية، لأنها متوفّرة، وهي جيدة جداً.

يضاء كما كان عند جون لوك صاحب مبدأ «لا شيء في العقل لم يكن سابقاً في الحسّ»، بل تتوافر فيه قدرات سابقة على التجربة الحسّية، ومنها القدرة على التجريد، والقدرة على فهم الأشياء كفئات (Categories)، والعلية. وفي العقل الأخلاقي، ثمة قدرة على الحكم. وهذا ما يجعل ثمة وظيفة متعلالية للعقل هي أساس الحرية (الموجبة إذا أردنا)، والإرادة الحرة القادرة على الاختيار. ثم يحصل الانتقال من هذه الحرية المعطاة في العقل إلى الحرية السالبة الكامنة في نفي القيود على الحرية، والعمل على إزالة المعوقات أمام حرية الاختيار والمتجلدة في الفرد المتشكل ذاتياً والمشرع لذاته أخلاقياً.

حرية الاختيار المتعلالية معرفة سليّماً، لكنها الأساس الذي يقوم عليه دفاع كانط عن استقلالية الفرد كحرية موجبة. وهي تبحث عن الشروط التي فيها يمكن إيجاد الدافع الأخلاقي القادر على إرشاد الأحكام العقلية للإرادة كي تصدر بناءً على الواجب فحسب. وتكون الغائية التي يزرعها كانط في الطبيعة في جسر فكريٍّ الحرية هاتين.

في تصور كانط للعالم لا بد من جسر التقسيم بين سلسلة الربط العلية المحكمة التي تظهر كحتمية ما يجري في هذا الكون من جهة، والحرية الأخلاقية كظواهر وأشياء بذاتها. إن التقدم في التاريخ كفيلٌ بجسراًهما، وهذه هي جدلية التقدم التي يمكن استقرارها من فكره. فالإنسانية تقوم بتغيير العالم بالفعل الأخلاقي ليتجاوز أثراً مع متطلبات الحرية القائمة في عالم الشيء بذاته، أي خارج عالم الطواهر المحكوم بالاحتياطيات. وهذا ممكن إذا كانت الطبيعة نفسها تتجه إلى غاية معينة لتصالح سلسلة العلية الاحتمالية مع الحرية. ثمة غائية طبيعية تؤكد قدرة الإنسانية على التأثير في العالم، وتجعل

العالم بيئة قابلة لتصريف الناس بموجب الوازع الأخلاقي. ومن دون هذا تكون تحت رحمة الفوضى والصدفة والعشوائية. وكي تكون الحرية ممكنة لا بد من أن يكون ثمة خالق ومؤلف للعالم له دافع أخلاقي. وهو يعتبر هذا الوجود حاجة أخلاقية⁽⁴⁾.

ثالثاً: عارض مارتن هайдغر فهم كانط الحرية كحرية الإرادة المستقلة العقلانية، فهو يفهم الأنما أو الذات باعتبارها مؤسسة أنطولوجيا على ممارسات الإنسان الذي يجد نفسه «هنا» مقدوفاً في هذا العالم. وهو يتجاوز مقدوفيته⁽⁵⁾ بداية بعلاقة الاهتمام بما حوله، أو الحرص، وللدقة العناية (Sorge, Care).

عند هайдغر أيضاً، ثمة تأسيس آخر أنطولوجي للحرية يقوم على ما يسبق حرية الاختيار، أو استقلالية الذات العارفة العالم التي تمارس تفاعلاها معه، وهو وجود حقلٍ للحرية يقوم على عدم اليقين المعرفي (وهذا عكس ما يطرحه التنوير في صيغه المتطرفة لناحية اعتبار العلم أساساً للحرية من القدر والقدرة).

إن محدودية فهمنا العالم عنده ليست قياداً على الحرية، بل هو

(4) كانط، نقد ملكة الحكم، تعليق على الفقرة 86 : *Werkausgabe, vol. 10: Kritik der Urteilskraft*, Herausgegeben von Wilhelm Weischedel, Suhrkamp-Taschenbuch Wissenschaft; 57 (Frankfurt am Main: Suhrkamp, 1974), § 86, Anmerkung, pp. 408-409.

مثلما حاول أن يجسر السعادة وفعل الخير؛ ففي فلسفته ليس ثمة رابط بين التصرف بناءً على الأمر الأخلاقي وتحقيق السعادة، إلا إذا كان ثمة إيمان بالله والثواب والعقاب.

(5) بحسب ترجمة فتحي المسكيني لكلمة *Geworfenheit* الألمانية أو *Throwness* بالترجمة الإنكليزية.

أساسها⁽⁶⁾. وهذا يلتقي بمعنى ما وبلغة أخرى مع مقولتنا أعلاه أنه لا حرية في الكامل، بل في النسبي والمحدود والناقص. بالنسبة إلى هайдغر (فوكو على طريقه)، لا يعني اعتراف الإنسان بمحدوديته في حالته الدنيوية المعطاة، وإدراكه أن المعرفة المطلقة للذات والعالم غير ممكنة حتى من حيث المبدأ، نهاية الحرية بل بدايتها. ويمنح هذا الإدراك نقطة انطلاق لتغيير أخلاقي لنمط كينونة الإنسان ضمن هذه الشروط، وربما يكون هذا التحول روحيًا⁽⁷⁾.

إن عدم اليقين الإبستمولوجي في اكتشاف العالم للتجربة الإنسانية المحدودة من جهة، وتملص العالم من الصوغ معرفياً بشكلٍ محدد وكامل⁽⁸⁾، وجود فضاء للحرية ناجم عن تعدد الاحتمالات في العالم القائم على تفاعل الذات والموضوع، هو الأساس لحرية الاختيار. إن فضاء الحرية هو فضاء الاحتمالات الذي يدخل فيه الإنسان عند تورطه في عملية افتتاح العالم أو اكتشافه⁽⁹⁾. وهو عنده أساس أنطولوجي للحرية، لكن الذات مسؤولة في هذه الأنطولوجيا. ونحن لا نعرف هنا لهайдغر على الرغم من تداعياته وتأملاته اللاحنائية بوجود مستقل للحرية عن الذات الإنسانية. وما يوحى بذلك فحسب، هو فهم مصطلحات هайдغر باللغة الفلسفية

Robert Nichols, *The World of Freedom: Heidegger, Foucault, and the Politics of Historical Ontology* (Stanford, CA: Stanford University Press, 2014), p. 60.
 (7) المصدر نفسه، ص 7.

Martin Heidegger, *Pathmarks*, Edited by William McNeill (Cambridge; New York: Cambridge University Press, 1998), p. 141.

(9) المصدر نفسه، ص 145. نجد معالجة الموضوع أعلاه في النسخة الألمانية

في: Martin Heidegger, *Gesamtausgabe in 63 Bänden* (Frankfurt am Main: Vittorio Klostermann, 1976-2015), Band. 9: *Wegmarken*, S. 184-189.

من خارج معجم هайдغر الفلسفى. أما إذا استوعبنا معجمه الفلسفى الغريب، فسنجد أن هذه الأنطولوجيا ليست وجوداً مستقلاً عن الوعي، أو عن الممارسة البشرية في الأقل، وأن الأخيرة جزءٌ منه. فالحرية عند هайдغر هي من شروط افتتاح العالم أو انكشافه للإنسان.

إن الأمر العقلاني في ما يجمع بين هайдغر وفوكو وأخرين من يعارضون الرؤية الكانتية للحرية باعتباره عقلاً وإرادة، هو إجماعهم على أن وقوف الإنسان حرًا في العلاقة مع العالم ومع الذات ومع الالتزامات الأخلاقية هو أن يعرف أن موقفه لا يستترُّف الاحتمالات كلها الصالحة وذات المعنى. هذا الإدراك لنهائية الإنسان ليس معرفة، وإنما نوع من العلاقة بين العقل والجسد⁽¹⁰⁾، كما عند كيركغارد. الحرية هي علاقة معرفة وقبول واهتمام. وعكس الحرية كما تفهم أنطولوجيا هو تشيوُّذ الذات ووقوع الإنسان في مصيدة الحاضر، ما يعني أنه عالق في فخ الراهن، من دون استطاعة التواصل مع انكشاف الممكן والمستطاع في العلاقة مع العالم.

في الفلسفة الوجودية منذ كيركغارد (قبل هайдغر) ليست الحرية إمكان الاختيار بين الخير والشر. فالإمكان يعني أنه «يمكنتني». وأول ردّة فعلٍ للإنسان على هذه الـ «يمكنتني» هي الفزع (بمعنى مختلط بالدهشة والروعة). هذا الفزع هو بداية حرية عالقة بذاتها، مقيدة بذاتها وليس مقيدة بالضرورة أو الحتمية بعد. كل إمكان يعني أيضاً إمكانات واحتمالات. الحرية هاوية لنهائية من الإمكانيات.

والفرز هو دوار (دُوْخة) الحرية الحاصل عند الانتقال إلى الفعل (من الممكн إلى الفعلى بوساطة الفعل)، حين ينظر الإنسان إلى الأسفل تحت قدميه ويرى هاوية الإمكانيات والاحتمالات اللانهائية السحرية، فيتمسك على الحافة بنهائته كي يحافظ على نفسه. هنا تخضع الحرية لهذا الدوار (أو هذه الدوْخة) ... وبعدها يتغير كل شيء⁽¹¹⁾. فحينما تستيقظ الحرية من جديد سيرافقها شعور بالذنب. إنها خطيئة الحرية الأولى.

ينشأ مجال الحرية بين الراهن والممكн من قدرة الإنسان على التفكير الانعكاسي في الوجود. نحن متورطون وجودياً في العالم⁽¹²⁾. وإن أحد أهم مميزات الإنسان هو أنه ليس بحاجة إلى أن يكتفي بالأشياء كما هي، وإنما لديه القدرة على تغيير الحاضر وأن يعيش بشكل مختلف. لكن هذا كله يجري في إطار واقع وأفق من الواقع القائم، والخطوة الأولى هي أن يعي الإنسان قدرته على أن يكون. ما معنى أن نعي هذه الاستطاعة؟

يتعامل نص الكينونة والزمان لهайдنغر مع الحرية من خلال مصطلحات مثل الأصالة (ويفهمها كتملك الذات، معرفة الذات لحقيقة)، والاستطاعة أن يكون، أو القدرة على الكينونة (مستطاع

«Kierkegaard: The First Existentialist: Dread and Freedom,» in: (11) *Existentialism: From Dostoevsky to Sartre*, Edited, with an Introduction, Prefaces, and New Translations by Walter Kaufmann, Rev. and Expanded Ed. (New York: Plume Book, 1975), pp. 104-105.

(12) وهو ما يصفه هайдنغر في المواد 28-38 من كتابه الكينونة والزمان. وحدّدنا النص بالفقرات لا بالصفحات فهي موجودة في أي نسخة من الكتاب.

الكونية)⁽¹³⁾. فحالة اكتشاف العالم تتضمن إمكان⁽¹⁴⁾ الكونية، والتموضع الأخلاقي للإنسان في هذه الحالات هي الأصلية؛ أي معرفة الذات لحقيقةها. ويعتبر هайдغر الوجود غير الأصيل⁽¹⁵⁾ حالة من عدم الحرية لأنه يفتقر إلى اكتشاف الذات حقيقتها والإمكان الكامن في علاقتها مع الراهن وتحويله إلى إمكانات. والإنسان عالق في مصيدة في حال عدم إدراكه الإمكانيات الكامنة في الواقع. ومن أجل تحليل الحرية عند هайдغر، لا بد من فهم عملية إدراك الإمكانيات. ففي الإنسان توجد دائمًا إمكانات مختلفة عما هو راهن. والتزعة إلى العزوف عن هذه الإمكانيات معناها سقوط الإنسان خارج ذاته الحقيقة ووقوعه في فخ الراهن، وهذا هو الوجود غير الأصيل⁽¹⁶⁾، وهي في رأينا كلمة أخرى للاغتراب عن الذات بلغة

(13) بحسب ترجمة فتحي المسكيني المهمة: مارتن هيدغر، الكونية والزمان، ترجمة وتقديم وتعليق فتحي المسكيني؛ مراجعة إسماعيل المصدق (بيروت: دار الكتاب الجديد المتحدة، 2012)، ص 282-283.

(14) نستخدم هنا لفظ الإمكان والممكן بالعربية، لا الاحتمال والمحتمل، بشكل مقصود. فالإمكان يتضمن قدرة واستطاعة، وهكذا الفعل ممكّن، ومتمكّن، والأسماء تمكّن ومتمكّن ... كلها تتضمن قوة واستطاعة بشرية، لا احتمالاً موضوعياً قائماً فحسب.

(15) «غير الأصيل» هي ترجمة عربية عن الترجمة الإنكليزية *Unauthentic*، لكن اللفظ الألماني المستخدم هو *Uneigentlich*، يعني غير حقيقي وغير فعلي. فتحنستخدم *Eigentlich* في بداية الجملة في الألمانية مثلاً نستخدم عبارة «في الحقيقة» في بداية الجملة في العربية. لكن هайдغر يعيد الكلمات المركبة إلى أصولها وأصل الكلمة هنا من «ملك»، أي «ما يخص الشيء» أو «أصبح خاصاً به»؛ بمعنى التعبير عن ذات الشيء الخاصة، ومن هنا *Authentic* وأيضاً *Auto*، بمعنى أن حقيقة الإنسان ذاته الخاصة به. ومن لا يملك ذاته غير أصيل وغير حر أيضاً.

Nichols, p. 50.

(16)

فيورباخ وماركس، ويمكن ربطها بسهولة بحالة الاغتراب عند كارل ماركس الشاب بهذا المعنى فحسب، أي حيث يرد العمل عند ماركس الشاب كجوهر الإنسان، والاغتراب عنها كضرورة ناجمة عن علاقات تقسيم العمل ونشوء الملكية الخاصة. ويعود الإنسان إلى امتلاك ذاته مع إلغاء الملكية الخاصة وعلاقات الاستغلال الطبيعي بأشكالها المختلفة، وكلها تعبرات عن اغتراب العمل عن الإنسان؛ أي الإنسان عن ذاته. إن الحرية عند هайдغر هي إدراك الذات جوهرها. فلا توجد حالة كينونة إنسانية أصيلة وغير أصيلة، وإنما توجد علاقة أصيلة أو غير أصيلة في هذه الكينونة⁽¹⁷⁾.

ثمة قراءات متناقضة تماماً لفهم هайдغر الحرية، حيث فهمه الوجوديون منظراً لفكرة حرية مطلقة تكاد تكون عمياً ناجمة عن حرية الاختيار. في حين فهم آخرون، مثل هابرماس، فلسنته باعتبارها إلغاء بالكامل للحرية والإرادة وتأسيسها للتسلیم بالحتمية⁽¹⁸⁾. والحقيقة توجد مشكلة حقيقة في التعامل مع فلسفة تحتاج إلى معجم خاص بها لقراءتها. ومع ذلك، يختلف الناس اختلافاً كلياً في شأنها إلى درجة تفسيرها بشكل متناقض⁽¹⁹⁾.

(17) يمكن مراجعة الفقرات 9 و 43 من: هيدغر، الكينونة والزمان.

Nichols, p. 58.

(18)

(19) يمكن المرء أن يمضي وقتاً ممتعاً في قراءة هайдغر كطالب فلسفة متخصص. وهذا ما جرى في شبابنا في أثناء دراسة الفلسفة في ألمانيا. لكن في مرحلة النضج والإنتاج الفكري يصعب على كثirين فهم المغزى من بذل هذا الجهد كله في قراءة نص لأستاذ جامعي ألماني ألمعى أمضى وقتاً من حياته عضواً في الحزب النازي، ويكتب بلغته الخاصة التي تحتاج إلى معجم خاص به، ولا يتيقن الإنسان أبداً في أي لحظة إن كان قد فهم مراده تماماً. ربما يكون هذا تمريناً مفيداً لطلاب الفلسفة. والحقيقة حتى حينما كنت طالباً، بدا لي هайдغر امتداداً لكانط، بمعنى اعتبار مهمّة

رابعاً: كيف يمكننا الحديث عن الحرية ونحن نتاج البيئة الطبيعية التي تحكم قوانينها بسلوكنا والمفاتيح الوراثية التي تحدد شخصياتنا وتفضيلاتنا وخياراتنا؟ فيرأي برتراند راسل، إن ميكانيكا الكم هي من عدلت تصوّرنا عن نوع العلية القائمة في الطبيعة. لكن كما يبین أعلاه، لا تصبح الإرادة أكثر حرية إذا خضعت للفوضى أو تحكمت بها الصدفة. فما يقابل الحتمية أو الضرورة العلمية على درجة عالية من اليقين هو الصدفة أو الطفرة أو القفزة غير المتوقعة (Leap)، لا الحرية.

لهذا يجد العلماء صعوبة في التعامل مع فكرة الحرية علمياً. ربما وجد الفيزيائيون لها فسحة في فيزياء الكم وغيرها، وفي امتناع بعض المجريات الطبيعية عن التنظيم إلا من خلال علم الإحصاء، وعلى درجة معينة من الاحتمال فحسب. وسبق أن فنّدنا هذا المخرج بحجتين: الأولى، لا وجود للحرية من دونوعي وإرادة. والثانية، ليست الحرية هي المقابل للعلية أو الحتمية (مع الفرق بينهما). وأضفنا إلى ذلك، أن الفوضى والتعسّف ليسا أصلح في التأسيس للحرية وتعليلها من سلسلة العلية المُحكمة الإغلاق.

لا وجود في رأي لحرية كوزمولوجية. الحرية هي في الوعي وفي

= الفلسفة فهم الإنسان. فموضوع فلسفته هو الإنسان. وربما لهذا السبب يعدّ الحرية غاية الفلسفة. وتکاد تكون فلسفة علم نفس صيغ بمصطلحات فلسفية. فهو يغادر المعاني المعروفة للمصطلحات الفلسفية، ويتحولها إلى مجرد ألفاظ مفككة يتبع معانيها الأصلية في علاقة مع الدلالات والتداعيات التي تثيرها على مستوى وصف الأفكار والمشاعر الإنسانية للوصول إلى أعلى درجة ممكنة من الدقة. وهو جهد كبير، لكنه مصدرُ الصعوبة الرئيس أيضًا، وربما يتحول مصدر متعة طالب الفلسفة. هذا في شأن المتعة، أما الفائدة فهي مسألة لا جواب عنها عندي.

الممارسة الإنسانية، وليست في الكون القائم خارج الوعي الإنساني. وليس العلم رديف الحرية فلسفياً. وعبور حاجز الفكر الديني إلى المجال العقلاني الوضعي لا يؤدي إلى الحرية بالضرورة؛ إذ قام كثير من الأنظمة الشمولية على أساس تصوّر كوني «علمي» للضرورات الطبيعية والتاريخية، ولخضوع البشر لحتميات من أنواع مختلفة مستمدّة من العلوم الطبيعية، مثل الهندسة المجتمعية والنظريات العرقية، وخضوعهم لأنظمة شمولية تكاد تكون «كلية الحضور».

لا تُفرد رؤية العالم على أساس السلسلة العلية المُمحكمة التي تبدو كأنها حتمية، مكاناً للذات البشرية خارج الجينات الوراثية للفرد والتجربة الإنسانية في التفاعل مع البيئة وما يتلقاه الإنسان من خلال حواسه والتفاعل بينهما. وبموجب هذه الرؤية، لا مكان لـ«أنا» أو «ذاتٍ» خارج هذه المكونات التي إن لم يكن تشخيصها وتوقعها بدقة ممكناً حالياً، فسيكون ممكناً في المستقبل. وما الشعور بالحرية من هذا المنظور إلا حالة جهل بالأسباب والقوانين التي تحكم ما نعده النفس البشرية.

لكن القائلين بذلك ينسون تماماً أن مجرد معرفة الإنسان أن لديه إرادة يمكن أن تكون حرّة، وأنه يُتوقع منه فعل الخير وتجنب الشر، والإتيان بمسلكٍ وتجنب غيره، كلها مؤشرات ربما تغيّر في سلوك الإنسان. فعندما نُحمل الإنسان المسؤولية، لا نقصد بهذا حساب قدرته على فعل شيءٍ ما بشكلٍ مختلفٍ عما تنتجه القوانين التي تحكم العلاقة بين البيولوجيا وعلم الوراثة والنفس البشرية، إنما لأننا نريده أن يتصرف بشكل مختلف، وبمعنى ما، نريد أن نغيره بتذكيره أنه حرّ، وأن بإمكانه أن يختار.

يرغب باحثون حتى يومنا هذا في نفي المسؤولية الأخلاقية في حالة صحة العلية كسلسلة غير منقطعة تربط كل ما يجري في عالمنا بشكل محكم، ومنها إرادة الإنسان. ويستند بعضهم إلى اشبينوزا وغيره من الفلاسفة الذين انحازوا إلى الرؤية الواحدية لعالم لا فصل فيه بين المادة والروح والإنسان والطبيعة والله والعالم⁽²⁰⁾. لكن هناك من يرى أن أسباب تصرفاتنا هي وقائع وحالات وحوادث ليست بالضرورة مرتقبة علينا في سلسلة لا تقطع، أو ينحاز إلى مذهب هيوم الذي يقول إننا نخلط بين تتابع الأسباب والنتائج الطبيعية والحوادث الناجمة عن الإرادة، فتبعد كلها سلسلة واحدة. وفي هذه الحالة أيضاً تُعدم في رأيهم المسؤولية الأخلاقية، ويعتبر العقاب نوعاً من الوقاية للمجتمع، أو الحماية من الجريمة، لا كمحاسبة الفرد على خياراته الأخلاقية التي يتحمل مسؤوليتها⁽²¹⁾.

بينما أعلاه أن الحرية ليست عكس الضرورة، لكن ما دعا هيغل إلى المقوله المحتفى بها ماركسيّاً أن الحرية هي معرفة الضرورة⁽²²⁾، يتجاوز ذلك إلى ربطهما. استغلت هذه المقوله ضد الحرية، وبإخضاع الحرية للضرورة، أو بقصرهما على القدرة الآتية من معرفة قوانينها والمحكومة بدورها بقوانين اجتماعية. لكن فريدريك إنجلز الذي

(20) ينافق استناد القائلين بالجبر إلى مذهب اشبينوزا الفلسفى استنتاجاته نفسها، حيث انتقل اشبينوزا من العبرية إلى فهم الحرية كحالة شعورية حدسية، وشعور الإنسان أنه حرٌ يصنع الحرية.

Derk Pereboom, *Free Will, Agency, and Meaning in Life* (Oxford; New York: Oxford University Press, 2014), pp. 30-49 and 153-174.

(22) عند إنجلز في كتابه ضد دوهرينج: *Karl Marx and Friedrich Engels, Werke*, vol. 22 (Berlin: Dietz Verlag, 1985), p. 106.

احتفى بهذه المقوله فسرها أنها تعنى معرفة الضرورات والاحتمالات الطبيعية من أجل تسخيرها والتأثير فيها لتحقيق حاجات الإنسان والتحرر من سيطرة الطبيعة الكاملة عليه. وبهذا المعنى، فإن التقدم عنده هو تقدّم نحو حرية بعد أخرى. وينطبق هذا على اكتشاف قوانين معينة وإنتاج أداة محددة للتأثير في الطبيعة لخدمة الإنسان. لكن، هل هذه المقوله ممكنة فلسفياً في شأن الطبيعة والإنسان عموماً؟

إن معرفة قوانين الطبيعة والكون لا تحرّر الإنسان من الخضوع لها إذا لم تحسّم قضية جوهرية لا يحلّها العلم؛ وهي الفصل بين الوعي وحرية الإرادة من جهة، وقوانين الطبيعة من جهة أخرى، لأن الحرية والإرادة قائمتان في الكائنات العاقلة. إن هذا الفصل الفلسفي⁽²³⁾ هو شرط التعامل مع الإنسان بوصفه كائناً أخلاقياً، تمثل القدرة على الاختيار بدورها شرط أخلاقيته، ومنها تعامله مع الحرية ذاتها باعتباره قيمة. ويستحيل أن تتقدم الحضارة الإنسانية من دون قطيعة معرفية مع تناقض الحتمية والحرية أو (ترابطهما المؤدي بالضرورة إلى التناقض)، حتى لو كان تجاهلُ الحتمية من أجل الإيمان بالحرية وهما. فالإرادة والفعل الإنساني كفيلان بتحويل «الوهم» واقعاً.

كلما غيّبت أحكام العقل بحلول المحرّكات الغريزية والرغبات الاعتباطية محل الإرادة الوعائية والمسؤولة، تقترب ممارسة الحرية

(23) أقصد أن أقول إن هذا الفصل لا يستند إلى اكتشافات علمية تؤكده، بل هو فصل بين المادة وقوانينها والعقل والإرادة والتفكير وهو قائم في افتراضات فلسفية (لا يهم معرفية كانت أم أنطولوجية) تمكن من فهم الاختلاف بينها، والتعامل مع الإنسان بصفته كائناً أخلاقياً.

من مقابلها الطبيعي: العشوائية والفوضى، ويقترب معنى القانون من النقض الكامل للحرية فكراً وممارسة.

خامساً: من الناحية الإبستمولوجية ترتبط الحرية ببداية بالعقل وتطور التفكير عموماً بوصفها ملكرة اختيار إنساني بين صواب وخطأ، وتأكيد ونفي، ونعم ولا. لكن هذا المستوى، في رأيي، لا ينم عن حرية اختيار بالمعنى الضيق للعبارة الذي يصلح لتعريفها بتحديد معناها، بل عن محض تفكير. فالتفكير في حد ذاته هو انتقال بين خيارات، نعم ولا، وسالب ووجب، وتأكيد ونفي ... لكن نحن لا نختار بين $A = A$ أو $\neq A$ بحرية بالمعنى المحدد للحرية. صحيح أنه يمكننا أن نخطئ، لكن الخطأ المنطقي ليس نتيجة ممارسة حرية الخطأ إلا إذا كان الخطأ إرادياً؛ أي إذا اخترنا أن نخطئ. فلا حرية في الاستدلال العقلي في حد ذاته، وهو ليس انتقالاً بين خيارات حرة؛ بمعنى الإرادة الحرة. فلا دور للإرادة في هذه الحالة.

أما دلالة مصطلح الحرية التي يخصصها بين الخيارات الحرة فتتبلور في الخيارات الأخلاقية. وعلى مستوى الفعل نفسه، يعدّ معنى التحرر من أي شيء بسيطاً وواضحاً إبستمولوجياً. ويصرُّ بعضهم على تبسيط أكثر في الفاظ مثل: نفيه، أو خلعه والانخلاع عنه، أو الانفكاك عنه.

كلمة الحرية وحدها من دون إضافات لا تعني الكثير. وفي رأيي، لا مفهوم لها وحدها، إلا باعتبارها حرية إرادة، وهذا هو المعنى الأنطولوجي الوحد الممكن للحرية. وهو بالضبط ما يجعل من رفض قمعها أو تقييدها قيمة، لكن في هذه الحالة تكون حرية فعل ما ... أي تكون الحرية حريات. الحرية كقيمة هي حريات.

يدعونا موريس كرانستون إلى التفكير في أن كلمة «أنا حر» كلمة فارغة. فلو قالها شخص غريب لا يعرف المخاطب عنه شيئاً، «فسوف يرتكب ويسأل هل يعني هذا الشخص بكلامه أنه خرج لتوه من السجن، أم تحرّر من ديونه، أم من زوجته، أم من خططياه؟ لقد قال لك إنه حر، لكنه لم يبيّن ممّ هو حرّ». وأسرّ لك بذلك بالقليل فحسب. لكن لو قال لك الغريب «أنا جائع» فستفهم تماماً مقصده، لأن جملة «أنا جائع» تعني شيئاً واحداً، لكن «أنا حر» تعني أموراً كثيرة⁽²⁴⁾. وفي كتابه ما هو الأدب؟ يذكر سارتر مثلاً توضيحيًا عن الحرية عن منع مُشغل مسبح في الولايات المتحدة الأميركيّة في عام 1947 ضابطاً أميركيّاً يهوديّاً من استخدامه. احتاج الضابط للصحف. ونشرت الصحافة احتجاجه، واستنجدت من ذلك أن الولايات المتحدة بلدٌ رائع. كان مُشغل المسبح حرّاً في أن يمنع دخول اليهودي، واليهودي كمواطن في الولايات المتحدة كان حرّاً يحتاج في الصحف. والصحافة الحرة، كما هو معروف، تنشر الخبر من دون تحيز. وفي النهاية فالجميع أحرار⁽²⁵⁾. وفي إسرائيل تطبق حتى اليوم حرية شبيهة؛ فإسرائيل حرّة في أن تسنّ قوانين في ضمّ مناطق ليست لها وأن تبني فيها مستوطنات، والفلسطيني حرّ في أن يحتاج وأن يتوجه إلى الصحافة وحتى إلى المحكمة العليا، والصحافة الإسرائيليّة حرّة في أن تضعه هو والمستوطنين على أرضه باعتبارهما طرفي نزاع، أو أن تصور الفلسطيني متطرفاً لأنّه رفض

Maurice William Cranston, *Freedom; a New Analysis* (London; New York: Longmans, Green, 1953), p. 3.

David Detmer, *Freedom as a Value: A Critique of the Ethical Theory of Jean-Paul Sartre* (La Salle, Ill.: Open Court, 1988), p. 59, and Jean-Paul Sartre, «The Situation of the Writer 1947,» in: Jean-Paul Sartre, *What Is Literature? and Other Essays* (Cambridge, MA: Harvard University Press, 1988), p. 348, Footnote 43.

عملية السطو على أرضه. وفي النهاية تحكم المحكمة بموجب القانون الذي شرّعه البرلمان الإسرائيلي المنتخب في انتخابات حرة. فـ«إسرائيل دولة حرة». المشكلة هنا أنّ من مارس إرادته بمنع الآخرين من ممارسة حريةهم بالاحتلال، أو حقهم على ملكيتهم الخاصة بالمصادر، لا يمارس «حرية» بل عدواناً. هو حرّ في أن يختار بين أن يكون مستعمراً أو لا يكون، وأن يصادر الأرض أو لا يصادرها. لكن هذه الحرية في أن يكون عدواً لقيمة الحرية، بقمع حريات الآخرين، هي التي من المفترض أن يحاسب عليها (في عالم أفضل) كما يحاسب المجرم. وحتى ينشأ مثل هذا العالم الأفضل، من حق المتضرر أن يناضل ضد الاحتلال ومن أجل حريته. فالقول في حرية الإنسان الأنطولوجية التي تمكّنه من أن يختار أن يكون مجرماً، لا يعني أن هذا حقه، بل على العكس، فهذا هو الأساس لاتهامه بارتكاب جريمة. حرية الاختيار شرط الأخلاقية، لكنها لا تعني أن الاختيار أخلاقي. وخيار قمع حرية الآخرين هو جريمة لأنّ فعل حرّ. ثمة فرقٌ بين حرية الإرادة والحرية كقيمة. فالحرية كقيمة هي التي تجعل من قمع حرية الآخرين شرّاً ورذيلة، وأحياناً جريمة.

أما الحرية وحدها، من دون أن تضاف إليها الكلمة الإرادة لتصبح «حرية الإرادة»، بمعنى مرادف لاستقلالية الفرد، لا يبقى ما يمكن قوله عنها كتجريد، إلا أنها تفكير. وبتعريف أضيق، إنها تفكير يقوم على الشك والنفي، لا على اليقين. لدينا إذاً الحرية بوصفها مجرد تفكير بما هو نفي، وحرية الإرادة بما هي أنطولوجيا الوجود الإنساني، والحرية كقيمة في تجلّيها كحريات في المجتمع وفي مجالات النشاط الإنساني المختلفة، وفي الموقف منها باعتبارها قيمة إيجابية، وفي التعامل مع مصادرتها كشر.

يستخدم الناس، في أغلب الأحيان، لفظ الحرية في الحياة من دون أن يقصدوا التجريد الفلسفـي هذا، بل بإضمار المضـاف إليه وفهمـه من السياق التاريخـي. فالحرية في الـهـاتـافـاتـ والأـناـشـيدـ في زـمـنـ النـضـالـ لـلـتـحرـرـ منـ الـاستـعـمـارـ كانتـ تعـنيـ رـفـضـ الـخـضـوعـ لـلـآخرـ المستـعـمـرـ (وـفيـ هـذـهـ الـحـالـةـ يـعـدـ الرـفـضـ فـيـ حـدـ ذاتـهـ تـأـكـيـداـ لـلـهـوـيـةـ) وـحقـ نـيلـ الشـعـوبـ اـسـتـقـالـلـهـاـ. وـتعـنيـ الحرـيـةـ فـيـ زـمـنـ الـعـبـودـيـةـ أـلـاـ يـكـونـ إـلـاـنسـانـ عـبـدـاـ، أوـ قـنـاـ مـرـتـبـطـاـ بـسـيـدـ. وـكـانـتـ الحرـيـةـ فـيـ زـمـنـ الـإـمـپـاطـورـيـاتـ تعـنيـ العـيـشـ فـيـ المـدـنـ الـحـرـّـةـ غـيرـ الـخـاصـعـةـ لـهـاـ، أوـ تعـنيـ الـانـفـصـالـ مـنـهـاـ. وـتعـنيـ الحرـيـةـ فـيـ زـمـنـ الـاسـتـبـادـ التـحرـرـ مـنـ الـخـضـوعـ لـاعـتـابـيـةـ إـرـادـةـ الـحـاكـمـ، أوـ عـسـفـهاـ، وـنـيلـ حـقـوقـ الـمواـطنـةـ، وـرـبـماـ تعـنيـ أـمـوـرـاـ أـخـرىـ أـشـمـلـ، مـثـلـ الـنـظـامـ الـدـيمـقـراـطيـ الـذـيـ يـكـفـلـ الـحـريـاتـ.

أما الحرية كـتـجـريـدـ يـطـمـحـ فـيـ الدـلـالـةـ عـلـىـ نـفـيـ أيـ قـيـدـ أوـ تـبـعـيـةـ عمـومـاـ؛ أيـ كـنـفـيـ مـطـلـقـ، فـلـاـ تعـنيـ حتـىـ التـفـكـيرـ بـمـاـ هوـ نـفـيـ، بلـ هيـ استـعـارـةـ فـيـ وـصـفـ نـمـطـ مـنـ الـوـعـيـ يـحـوـلـ اـتـجـاهـ الإـرـادـةـ نحوـ دـاخـلـ إـلـاـنسـانـ، فـيـنـعـدـمـ معـنـيـ حرـيـةـ الإـرـادـةـ عـلـىـ الرـغـمـ مـنـ اـسـتـخـدـامـ لـفـظـ الحرـيـةـ. إـنـهاـ حرـيـةـ مـنـكـفـئـةـ عـلـىـ ذاتـهـاـ، وـمـنـ ثـمـ لـيـسـ حرـيـةـ. وهذاـ مـمـكـنـ فـيـ الصـوـفـيـةـ (أـوـ فـيـ الـفـلـسـفـةـ الـغـنـوـصـيـةـ الـتـيـ تـقـلـبـ الـتـجـربـةـ الصـوـفـيـةـ الـحـسـيـةـ الـدـاخـلـيـةـ الـعـرـفـانـيـةـ إـلـىـ مـعـرـفـةـ مـبـاشـرـةـ لـمـاـ لـاـ تـدـرـكـهـ الـحـوـاسـ). فـتـحرـرـ الإـرـادـةـ الـبـشـرـيـةـ مـنـ الـعـادـاتـ وـالـأـعـرـافـ وـالـمـؤـسـسـاتـ الـاجـتمـاعـيـةـ فـيـ هـذـهـ الـحـالـةـ لـاـ يـكـونـ مـنـ أـجـلـ مـمارـسـةـ خـيـارـاتـ أـخـرىـ نـابـعـةـ مـنـ قـرـارـ حـرـّـ، بلـ لـلـعـزـوفـ عـنـ الـخـيـارـاتـ، وـلـلـتـخلـيـ عـنـ الإـرـادـةـ أـصـلـاـ. وـرـبـماـ يـدـفعـ فـهـمـ دـاخـلـيـ مـحـدـدـ لـهـاـ إـلـىـ التـوـقـ إـلـىـ تـحرـرـ النـفـسـ مـنـ الـجـسـدـ، وـالـإـرـادـةـ مـنـ حـاجـاتـ الـبـدنـ

وشهواته، أو إلى فهم الحرية كتحرر من أي رغبة أو حاجة بما في ذلك التحرر من الإرادة، وحتى من الحرية ذاتها، والامتلاء بالنفس وحدها أو بالإيمان وحده، وهو العدم في الحالين⁽²⁶⁾. الحرية السالبة بوصفها كذلك ومن دون أي جانبٍ موجب هي في النهاية نفي للحرية. قال القشيري في رسالته: «الحرية ألا يكون العبد تحت رق المخلوقات ولا يجري عليه سلطان المكونات، وعلامة صحته سقوط التمييز عن قلبه بين الأشياء، فتساوى عنده أخطار الأعراض»⁽²⁷⁾. ويُروى أن الكندي عبر عن فكرة القناعة في السيطرة على الشهوات بالقول: «من أشقي الناس في دنياه؟ قال: من كانت إرادات نفسه اقتناه الخارجات عنه؛ فإنه في كل حال يفوته به مطلوبٌ، ويعوزه به محبوبٌ، ومع كل فائتٍ حسرة، ومع كل مفقودٍ مصيبة. وهذا يولدان الحزن والأسف»⁽²⁸⁾. ويقول

(26) نجد هنا نتيجة طبيعية تدفع إليها فلسفة شوبنهاور؛ ففلسفته التي بدأت مع فكرة الإرادة كتأسيس للوجود، تنتهي إلى إلغاء الإرادة والمشينة تماماً عند من أدرك الحقيقة وأصبح زاهداً في الوجود. انظر: عبد الرحمن بدوي، شوبنهاور (القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، 1942)، ص 324-325.

كما نجدها في أعلى درجات الترفانا في البيانات الشرقية.

(27) فرانز روزنتال، مفهوم الحرية في الإسلام: دراسات في مشكلات المصطلح وأبعاده في التراث العربي الإسلامي، ترجمة رضوان السيد ومعن زيادة (بيروت: دار المدار الإسلامي، 2007)، ص 163-164. وقال الجرجاني (740-816هـ / 1339-1413م) في التعريفات: «الحرية في اصطلاح أهل الحقيقة: الخروج عن رق الكائنات وقطع جميع العلائق والأغيار، هي على مراتب، حرية العامة: عن رق الشهوات، وحرية الخاصة: عن رق المرادات لفناء إرادتهم من إرادة الحق، وحرية خاصة الخاصة: عن رق الرسوم والأثار لانمحاقهم في تجلّي نور الأنوار». انظر: علي بن محمد الجرجاني، كتاب التعريفات (القاهرة: دار الكتاب المصري، 1991)، ص 100.

(28) روزنتال، ص 135.

رشيد الدين بن خليفة باختصار: «الرضا هو باب الحرية»⁽²⁹⁾. ويبقى الأصل في حال الصوفية هو تحقيق الحرية المطلقة عبر العبودية المطلقة لله.

ثمة أبعاد، في التصور الصوفي هذا، تترتب عنها ممارسات متناقضة؛ إذ نجد فيها بعدها مقاوماً للتحرر، وهو الكامن في فهم الحرية كمرادف للرضا والقناعة والكفاية التي توصف غالباً بأنها الحرية الحقيقة. وتقوم على قمع الرغبات ورفض ما يراه الآخرون حاجات، ومنها التحرر من الحاجة إلى الحرية. لكن الصوفية تتضمن بعدها آخر أيضاً ربما يتحول قوة دافعة للتحرر من الظلم برفض العبودية لأي مخلوق؛ لأن العبودية لله وحده. وولد هذا النوع من الإيمان طاقة دافعة كبرى نحو التحرر من الطغيان باعتباره عبودية لغير الله. مع العلم أن هذا الدافع للتحرر لم يولد في حد ذاته طاقة مماثلة في التأسيس لممارسة الحريات⁽³⁰⁾.

ربما تعني الحرية فلسفياً حرية العقل مما يقيده من آراء مسبقة وخرافات ومسلمات موروثة، كي يتمكن من الحكم على الأمور

(29) المصدر نفسه، ص 136.

(30) ويفسر ذلك أن كثيراً من الحركات الصوفية (العرفانية) المتجددة في التدين الشعبي وذات الطبيعة «الهرطيقية» تحول في القرون الوسطى في العالم الأوروبي أو في العالم الإسلامي إلى خزانٍ بشري للاحتجاجات والتمردات التي استمرت حتى أواخر القرن السادس عشر على الأقل في العالم العثماني، فاجتمعت العرفانية هنا مع السيف. كما أن الثورات ضد الاستعمار اكتسبت عمقاً شعبياً بسبب التصوف في الحركات السنوسية والمهدوية؛ ومن ناحية أخرى كانت ثمة حركات صوفية كثيرة تعايشت مع الاستعمار والاحتلال الأجنبي وحازت تشجيعه. لكن هذا ليس المكان للتفصيل في هذا الموضوع الشائك.

والظواهر بمحاجب المعطيات والعقل فحسب. وثمة تقليدان دفعاً في هذا الاتجاه: المنهج الشكّي الذي يشكّ في الأفكار الموروثة والأراء المسبقة بغرض الوصول إلى اليقين العقلي كما في حالة الفيلسوف ديكارت في الكوجيتو. ومنهج آخر أسس له بيكون في «المنطق الجديد» ويرمي إلى تحرير العقل من المغالطات المختلفة، ومنها الموروثة والأيديولوجية... وغيرها ليكون الاستقراء الحذر من المعطيات الجزئية إلى التعميمات ممكناً. وعلى أساس هذين التقليدين نشأت التيارات العقلانية التنويرية في القرن الثامن عشر، ومنها تيار في الفكر الإنكليزي يسمى نفسه «المفكرون الأحرار» (Free Thinkers)، في الأجواء التي رافقت الاكتشافات العلمية في ذلك القرن.

تبني هؤلاء المفكرون نمط التفكير الذي يُخضع كل شيء لأحكام العقل الحرّ الناجمة عن إطلاق الحرية للفكر من دون التقييد بالأفكار المسبقة والتقاليد، حتى الدينية منها. ويرُوّج هذا النمط لفكرة أن الفضيلة والسعادة يكمنان في استخدام العقل والطاعة وأداء الواجبات بما ي命ّل العقل ويقنع به الإنسان. وعدو هذا النوع من التفكير هو التعصب وأنواع العقائدية المختلفة⁽³¹⁾. ولم يتميّز هؤلاء بالدعوة إلى الفوضوية، بل بتأييدهم التنظيم العقلاني للمجتمع، وكان بعضهم محافظاً اجتماعياً وسياسياً بموجب مقتضيات العقل. واستخدم المفكر أنتوني كوليتز مصطلحاً مكوناً من كلمتي «التفكير الحرّ»، وجعلهما في كلمة واحدة، وذلك في كتابه خطاب التفكير -

(31) عزمي بشارة، الدين والعلمانية في سياق تاريخي، ج 2، مج 1 (بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2014)، ص 476.

الحرّ (1713)⁽³²⁾، الذي اشتهر في حينه وُرجم إلى عدد من اللغات. وكان كوليتز صديق جون لوك.

كانت البداية رفض التسليم والعقائد الدينية المعطاة والبحث عن حقيقة دينية واحدة تجمع الديانات كلها. وهذا البحث هو أساس التأليهية الربوبية. وكان هذا النمط من التفكير الحرّ موجهاً بالقدر ذاته ضدّ التعصّب الديني وضدّ الإلحاد واللامادرة باعتبارهما جهلاً أيضاً. ومن اللافت أنّ كوليتز سميّ مجموعة المفكرين الأحرار Sect، وهو اللفظ المستخدم في وصف الفرقة الدينية المنشقة عن الكنيسة. لكن استمر التفكير الحرّ بحكم تعريفه كتحرّر من كلّ ما يقيّد العقل بالتطور، واتخذ أشكالاً أخرى في القرن الثامن عشر، وأثر تأثيراً بالغاً في التنوير الفرنسي أيضاً من خلال فولتير بشكل خاص. وأصبح التفكير الحرّ مرتبطاً بالتنوير الفرنسي الأكثر شهرة من أصحاب التسمية الأولى.

ليس «التفكير الحرّ» هذا فلسفة قائمة بذاتها، بل هو شرط للفلسفة والعلم. والمقصود به تحرير العقل من كلّ ما يمكن أن يقلل من «عقلانيته»؛ أي يقيّد قدراته على صنع أحكام مرتکزة على اعتباراته وحده. ليست الحرية هنا موضوع الفلسفة، بل شرطها.

Anthony Collins, *A Discourse of Free-Thinking: Occasion'd by the (32) Rise and Growth of a Sect Call'd Free-Thinkers* (London: [s. n.], 1713), on the Web: <<http://bit.ly/INnTABI>>.

أصبح كوليتز وكتابه مغمورين في عصرنا، ولم تتكلّف دار نشر نفسها عناه إصداره، خلافاً لمؤلفات جون لوك التي أصبحت من المراجع الفكرية للثقافة السائدة في الغرب.

سادساً: إذا كانت الحرية موضوع تنظيرات فلسفية ذات معنى، فلا بد من أن تكون، في رأينا، تظيرات فلسفية في مجال الأخلاق، وتمحور حول مقولتين: شرط الأخلاق حرية الإرادة، و«الحرية» قيمة. وفي ذلك قدر كبير من الحقيقة. فالناس لا يناضلون ويضحيون من أجل مفهوم علمي يشكل أداة تحليلية في العلوم الاجتماعية، بل من أجل قيمة تحظى في نفوسهم بقدر من التقدير، إن لم نقل التقديس. وحينما لا يفكرون بالحرية كحريات جزئية شخصية، أو مدنية، أو سياسية، ويتجرون على التفكير بـ«الحرية عموماً»، فإنهم غالباً ينتقلون إلى الأدب والفن، فينشدون لها ويدعون في مدحها أجمل القصائد وأسمى الأعمال الفنية، إنما يفكرون فيها كقيمة. لكنها ليست قيمة فنية. إنها قيمة أخلاقية موجّهة⁽³³⁾. لكن الحماسة لتحقيق القيم الأخلاقية غالباً ما تولد حالة إنسانية تُبدع قيمًا جمالية أيضاً، كما في حالة التفاعل مع المقدس.

يتضمن التطلع إلى الحريات مزيجاً من هذه القيمة وال الحاجة الإنسانية العينية إلى تحقيق إرادة خيار بعينه بين خيارات. وفيما عدا تحول الحرية عموماً قيمة في الثقافة، فإنها لا تمارس في المجتمع إلا كحريات.

(33) يشدد فهمي جدعان في نهاية كتابه *أسس التقدم عن مفكري الإسلام* على ضرورة الإيمان بقيمة الحرية كمقدمة لا غنى عنها في أي فاعلية تهدف إلى التغيير في العالم العربي، مؤكداً أن مفكري الإسلام المحدثين والمتأخرین لم يألفوها كثيراً مع أن بعضهم دافع عنها حين كان مضطهداً، لكنه أباهما لغيره. انظر: فهمي جدعان، *أسس التقدم عند مفكري الإسلام في العالم العربي الحديث*، ط 2 (بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1981)، ص 546-547.

الحربيات هي نفي الإكراه في درجة التجريد الأبسط؛ إنها إطلاق قدرة الإنسان على الاختيار في مجال ما. ويرد نفي الإكراه في نص الآية المعروفة من سورة البقرة: «لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشُدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنِ يَكْفُرُ بِالظَّاغُوتِ وَيَؤْمِنُ بِاللَّهِ فَقَدْ أَسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا إِنْقَاصَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ»⁽³⁴⁾. ولا تفسير ممكنًا لهذه الآية إلا الاعتراف بحرية الاختيار الديني في هذا العالم. فهذه الآية تنص على عدم الإكراه في الدين عموماً. هذه قاعدة عامة ونظيرية أخلاقية، مصوّحة كما تصاغ المبادئ الأخلاقية الموجّهة العامة؛ ومن ثم لا يمكن نسخها، وكل ما يbedo نسخاً لها كما في آية القتال مثلاً، هو تعين لحالات عينية تاريخية تستثنى من هذه القاعدة العامة، لا نسخاً لها.

يُستتبّح من الاعتراف بحرية الاختيار في مجال ما اعتراف باستقلالية الفرد في هذا المجال. وكلما زاد عدد مجالات الحرية هذه، امتلأت استقلالية الإنسان بالمضمون. فتحوّل من مفهوم لبنيّة أنطولوجية عامة للوجود الإنساني إلى شخصية إنسان عيني، له استقلاليته؛ أي لديه شخصية. فنفي الإكراه ليس مجرد لحظة سالبة، بل إنها تحمل في ذاتها إمكان أن يكون الإنسان عاقلاً وصاحب قرار في المجال الذي تحرّر من الإكراه⁽³⁵⁾: تصبح استقلالية الإنسان قيمة

(34) القرآن الكريم، «سورة البقرة»، الآية 256.

(35) الأمر الذي تجاهله هيغل في رأينا حين حدد الحرية ... كحرية سالبة ومجردة، واعتبر الحرية الموجّبة هي تلك العينية المتحقّقة في المؤسسات، وأهمّها الدولة. ومع تأييدي للموقف القائل إن الحرية لا تتحقّق إلا في المجتمع ومؤسساته، ففي رأيي لا مجال لفصل «الحرية السالبة» من الموجّبة، فلا الأولى مجرّدة ولا الثانية عينية، بل كلتا هما مجرّدة وعينية في الوقت ذاته.

قائمة بذاتها لا ضد تقييدها بلا مبرر فحسب، بل من منظور إطلاق طاقته للتطور والإبداع أيضاً على أساس شخصيته المتميزة⁽³⁶⁾. ورأى جون ستيوارت ميل أن استقلالية شخصية الإنسان في الحداثة مهددة لا بتدخل السلطات فحسب، بل بإملاءات الجمّهور والامتثالية التي يجذبها الجمّهور والمتوسطية التي يفرضها⁽³⁷⁾ ونفوره من الجديد وغير المأثور، هذا إذا لم يكن الجديد بذاته تقليعة تستير سمة الجديد ووسمه كي تزيل منه أيّ بعدي نقدٍ وأيّ تهديد للمتوسطية الامتثالية المحافظة.

في الحداثة، ساهم العلم في تحرير الإنسان من التعرّض للكوارث التي لا يمكنه التحكم بها بوساطة القوانين العلمية وأدوات التفاعل مع الطبيعة القائمة عليها. وفي الحداثة أيضاً، نشأ إمكان حكم القانون بدلاً من حكم الأشخاص وإرادة الحاكم، واستقلالية الفرد قيمة، وكذلك الحرّيات المدنية في مقابل تزايد قوة الدولة وحضورها في حياة الأفراد والشعوب. هذا صحيحٌ. لكن هذا لا يجعل «الحرية حرّكة الحداثة وصورتها وغايتها»⁽³⁸⁾، إلا إذا

(36) اعتبر جون ستيوارت ميل في مقابلة له بعد صدور كتابه ثلاث مقالات عن الحرية أن استقلالية الفرد على هذا الأساس هي محور الكتاب. انظر: Alan S. Kahan, Introduction, to: John Stuart Mill, *On Liberty*, Edited with an Introd. by Alan S. Kahan, Bedford Series in History and Culture (Boston: Bedford/St. Martins, 2008), p. 13.

(37) المصدر نفسه، ص 68 و 77. كان كتاب ميل هذا موجهاً بشكل خاص لحماية الامتثالية وحق الإنسان بالتميز من دون التعرّض للتشهير والتبيخ واللصمات من الطبقة الوسطى السائدة.

(38) محمد المصباحي، «رهان الحرية في العالم العربي»، في: محمد المصباحي، منتق، رهانات الفلسفة العربية المعاصرة، سلسلة ندوات ومناظرات؛ 165 (الرباط: كلية الآداب والعلوم الإنسانية، 2010)، ص 94.

فُهمت كجدلية تحرّر، وإذا حُذفت الغائية منها. وتقوم جدلية التحرّر في رأينا على أن كل مرحلة من تحقيق الحرّيات تُتّجّق قيوداً جديدة على الحرّية تحملها البنى والمؤسّسات التي تمارس في إطارها هذه الحرّيات، ما يدفع إلى التطلع إلى التحرّر منها، ونشوء مركبات جديدة من الكينونة والحرّية تحمل إمكانات تطوير جديدة⁽³⁹⁾. فمثلاً، سبق أن بيّنا أن مطلب الحرّية ضد الاستعمار ورفض قمع شعب آخر حرّية الشعب يتضمّن تأكيداً للهوية. لكن تأكيد الهوية في بعد التحرّر من الاستعمار يشمل في طياته نزعة لقمع حرّيات الأفراد؛ الأمر الذي يطرح تحديات جديدة لصيغة التحرّر. والتحرّر من علاقات التبعية الشخصية المتضمّنة في الإقطاع والتحول إلى قوانين السوق تعرّض الفرد لأنواع جديدة من تقييد الحرّية ناجمة عن سيطرة قوانين السوق العشوائية على جوانب مختلفة من حياته، ومنها تسليع قيم إنسانية تتضمّن الحرّية، ما يعني نشوء تناقضات وصراعات وتحديات جديدة.

(39) لهذا فأنا أقبل مقوله الحبابي أن لكل مرحلة وبيئة حرّيات جديدة، وهذه تغيير مفهوم الحرّية من عصر إلى آخر. ويفى المشترك هو الاندفاع نحو التحرّر. انظر: محمد عزيز الحبابي، من الحرّيات إلى التحرّر (القاهرة: دار المعارف، 1972)، ص 204-206.

— 4 —

الحرية: أهي سالبة وموجبة؟

إذا تجاوزنا تعريف الحرية الموجبة كحرية بتعريفها الواسع الذي يعني الشرط الإنساني المتمثل بالوعي والإرادة، وانتقلنا إلى الحرية كقيمة، التي تجلّى في الواقع كحريات؛ فإنها سالبة وموجبة في الوقت ذاته. والديمقراطية بصيغتها الليبرالية هي النظام الذي يمكن أن ينظم الحريات ويضمّنها في الوقت ذاته.

ليس في الدنيا فراغٌ، يصحّ هذا على الدولة أيضًا. إن التحرّر من الطغيان من دون تأسيس للحريات ونظام يحمي هذه الحريات، ربما يؤسس لطغيان جديد، أو فوضى موقته تقود إلى طغيان، أو إلى فوضى وحروب أهلية طويلة الأمد. الديمقراطية هي مدينة الحرية عند أرسطو؛ إنها النظام السياسي الذي يقوم على مبادئي الحرية والمساواة. هذا مصدر قوتها، ومكمن ضعفها عنده؛ فالطغيان ينجم عن إساءة استخدام الناس الحرية⁽¹⁾. وفهم ذلك بعض شرّاحه العرب مثل الفارابي في السياسة⁽²⁾؛ إذ يسمّي الفارابي الديمقراطية المدينة الجماعية، وهي تقوم من اجتماع الحرية والمساواة. ونجد عنده استخداماً مبكراً لمصطلح الحرية خارج ثنائية العبودية والحرية: «فأمّا المدينة الجماعية فهي المدينة التي كل واحد من أهلها مطلق

(1) أرسطوطاليس، السياسة، ترجمه عن الإغريقية جول بارتليمي -سانتيهيلير؛ نقله إلى العربية أحمد لطفي السيد، طي الذاكرة (بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2016) ص 383-384.

(2) أبو نصر محمد بن محمد الفارابي، كتاب السياسة المدنية، الملقب، بمبادئ الموجودات، حققه وقدم له وعلق عليه فوزي متري نجار (بيروت: دار المشرق، 1996)، ص 87-88.

مخلّى لنفسه يعمل ما يشاء. وأهلها متساون، وما تكون سنتهن إلا فضل لإنسان على إنسان في شيء أصلًا. ويكون أهلها أحرازًا يعملون ما شاؤوا، ولا يكون لأحد على أحدٍ منهم ولا من غيرهم سلطان إلا أن يعمل ما ترول به حريةهم. فتحدث فيهم أخلاق كثيرة وهم كثيرة وشهوات كثيرة والتذاذ بأشياء كثيرة لا تحصى كثرة، ويكون أهلها طوائف كثيرة متشابهة ومتباعدة لا تحصى ... حينئذ يكون الجمهور مسلمين على الرؤساء وتكون جميعهم والأغراض الجاهلية من هذه المدينة على أتمّ ما يكون وأكثر»⁽³⁾. وعن أزمة هذا النظام كتب الفارابي: «إن كل رئاسة جاهلية يكونقصد بها إما التمكن من الضروري، وإما اليسار، وإما التمتع باللذات، وإما الكرامة والذكر والمديح، وإما الغلبة، وإما الحرية. فلذلك صارت هذه الرئاسات تُشرى شراءً بالمال - وخاصّة الرئاسات التي تكون في المدينة الجماعيّة. فإنه ليس أحد هناك أولى بالرئاسة من أحد. فمتى سلمت الرئاسة فيها إلى أحد فإنما أن يكون أهلها متطللين بذلك عليه وإنما أن يكون قد أخذوا منه أموالاً أو عوضاً آخر»⁽⁴⁾.

كانت هذه الديمقراطية المبكرة التي تحدث عنها أسطو شكلاً من أشكال تنظيم الجماعة. ولا تنفصل فيها حقوق المواطن الحرّ من عضويته في الجماعة التي يتّألف منها الـ «بوليس»، وعقابه الأشد هو إخراجه منها، وهو العقاب الذي فضل سقراط الموت عليه. ومع ذلك اعتبر الفارابي الحرية مبدأها.

لكن مبدأ الحرية ما عاد كافياً، حيث استخدم تاريخياً لقمع الحريات. وعند تناول هذا الموضوع يتردد صدى جملة مدام

(3) المصدر نفسه، ص 99-100.

(4) المصدر نفسه، ص 101.

ماري رولان الأخيرة التي يفترض أن تكون قد أطلقتها قبل أن تقطع المقصلة عنقها في الثامن من تشرين الثاني / نوفمبر 1793 «أيتها الحرية كم من الجرائم ارتكبت باسمك». وفي عصرنا بعد أن تحولت حرية الشعوب قيمة إيجابية سائدة، استخدمت بلا غيّاً في تبرير أنظمة دكتاتورية شعبوية الخطاب. وبعد أن قامت «الديمقراطيات الشعبية»، وغيرها من الأنظمة التي تدّعي أنها تقوم على قيم تحررية، وقمعت الحريات باسم حرية الشعب وسيادته، ولا سيما في القرن العشرين، ما عاد يكفي الحديث عن نظام قائم على مبدأ الحرية. وباتت المقوله هذه وحدها تثير التوجس، كما ما عاد ممكناً التزيّن بمبدأ سيادة الشعب. ومثلماً تبقى سيادة الشعب تعبيراً فضفاضاً من دون تنظيم قواعد مشاركة الشعب في صنع القرار فعلًا بالانتخابات وغيرها، كذلك ما عاد الحديث ممكناً عن الديمقراطية كسيادة الشعب القائمة على مبدأ الحرية من دون ضمان مؤسسي للحريات الشخصية والمدنية والسياسية عبر مبادئ دستورية وقوانين وإجراءات، وجود جهاز قضاء مستقل يحكم بمحاجتها، وقوى أمنية (جيش وشرطة) ملتزمة بهذه القوانين والإجراءات، وجود إجماع على الحفاظ على الحريات من لدن الفاعلين السياسيين والاجتماعيين الرئисين.

تعني الحريّات على أنواعها حقَّ الإنسان في أن يكون سيد قراره في مجالات حياته المختلفة؛ نمط حياته، إيمانه الديني، رأيه السياسي والتعبير عنه، استقلالية الإنسان بنفسه وجسده. إنها حق الإنسان في تقرير مصيره. وهذا يعني أن الحرية مسؤولية. فالإنسان مسؤول لا عما اختاره وقام به فحسب، بل عن نتائج هذا الخيار أيضاً. وفي رأينا تشمل استقلالية الإنسان ككيان قائم بذاته الحرية

السالبة والموجة. فهي تعارض تقييدها بقيود من خارجها، وهي شرط تحديد الرغبة ووسائل تحقيقها، ومن ثم كل جديد في الفكر والممارسة. إنها «الحرية من قيد ما»، وهي «حرية للسعى من أجل غاية ما» أيضاً.

الحرية السالبة لا تظهر بذاتها في التاريخ، لا كحرية اختيار مجردة، ولا بوصفها كسرًا لأي قيد على هذه الحرية. وكذلك لا تظهر الحرية الموجة وحدها، من دون صيرورة تحرر. هذه التصنيفات بين حرية سالبة ومحضة، التي استنسخ إسايا برلين تعبياراتها من كانط وهيغل (من دون أن يعترف بذلك) كي ينقض الأخير، هي في الواقع تصنيفات عقلية لعناصر غير منفصلة في الظواهر الاجتماعية. واعتقاد هيغل في شيخوخته أن الثورة الفرنسية التي تحمس لها في شبابه عبرت عن حرية سالبة هو من ضرورات نسقه الفلسفية. ففيه تظهر الواقع كأنها تجليات أفكار مجردة. وميّز هيغل بين حرية موضوعية أو متموضعية في العرف والأخلاق الاجتماعية وقوانين الدولة من جهة، وصورة الحرية في فعل الإنسان وإرادته الحرة من جهة أخرى. كما ميّز بين حرية مجردة قائمة على حرية الإرادة هذه وحرية عينية متموضعية في أوضاع عينية. ورأى أن الثورة الفرنسية كانت في البداية سالبة، بمعنى أنها رفضت مجرد للطغيان القائم، ثم تمركز مفهوم الحرية في إرادة قليلين من أصحاب المروءة كي تفرض الحرية على كثيرين تعددت إراداتهم وتقطعت بشكل ضيق هدف الثورة. هنا أدى فرض الحرية بوساطة القليلين إلى طغيان جديد⁽⁵⁾.

= Georg Wilhelm Friedrich Hegel, «Vorlesungen über die Geschichte» (5)

لم تكن الثورة الفرنسية تجسيداً لحرية سالبة تقتصر على الهدم (وآخر تجلياته مرحلة الإرهاب)؛ إذ تضمن إعلان حقوق الإنسان جزءاً كبيراً من حقوق المواطن التي تعتبرها في أيامنا هذه أساس «الحرفيات الموجبة». كما استمر فيها تطوير التجربة البرلمانية الحديثة التي بدأت في إنكلترا لتصبح أقرب مما نعرفه في عصرنا بجناحي اليمين واليسار. وأثير النقاش المبدئي في شأن المفاضلة بين الحرية الفردية والمصلحة العامة، والإرادة الخاصة والإرادة العامة وغير ذلك. ولا تزال جدلية العلاقة بين الحرفيات والمصلحة العامة من أهم محركات تطوير الأنظمة والقوانين في الدول الديمقراطية. وفي بلداننا لم يكن التحرر من الاستعمار مجرد حرية سالبة؛ إذ أسست دول وطنية قامت بعمليات تنمية مجتمعية شاملة. لكنها منذ البداية لم تعتبر حماية الحرفيات بتشريع حقوق المواطن والتزامها وحمايتها من أولويات الدولة الوطنية، فأؤودت بمنجزات ما بعد الاستقلال.

الحرية السالبة تبني القيود، إنها التحرر من إكراه الإنسان على اتباع نمط حياة مفروض، ورفض تقييد حرية الحركة وتكميم الأفواه وحظر التجمع والسجن العشوائي. وهي إذا لم تشمل حرية الإنسان بأن يقوم بأفعال معينة تتجلى في حرفيات موجبة وتوفير الشروط كي يمارس هذه الحرفيات، فإنها تبقى مجردة. وهذه إن لم تتموضع في حرفيات موجبة؛ أي حقوق مدنية وسياسية تضمنها، فإنها تقود إلى الفوضى، أو تراوح في ظلّ نظام لا يقوم على حقوق المواطن فتبقى فيه الحرفيات معروضة للخطر. لا تكمن الحرية في ردة الفعل على

der Philosophie,» in: Georg Wilhelm Friedrich Hegel, *Werke in zwanzig Bänden* = (Frankfurt am Main: Suhrkamp, 1970), Band. 12, pp. 529-533.

تقييدها فحسب، ولا في لحظة الثورة وحدها، فربما تستبدل الثورة جبراً بجبراً، وإكراهاً بإكراها. ومن مآذق الحرية في المخيال العربي ربطها المستمر بلحظة الثورة ضد المستعمر لا غير⁽⁶⁾.

إذا شرّعت هذه الحقوق ولم تُمارس، فستبقى حروفاً ميتة. وتعدّ ممارستها مسؤولية تتطلب درجة من الوعي. وليس من الممكن تحقق الوعي والمسؤولية أيضاً من دون هذه الممارسة. بماذا نبدأ إذا؟ هل نمارس الحقوق ونتبع ممارستها، أم يجب البدء بالتحقيق بها، وانتظار تجذر الوعي بها؟ وكيف نُنجز أيّاً منهما على حدة إذا كان كُلُّ منهما مشروعًا بالأخر؟ هذا سؤال عملي وليس دورًا منطقياً كما ستبدو أي إجابة نظرية عنه. ومثل الأسئلة العملية كلها، تبدأ الإجابة عن هذا السؤال بخطوات عملية تكسر الحلقة المفرغة الناتجة من الدوران بحثاً عن إجابة نظرية عن سؤال عملي لا جواب نظرياً عنه. يكون حلّ مثل هذه الأسئلة بالمارسة والتجربة والخطأ على مستوى التحقيق والممارسة. وغالباً ما يقود الخطأ إلى دفع أثمان، هي في حالتنا ثمن ممارسة الحرية.

ثمة سؤال آخر لم تعرف الليبرالية إجابة شافية عنه، وأجابت نيابة عنها التجربة التاريخية: هل من الممكن حماية حريات جميع المواطنين، من دون أن يمارسوا حقوقاً سياسية؟ آمنت الليبرالية في مرحلتها غير الديمقراطية بقصر ممارسة الحقوق السياسية على نخبة

(6) عبد القادر بوعرفة، «العرب وسؤال الحرية: تأملات في أوهام الوعي العربي المعاصر»، في: أحمد عرفات القاضي [وآخرون]، فلسفة الحرية: أعمال الندوة الفلسفية السابعة عشرة التي نظمتها الجمعية الفلسفية المصرية بجامعة القاهرة (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2009)، ص 158-159.

المالكين وداعفي الضرائب والمدركون المسؤولة التي تفترضها الحرية، شرط أن تكون هذه النخبة حريرصة على حريات جميع المواطنين الشخصية والمدنية، وحتى السياسية جزئياً، لكن من دون مشاركة جميع المواطنين في صنع القرار من خلال انتخاب ممثليهم.

يبدو هذا ممكناً نظرياً إذا فصلنا بين الحرية السالبة والحرية الموجبة. وتاريخياً، عرفت الدول مراحل من هذا النوع، حيث دافعت الليبرالية عن حريات الناس في مجالهم الخاص، وفي المجال الاجتماعي بدرجة أقل. لكن ممارسة الحرية بوصفها حقوقاً سياسية اقتصرت، من وجهة نظرهم، على داعفي الضرائب من الذكور البالغين؛ أي على رجال طبقات معينة. وفي هذه المرحلة، اعتُبرت شعوبٌ بكمالها قاصرة عن ممارسة الحريات السياسية⁽⁷⁾. فالليبرالي المتوسط لم يَر في الماضي أي تناقضٍ بين الليبرالية والاستعمار.

لكن الناس لم يتوقفوا عن التطور والشعور بالحاجة إلى الحريات وحمايتها، وأولها التحرر من عبودية ساعات العمل الطويلة، والتحرر من الفقر وتحسين شروط المعيشة بما يجعل للحريات معنى. وناضلت فئات واسعة من أجل حق المشاركة السياسية، وبموازاة ذلك ارتفع مستوى التعليم. واصطدمت هذه الفئات بالنظام الذي وجد نفسه أمام خيارين: إما قمعهم، أي التخلّي

(7) في هذه المرحلة لم يكن ثمة تناقض بين الليبرالية الفردية الممحض التي تشقق الحريات كلها من حريات الفرد، وتبني بعض مدارس هذه الليبرالية، وبالتحديد مدرسة هيربرت سبنسر، نظرة بيولوجية لتطور التاريخ الإنساني، بل نظرة عرقية أيضاً تصف الشعوب أعرافاً أرقى وأدنى، انظر: Edmund Fawcett, *Liberalism: The Life of an Idea* (Princeton: Princeton University Press, 2014), pp. 81-82.

عن حماية حرياتهم، أو منحهم حقوقاً سياسية. إن من يمارس الحقوق السياسية ويمنع غيره من المشاركة في ممارستها لا يثبت أن ينفي حرياتهم التي اعتقاد أن وجود «قوى متنورة» في السلطة تكفي لضمانها. ومن الناحية الأخرى، فإن الحرية نتاج التحرر. وهي تشرط المسؤولية. ولهذا بالتحديد، لأنها تطرح خيارات على الإنسان أن يقرر بينها، يُفضل الكسالى تجنب الحرية بالطاعة أو بإحلال العاطفة والعصبية والأهواء محل العقل. ولذلك فربما ننتهي إلى استبداد بالقرار من جهة، واعتياد الاستغناء عن الحريات من جهة أخرى.

لا تنفص عرى العلاقة بين التحرر والحريات. فتدفع الرغبة في الفعل إلى التحرر من قيود معينة. إن الحرية للفعل في مجالات معينة هي التي تدفع الإنسان، في أغلب الأحيان، إلى كسر القيود والتحرر منها في هذا المجال. ولهذا فإبني أعتبر الفصل بين البعدين جد مصطنع. والتحرر انطلاقاً يحمل غالباً استعداداً للتضحية وفرج الانعتاق وقيمة الفاتنة ويتبع أدباً وفناً تحررياً، لكنه إذا لم يؤسس للحريات والحقوق والمسؤولية عن ممارستها، ينقلب غالباً إلى ضده. وهذا في حد ذاته ينفي التمييز بين الحرية الموجبة والحرية السالبة على المستوى التاريخي، وإن صح التمييز لحظياً وصدقه الناس.

التمييز الذي يفيد تحليلياً فيرأيي هو بين حرية داخلية أخلاقية، أو استقلالية الإنسان صاحب الإرادة الموجهة بالوعي، و اختياره قيمة الحرية والانحياز إليها (وهي حرية موجبة إذا شئنا) من جهة، وحرية خارجية، لا يمكنها أن تكون إلا ممارسة لحريات يعبر فيها الإنسان عن استقلاليته هذه، وتحمي هذا الاستقلالية في

الوقت ذاته من جهة أخرى. لكن الحريات في عصرنا يفترض أن تكون متاحة لأي مواطن حتى لو لم يكن منحازاً إلى قيمة الحرية، ذلك أننا في مرحلة تاريخية معينة نعرف له بذلك، مفترضين حرية الإرادة واستقلالية الشخصية لديه. والسؤال الكبير: هل نفرض على الإنسان ما نفترضه عنده؟

الحرية الداخلية الأخلاقية هي عملية تحرير الإنسان نفسه من الغضب والأحقاد والانتقام والجشع والغيرة والحسد وغيرها من التزعات المعاقة للأحكام الأخلاقية. وخلافاً للتفكير الصوفي، على أنواعه، ليست هذه عملية التحرر من الرغبات والإرادة، بل هي تحرر من المؤثرات التي تشوش العقل الأخلاقي وتربكه باعتبارات غير أخلاقية. أما الحرية الخارجية (الحريات) فهي نتاج عملية تحرر من الطغيان والاستبداد والاستغلال والعادات البالية والقيود الاجتماعية التي تعوق تطور الإنسان وتعوق ممارسته أخلاقيته، ومنها النفاق الاجتماعي على أنواعه. ليست ممارسة هذه الحريات مقصورة على من يمارسون عملية تحرر داخلي. فالأخيرة قضية فردية، إنها مسألة سلام مع الذات، ولها إسقاطات على الممارسة الفردية كدفاع، لا يفترض أن تهم العموم.

إن الحريات في عصرنا إنجازات يفترض أن يتمتع بها المواطنون شرط أن يتحلوا بالوعي والمسؤولية الازمة لاحترام حريات الآخرين والمصلحة العامة، كما تبلور في الأعراف والقوانين. ويفترض المؤمنون بهذه الحريات أن الناس يتحررُون لتحقيق غاياتهم من أجل قضاء حاجات أو تحقيق مصالح معينة، ونتيجة إيمان أيّضاً بقيم أخلاقية وعقائد تخصهم وحدهم. ويكون

المجتمع «محظوظاً» إذا حمى تفاعل مصالح الفاعلين وتوازن الأنانيات في إطار التعددية هذه الحريات بأقل درجة من القمع المفروض من الدولة. ويعتمد الليبراليون الكلاسيكيون على ذلك. لكن ربما تنشأ أوضاع تاريخية يختل فيها توازن النظام إلى درجة تهديد الحريات جذرياً (أزمات اقتصادية كبرى وحروب... وغيرها). هنا تنشأ الحاجة إلى الملتزمين مبادئ الحرية الذين يناضلون من أجل المساواة في الحريات للجميع، لا من منطلق أناني فحسب.

- 5 -

عن الانشغال الفلسفية بالحرية

تكمّن الإشكالية الفلسفية المفيدة في العلاقة بين محددات الإرادة وحرية الإرادة، والخيارات التي تقرّب الإنسان من ممارسة حرّيته، وحقّ محاسبة الإنسان أخلاقياً باعتباره مسؤولاً عن أفعاله. لكن هذه الإشكالية الأخيرة أُشجعـت بحثاً وتمحيصاً. ولا يغتر الباحث على فرق جوهري بين مناقشة هذه المسألة فلسفياً ومناقشتها كلامياً (في الفقه وعلم اللاهوت) إلا في مسألتين: الأولى، نوع القوى التي تحكم بالإرادة وتنتفي حرية الاختيار (إلهية أم دنيوية، الحساب والعقاب أرضي أم إلهي)، والثانية، إذا كان ممكناً معرفة هذه القوى وإدراكتها أم لا. وإذا تابعنا النقاش نجدـه لم يتغيّر كثيراً عبر التاريخ؛ فالحجـج ذاتـها والحجـج المضـادة متشـابهة.

إنـه النقاش بين إيرازموس ولوثر في شأن حرية الإرادة وقدرة الإنسان على أنـ يصنع خلاصـه، في مقابل احتقارـ لوثرـ الإنسان وتأكيـده خضـوع إرادةـ الإنسان لإرادةـ اللهـ، واعتـبارـهـ الخلاصـ نعـمةـ إلهـيةـ لاـ مكافـأـةـ عـلـىـ فعلـ خـيرـ، وـأنـ الإـنـسـانـ لاـ يـمـكـنـ أنـ يـعـرـفـ منـ يـخـتـارـ اللهـ أنـ يـخـلـصـ ولـمـاـذاـ؟ـ؟ـ تـكـرـسـ النـصـوصـ الـديـنـيـةـ فـهـمـاـ معـيـنـاـ لـلـعـلـاقـةـ بـيـنـ الـخـالـقـ وـالـعـالـمـ، وـهـيـمـنـةـ إـرـادـةـ الـخـالـقـ عـلـىـ إـرـادـةـ الـمـخـلـوقـ، وـهـوـ شـبـيهـ بـنـقاـشـ الـمعـتـزـلـةـ ضـدـ الـجـبـرـيـةـ. وـسـبـقـهـ نـقاـشـ الـفـلـسـفـةـ الـإـسـمـانـيـةـ (Nominalism) ضـدـ الرـشـدـيـةـ الـأـرـسـطـيـةـ، الـتـيـ تـشـبـهـ مـنـاقـشـاتـ الـأـشـعـرـيـةـ

(1) عزمي بشارة، الدين والعلمانية في سياق تاريخي، ج 2، مع 1 (بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2014)، ص 205-206.

ضد الخصم الفلسفـي نفسه⁽²⁾، وهـي الحـكمة الأرسـطـية كما فـهمـها ابن رـشدـ. لكنـ كان دـافـعـ الإـسـمـانـيـن ضـد السـجـالـات الـفـلـسـفـيـة التي لا تـنتـهي رـفـضـ منـاقـشـة الـكـلـيـات والتـوـجـه إـلـى التـجـرـبـة الـعـمـلـيـة وـفـهـمـ الـجـزـئـات فيـ هـذـا الـعـالـمـ. فالـعـالـمـ عـنـدـهـم مـكـونـ منـ جـزـئـاتـ، وـما الـكـلـيـاتـ وـالـأـفـكـارـ إـلـا أـسـماءـ لـهـاـ، فـلاـ وـجـودـ لـلـأـفـكـارـ وـاقـعـيـاـ.

اعـتـقـدـ الإـسـمـانـيـونـ الإـنـكـلـيزـ منـ وـليـامـ أوـكـامـ وـحتـىـ روـجـرـ بـيـكـونـ، كـونـ اللهـ كـلـيـ الـقـدرـةـ، فإـنـهـ يـحـكـمـ كـلـ شـيـءـ، وـهـوـ منـ ثـمـ سـبـبـ كـلـ شـيـءـ عـلـىـ حـدـةـ. لكنـ الإـنـسـانـ عـاجـزـ عـنـ فـهـمـهـ بـغـيرـ الإـيمـانـ. الـعـالـمـ الـمـحـسـوسـ مـؤـلـفـ منـ جـزـئـاتـ، وـهـيـ الـمـوـضـوعـاتـ الـتـيـ يـمـكـنـ للـعـقـلـ التـفـكـيرـ فـيـهـاـ. وـيـقـودـ هـذـاـ النـوـعـ مـنـ التـفـكـيرـ إـلـىـ أحـدـ سـلـوكـينـ: إـمـاـ الـاتـكـالـيـةـ الـكـامـلـةـ عـلـىـ اللهـ كـلـيـ الـقـدرـةـ الـذـيـ لـاـ يـمـكـنـناـ توـقـعـ إـرـادـتـهـ وـحـكـمـتـهـ، وـإـمـاـ تـرـكـ هـذـاـ الـأـمـرـ لـلـإـيمـانـ وـالتـوـجـهـ إـلـىـ التـعـاـمـلـ مـعـ الدـنـيـاـ كـأنـهـ قـائـمـةـ بـذـاتـهـاـ وـالـانـصـارـافـ إـلـىـ درـاسـةـ الـجـزـئـاتـ، وـالـفـعـلـ فـيـ الـعـالـمـ كـأنـ الـفـاعـلـ حـرـثـ إـرـادـةـ.

فيـ سـيـاقـ الثـورـةـ الـعـلـمـيـةـ جـرـىـ تـفـسـيرـ التـقـلـيدـ الـذـيـ يـعـدـ مـؤـرـخـوـ الـأـفـكـارـ بـدـايـتـهـ إـلـىـ الإـسـمـانـيـةـ كـبـداـيـةـ تـحرـرـ الـبـحـثـ الـعـلـمـيـ منـ تـحـكـمـ الـاعـقـادـاتـ (الـدوـغـمـائـيـةـ)، أوـ الفـصـلـ بـيـنـ الـحـقـ الـلـاهـوتـيـ وـالـحـقـ

(2) فيـ كـتابـهـ المـهـمـ فـيـ التـأـريـخـ لـلـحـضـارـةـ الـعـرـبـيـةـ، يـرـىـ وـيلـزـ أنـ السـبـبـ يـعـودـ إـلـىـ سـوـءـ تـرـجـمـةـ أـرـسـطـوـ إـلـىـ الـلـاتـيـنـيـةـ وـسوـءـ فـهـمـهـ. انـظـرـ: هـ. جـ. ولـزـ، مـعـالـمـ تـارـيـخـ الـإـنسـانـيـةـ، المـجـلدـ الثـالـثـ: فـيـ الـمـسيـحـيـةـ وـالـإـسـلـامـ وـالـعـصـورـ الـوـسـطـيـ وـعـصـرـ الـنـهـضـةـ، تـرـجـمـةـ عبدـ العـزـيزـ تـوفـيقـ جـاـوـيدـ، طـ 3ـ (الـقـاهـرـةـ: لـجـنةـ التـأـلـيفـ وـالـنـشـرـ، 1972ـ)، صـ 1004ـ. لكنـ الإـسـمـانـيـنـ، فـيـ رـأـيـاـنـاـ، اـعـتـرـضـواـ مـبـدـيـاـ عـلـىـ منـاقـشـةـ الـكـلـيـاتـ، وـاستـتـجـواـ مـنـ عـدـمـ وـجـودـ الـأـفـكـارـ فـيـ الـوـاقـعـ، أوـ الـدـنـيـاـ، ضـرـورةـ درـاسـةـ الـجـزـئـاتـ وـالتـوـجـهـ نـحـوـ التـجـرـبـةـ.

العملي. والحقيقة أن ليس ثمة فرق في المنهج الفلسفى (رفض الفلسفة عملياً) بين الأشعرية والإسمانية، بل هو فرق في مقاربة العالم عملياً؛ إذ مثل التسليم بكلية القدرة الإلهية عند الإسمانيين، ورفض محاولات معرفة الله فلسفياً الشبيهة بالتفكير الأشعري، عند الإسمانيين، مقدمة لفعل ما يتعين على الإنسان فعله لفهم الجزئيات، والتصرف كأنه صاحب إرادة حرة. وهذا يؤكد أن التمايزات لم تكن فكرية جوهرية في البداية بقدر ما كانت في الواقع ذاته وفي منهج التعامل معه. فلا يعود الفضل في الحضارة الغربية إلى لمعة فكرية ما شكلت انطلاقة أولى: الإسمانيون، ييكون، ديكارت... وغيرهم. وباتجاه آخر، لا يعود مسار الحضارة الإسلامية إلى خطأ فلسفى، أو انتكاسة فكرية سببها شخص أو حدث، كما في تهافت الفلاسفة وإغفال باب الاجتهاد وغيرها من الأمثلة التي كانت مفترق طرق ثقافي حضاري بدأ بعده الانحدار.

لا يزال النقاش الفلسفى في شأن حرية الإرادة والحق في محاسبة الإنسان على خياراته مستمراً من دون أن يأتي بجديد⁽³⁾. وتكمن المشكلة التي لا حل لها في تحليل المطلق وكلى القدرة بمصطلحات نسبية مثل الأخلاق وحق الاختيار، والمائلة في الحيرة الأبدية من قدرة كلى الخير على تقرير حدوث الشر سلفاً، إذا نسبت إلى الواحد المطلق اللانهائي صفات ومفاهيم مثل الأخلاق والإرادة والخير والشر، وكلها قائمة على تصورات بشرية.

(3) انظر استعادة هذا النقاش في شأن حرية الإرادة والأخلاق والعقاب في:

Derek Parfit, *On What Matters*, Berkeley Tanner Lectures, 2 vols. (Oxford; New York: Oxford University Press, 2011), vol. 1, pp. 258-272.

تتنسب الأخلاق وحرية الإرادة وغيرها إلى عالم البشر، وتنطبق على عالم العقل في مجاله النسيي العيني، لا على المطلق. وما عدا ذلك، يصعب أن تأتي المعالجة الفلسفية النظرية بجديد في هذا الأمر. لهذا يعتبر كانت الواجب الأخلاقي مشروطاً بالاعتقاد أننا أحراز. وبغض النظر عن سلسلة العلل والتأثيرات (التي غالباً ما تسمى الأسباب والتائج) التي تحكم الوضع الإنساني، فإن الإنسان حين يسأل: «ماذا عليّ أن أفعل؟» مثابلاً واجبه الأخلاقي وجهاً لوجه، تكون الحرية افتراضًا عملياً مسبقاً.

العقل، في رأيي، هو شرط الإرادة، والإرادة قدرة إنسانية على كسر سلسلة العلية المحكمة المعطاة بإيجاد أسباب جديدة، وبهذا تتدخل في سلسلة العلية الموضوعية وتغير النتائج. وهي لا تتحرر بذلك من علاقات العلية القائمة في الطبيعة والمجتمع، ولا من الأسباب والبواعث والدوافع والمؤثرات الداخلية والخارجية، بل توجد إضافة إليها سلسلة علية جديدة ناجمة عن الإرادة والفعل⁽⁴⁾. وهذا هو معنى فعل الخلق المتولد عن الإنسان. فالفعل الحر ليس فعلاً بلا سبب، بل ثمة سبب مختلف عن الأسباب الطبيعية، وهو الفاعلية الإنسانية كسبب (الوكالة الإنسانية لمن يريد ترجمة حرفة لـ Human Agency). وهي يكون فعله حرّاً بالفعل، يفترض أن تتوافر فيه عناصر عدة، منها أن الإنسان قام به بناء على رغبته وإدراكه من دون إكراه⁽⁵⁾. هنا يثور نقاشٌ له معنى عن مدى حرية الإنسان،

(4) ربما يصبح هنا التذكير أن لدى الإنسان أسباباً (Reasons) ومبررات (Justifications)، وأهدافاً وغايات (Purposes, Goals). لكن هذه كلها تحول عللاً فاعلة في سلسلة العلية الكونية.

= Theodore Sider, «Free Will and Determinism,» in: Earl Conee and (5)

وهل القيام بفعل سيء بناءً على الإكراه يعفي الإنسان من مسؤوليته الأخلاقية؟ هل قتل إنسان بناءً على إكراه، أو على طاعة أمير غير أخلاقي وجّهه ضابطٌ إلى جندي، يلغى المسؤولية الأخلاقية عن الشخص المكره؟ وهل الإنسان الذي تعرّض لخداع وغسل دماغ معفى من المسؤولية الأخلاقية لأنّه لم يكن حرّاً فعلاً في تحديد رغباته وقراراته، أم تبقى المسؤولية الأخلاقية قائمة، وتؤخذ العوامل المخففة في الاعتبار في مرحلة حسابات العقوبة على الفعل الذي ارتكب⁽⁶⁾؟ هذه قضايا فلسفية أساسية لها أثر مباشر في القضاء والقانون، والممارسة الإنسانية بشكل عام؛ وتؤكد أهمية علم الأخلاق كجزء لا يزال حيَا وحيوياً في الفلسفة، ولا سيما في تقاطعه مع فلسفة القانون.

شغلت هذه المسألة أسطو في كتاباته الأخلاقية، ولا سيما حين حدد طبيعة الفعل الذي يستحق اللوم أو المكافأة كفعل إرادي طوعي، ولا يدخل من ضمنه الفعل الناجم عن الجهل. كي يفعل الإنسان شيئاً ما طوعاً «يجب ألا يكون الإنسان جاهلاً من هو، وماذا يفعل، وعلى من أو ماذا يعمل، وما هي أداته، ولائي غاية، وكيف يقوم بما يقوم به، على الإنسان أن يكون مدركاً هذه الأمور كلها، أو

Theodore Sider, *Riddles of Existence: A Guided Tour of Metaphysics*, New Ed. = (Oxford: Clarendon Press; New York: Oxford University Press, 2014), pp. 123-131.

(6) انظر مثلاً معالجة هذا الموضوع في: Todd R. Long, «Information Manipulation and Moral Responsibility,» in: Christian Coons and Michael Weber, eds., *Manipulation: Theory and Practice* (Oxford; New York: Oxford University Press, 2014), pp. 151-175.

إذ ينحاز بقوة إلى أن الإنسان يتحمّل المسؤولية عن أفعاله ما دام عاقلاً ومدركاً لها بعض النظر عن ظرف الإكراه أو الخداع.

واعيها كي نسمى فعله حراً⁽⁷⁾. يكفي حضور الوعي وإدراك الإنسان لما يفعل وأوضاع وأدوات فعله هنا لتحميله المسؤولية الأخلاقية، حتى لو كان ثمة إكراه أو خداع. فالإكراه ربما يكون مخفّفاً العقوبة، لكنه لا يلغى المسؤولية الأخلاقية، لأن الإنسان المُكره إذا كان واعياً فعله يكون قد فضل الفعل على العصيان، وتحمّل نتائج الفعل الأخلاقية، على تحمل نتائج العصيان.

لا جديد في الحوار الفلسفـي (ولا سيما الميتافيزيقي منه) عن الموضوع. لكن بوسـع فلسـفة الأخـلـاق والفلسـفة السـيـاسـية أن تأتي بـجـديـدـ في هـذـاـ السـيـاـقـ بـطـرـحـ الأـسـئـلـةـ العـمـلـيـةـ فيـ الأـوـضـاعـ العـيـنـيـةـ التـارـيـخـيـةـ. لـذـلـكـ، لـيـسـ الحرـيـةـ قـضـيـةـ نـظـرـيـةـ فـلـسـفـيـةـ فيـ الـفـكـرـ الـلـيـبـرـالـيـ الـمـعاـصـرـ، بلـ مـسـأـلـةـ سـيـاسـةـ وـمـجـتمـعـ وـاـقـتـصـادـ. وـهـيـ مـلـتـصـقـةـ بـالـفـرـدـ الـذـيـ يـعـرـفـ آـنـهـ مـسـتـقـلـ ذـاتـيـاـ؛ أيـ يـمـلـكـ إـرـادـةـ عـلـىـ ذـاتـهـ. تـفـرـضـ الـلـيـبـرـالـيـةـ أـنـ الإـنـسـانـ كـائـنـ عـاقـلـ وـرـشـيدـ، كـمـ تـشـرـطـ ذـلـكـ فـيـ الـوقـتـ ذـاتـهـ كـيـ تـكـوـنـ مـمـكـنةـ. وـلـيـسـ الحرـيـةـ الـلـيـبـرـالـيـةـ إـحدـيـ النـظـرـيـاتـ فـيـ الـحرـيـةـ، بلـ تـنـفـيـ ضـرـورـةـ التـنـظـيرـ لـلـحرـيـةـ⁽⁸⁾، باـفـرـاضـهاـ الـإـنـسـانـ الـعـاقـلـ الـحرـ الـإـرـادـةـ. وـتـكـمـنـ الـمـهـمـةـ عـنـدـ جـونـ سـتيـوارـتـ مـلـ فيـ وـضـعـ حدـودـ السـلـطـةـ، وـالـمـلـاءـمـةـ بـيـنـ الـحرـيـةـ الـفـرـديـةـ وـالـسـيـطـرـةـ وـالـرـقـابـةـ الـاجـتمـاعـيـنـ وـالـمـواـزـنـةـ بـيـنـهـماـ لـمـصلـحةـ الـأـولـىـ. أـمـاـ مـهـمـةـ الـدـوـلـةـ فـهـيـ حـمـاـيـةـ حـرـيـاتـ الـفـرـدـ ماـ لـمـ تـعـارـضـ مـعـ حـرـيـةـ الـآـخـرـينـ،

Aristotle, «*The Nicomachian Ethics*,» Book III.1.111a 3-6, in: Aristotle, (7) *The Complete Works of Aristotle: The Revised Oxford Translation*, Edited by Jonathan Barnes, Bollingen Series; 71:2, 2 vols., 6th ed. (Princeton, NJ: Princeton University Press, 1995), vol. 2, p. 1752.

(8) عبد الله العروي، مفهوم الحرية، ط 4 (الدار البيضاء: المركز الثقافي العربي، 2008)، ص 71.

وقدس أقداسها حرية الرأي والتعبير. إن قمع الرأي الآخر، ومنه الإيمان والعقائد الدينية المختلفة، تفترض أن قام الرأي شخص متّه من الخطأ، أو أن القيادة التي تملّى الرأي والعقيدة معصومة عن الخطأ. وهذا افتراض يتضمّن زعمًا غير عقلاني⁽⁹⁾.

عموماً، تجاوز مل في كتابه *On Liberty*، أفكار بنجامين كونستان وغيره من آباء الليبرالية في شأن قدسيّة المجال الخاص والملكية الخاصة إلى عدم الثقة بالسلطة عموماً والإصرار على احترام الحريات الفردية، وأن الناس ليسوا مختلفين في أذواقهم وأهدافهم فحسب، بل يجب تشجيعهم على احتضان هذا الاختلاف وتغذيته؛ فمصدر إسعادهم وتوّقعاتهم في شأن السعادة مختلفة⁽¹⁰⁾. في هذا الكتاب، رفض مل منع الدولة أي سلطة أخلاقية ما عدا في الحالات التي يعد سلوك الإنسان ضاراً بحريات الآخرين. وليس من حق المجتمع محاسبة الإنسان على أفعاله إذا كانت تخصه وحده⁽¹¹⁾.

يُعتقد التنظير الفلسفـي للحرية في أنه غالباً ما رافقه ضمور في التنظير في شأن الحريات العجزية وممارستها. وفي أغلب الأحيان،

(9) من ضمن مقولات التفكير الليبرالي ضد شمولية فكرة الدولة التي تبدأ بالتجلي عند هوبرز، نجد عند ناصيف نصار تميّزا آخر مهمّاً، هو أن السلطة السياسية يفترض أن تكون سلطة سياسية، لا سلطة على كل شيء. فهي مثلاً ليست سلطة معرفية ولا تقرر الحقيقة، والسلطة الوالدية عندها تراجع. وفي دنيا الإنسان، ليس ثمة سلطة واحدة فوق السلطات كلها. انظر: ناصيف نصار، منطق السلطة: مدخل إلى فلسفة الأمر، ط 2 (بيروت: دار أمواج، 2001)، ص 108-110.

Edmund Fawcett, *Liberalism: The Life of an Idea* (Princeton: Princeton University Press, 2014), p. 92.

John Stuart Mill, *On Liberty*, Edited with an Introd. by Alan S. Kahan, (11) Bedford Series in History and Culture (Boston: Bedford/St. Martins, 2008), p. 27.

بُرّر قمع الحرريات الجزئية العينية بالانصياع لضرورات تحقيق مطلقات (الخير المطلق، العدل المطلق، الحرية المطلقة) تتوق إليها الفلسفة منذ أفلاطون، ولا سيما حين تبدو الفضيلة ظلّاً للخير الإلهي المتموضع على قمة النظام الكوني، والحرية البشرية كصورة من صور الحرية الإلهية المطلقة. وسبق أن بثنا أن ثمة تناقضًا بين المطلق والحرية.

ميز مؤرخون مبكراً بين مقاربين للحرية: أولاهما ترى أن أساس الحرية في العفوية والأفعال الحرة الآتية من غياب الإكراه، وثانيتهما ترى أنها تتحقق في السعي خلف هدف جماعي مطلق⁽¹²⁾. وأعتبر الثانية التي أثرت في الثورة الفرنسية من خلال فكر روسو وإيمانويل س sez، أساس الأنظمة الشمولية التي تدعى نقل المجتمع إلى عهد جديد تسود فيه الحرية، وهي تضع، في أغلب الأحيان، خططاً جاهزة «عقلانية» لتطبيقها على المجتمع، وتتخضع الفرد وحقوقه وحررياته لتصورات محددة لمصلحة المجموع وإرادته كأن المجتمع كيان قائم في ذاته فوق الأفراد⁽¹³⁾. ويميل ديفيد هيوم وأدم سميث وأدم فيرغسون وغيرهم من الفلاسفة الاسكتلنديين إلى رؤية الحوادث التاريخية وقائع وتطورات غير محكومة بخطة كونية من أي نوع، فلا يرون أن ثمة قانوناً أو خطة مسبقة تحكمها. فالمؤسسات والأخلاق واللغة والقانون تطورت في عملية نمو وتراكم، وفي هذا

Jacob L. Talmon, *The Origins of Totalitarian Democracy* (London: Secker and Warburg, 1952), p. 2.

(13) في هذا برأينا خلط بين تطلعات إلى الحرية باعتبارها قيمة ودافعاً للتحرر من جهة، والنظريات شبه العلمية في تنظيم المجتمع، التي تقاطعت معها في حالات محددة، من جهة أخرى.

الإطار تطور العقل الإنساني أيضاً⁽¹⁴⁾. كما يرفضون فكرة وجود عقد اجتماعي سابق يتفق عليه بشرٌ في حالة الطبيعة من النوع الذي ألهم الثورة الفرنسية التي طلب منظروها من مؤسسي الديمقراطية التصرف كأنهم أفراد ينتقلون من حالة الطبيعة إلى تعاقد⁽¹⁵⁾. يتضمن هذا التحليل جانباً من الصحة. لكنه يتجاهل إمكان التركيب بين فكرة الحرية الفلسفية أو المطلقة ومسألة الحريات. والحقيقة أن في حالات النجاح في تحويل الحرية قيمةً دافعة، لا بد من أن تعبر عن نفسها بالحريات. كما أن ثمة مبالغة في دور المفكرين التنويريين الاسكتلنديين؛ إذ يصعب علينا، مثلاً، تتبع الرابط بين فلسفاتهم وممارسة الحريات في الحياة البرلمانية الإنكليزية التي تطورت بالتدريج فعلاً من دون خطة مسبقة. فهل تمثل فلسفاتهم حصاداً مبكراً للتجربة، أم هي التي أوحت بها؟! ومن ناحية أخرى، هل يتحمل روسو مسؤولية استخدام فلسفته في تبرير ممارسات شمولية تحت شعار الحرية؟ ثمة قوى اجتماعية سياسية منظمة تجعل من الفلسفة عقيدة، وتحوّل القيم المطلقة من موجهة أفعال الإنسان النسبية إلى أيديولوجيا. هذا التحويل هو الذي يتحمل المسؤولية. إن قابلية أي فلسفة للتحول إلى أيديولوجيا هي مشكلتها فعلاً، لكنها لا تتحمل المسؤولية عن عملية تحويلها التي يقوم بها ممثلو قوى سياسية واجتماعية. وعلينا أيضاً أن نميز بين نقاشٍ فلسفـي في مكانه

Friedrich A. von Hayek, *The Constitution of Liberty: The Definitive Edition*, Edited by Ronald Hamowy, Collected Works of F. A. Hayek; v. 17 (Chicago: University of Chicago Press, 2011), p. 112.

(15) المصدر نفسه، ص 113. يقصد هايك إيمانويل سيز Emmanuel Joseph Sieyès (1748-1836) مؤلف كتاب الطبقة الثالثة الذي أثر بشكل مباشر في الثوار الفرنسيين.

ولوائح الاتهام التي يعدها مؤرخو الأفكار كأنهم يؤدون دور الادعاء العام في محكمة التاريخ. من حق السياسيين والأدباء والإعلاميين استعارة مصطلح «محكمة التاريخ» تصويرياً إذا شاءوا، لكن تاريخ الأفكار ليس محكمة، وليس مؤرخو الأفكار مدعين عامين.

يقدم هيغل أنموذجاً للتنظير الفلسفية للحرية، ينتهي إلى خدمة أيديولوجيات تستخف بالحرفيات العينية. ففي محاضراته في فلسفة التاريخ جعل الحرية جوهر الإنسان لا في كيانه الملموس أو الاجتماعي التاريخي، بل في ماهيته، بمعنى أن الحرية هي العنصر المكون لمفهوم الإنسان. والإنسان يكتشف ذلك ويتعرف إليه بالتدريج من خلال تقدّم تجلّيات العقل في التاريخ، حتى يتلقى الإنسان مع جوهره الكامن في الحرية. يناقش هيغل هذه العملية الأخيرة عند مناقشة الأخلاق. فبداية يحدد الفرد الحرّ كذات؛ هي إرادة منعكسة بذاتها، وهو حرّ أخلاقياً إذا كانت محدّدات إرادته خاصة به ويدبرها هو. ويعتبر هيغل في كتابه أن هذه الحرية الذاتية الأخلاقية هو ما يعدُّ أوروبياً حرية⁽¹⁶⁾. وتتحذّل الحرية شكلاً موضوعياً أوّلاً في الأخلاق الاجتماعية والأعراف، إذ تصبح الأخلاق فضيلة. وتتموضع في ثلاث مراحل: العائلة والمجتمع البرجوازي (حيث تظهر علاقات الأفراد في عموميتها في المجتمع المدني) والدولة (حيث تعي الروح ذاتها في واقع عضوي)⁽¹⁷⁾. تظهر الحرية بداية سالبة ضد التعسّف الخارجي، أو كحرية موجبة في فعل شيء بناء

Georg Wilhelm Friedrich Hegel, «Enzyklopädie der philosophischen Wissenschaften,» in: Georg Wilhelm Friedrich Hegel, *Werke in zwanzig Bänden*, (Frankfurt am Main: Suhrkamp, 1970), Band. 3, § 503, p. 312.

(17) المصدر نفسه، الفقرتان 514–515، ص 318–319.

على إرادة اعتباطية فردية. أما الحقوق المحددة قانونيًا، الخصوصية منها والعمومية، فتسمى حريات. إن كل قانون « حقيقي » هو حرية من هذه الحريات، لأنه تحديد عقلاني للروح الموضوعية، وبهذا يشكل مضموناً للحرية⁽¹⁸⁾. كتب هيغل أنه بات معروفاً أن تحديد حرية الفرد يجري بناءً على التوازن بينها وبين حريات الآخرين، وأن الدولة هي المخولة القيام بهذا التحديد. ويدل إمكان التجديد في حد ذاته على أن حريات الأفراد تفهم كمفارة وعشوانية. وفي هذا السياق، يعتبر هيغل التناقض بين الحرية والمساواة قائماً على تقسيم سطحي⁽¹⁹⁾.

بحسب محاضراته، يرى هيغل أن الاستبداد الشرقي يختلف الحرية في شخص المستبد؛ فهو الحر الوحيد في مقابل رعایا محرومین من الحرية. وفي المقابل، تحققت حرية الأفراد في «البوليس» اليوناني، إذ حفظوا ذواتهم في منجزات مدينتهم، واعتقدوا أنفسهم أحراراً حتى عند إخضاعهم للتأفّل السيئ والمصير. ومن منظور هيغل، يعتبر إخضاع الناس إراداتهم لقوانين الدولة بمثابة إخضاع عواطفهم ونوازعهم لسلطة العقل. وتتطور هذه العلاقة عبر التاريخ حتى يجد المواطن حريته في الدولة بشكلها الأكثر تطوراً في عصره (الدولة البروسية بحسب رأيه)⁽²⁰⁾. وخلافاً للتفسيرات المحافظة لنسق هيغل، يعني هذا في منهجه الجدلية، المتمرد على

(18) المصدر نفسه، الفقرة 539، ص 333.

(19) المصدر نفسه، ص 334.

(20) مثل روسو، يعتقد هيغل أن الإنسان يكون حرّاً بطاعته القوانين، ولا سيما تلك القوانين النابعة من إرادة المجتمع والذاهبة لتحقيق مصالحهم.

نسقه، تقدّما لا يتوقف عند نظام حكم بعينه، ويعيّني أنماط الدولة كلها في توتر مع مبدأ الحرية هذا المتحقق فيها.

اختارت أيديولوجيات معينة الاستناد إلى المنهج الهيغلي في جدلية الحرية التي لا تقف عند حدٍ، وتنفي كل قيد، وتمثل أساساً للحرفيات كما يبين هو ذاته، واختارت أخرى التوقف عند نسقه الفلسفـي الشامل حيث تتموضع الحرية في كل مرحلة كقوانين للدولة. تجمع فلسفة هيغل العنصرين، ولا يمكن فهمها إلا من خلال هذا الجمع.

المشكلة أن التنظير الفلسفـي للحرية يقيـدـها في مجالات عينية مثل السياسة والمجتمع في كل مرحلة من مراحل التطور، ويرفض الذاتـوية الفردـية التي تفترضـها الليبرالية بدـيهـيـة، مثلـما تفترضـالـحرـيـة أساسـاً لـمـارـاسـة هذهـالـفردـيـة. لكنـ الحرـيـة بشـكـلـ عامـ (الـحرـيـةـ المـطلـقـةـ فيـ تـجـلـيـاتـهاـ العـامـةـ)ـ تـتمـوضـعـ فيـ الجـمـاعـةـ ثـمـ فيـ الدـوـلـةـ،ـ وـتـحرـرـ الإـنـسـانـ منـ ذاتـيـتهـ.

تبـتـ المـارـكـسـيةـ هـذـهـ الـحرـيـةـ الجوـهـرـانـيةـ بشـكـلـ مـقـلـوبـ،ـ منـ دونـ أنـ يـكـونـ مـصـدـرـهاـ اللهـ طـبـعاـ،ـ فـمـصـدـرـهاـ هوـ الإـنـسـانـ ذاتـهـ.ـ بـيـدـ أنـ شـرـطـ تـحـقـقـهاـ زـوـالـ الـاسـتـغـالـ الـاجـتـمـاعـيـ،ـ وـالـعـلـمـ الـذـيـ يـحرـرـ الإـنـسـانـ منـ الـخـصـوـصـ لـلـطـبـيـعـةـ⁽²¹⁾.ـ لـكـنـ تـحـوـيلـ الـفـلـسـفـةـ إـلـىـ أيـديـولـوـجيـاـ بـهـذـهـ الطـرـيقـةـ يـشـكـلـ غـطـاءـ فـكـرـيـاـ لـحزـبـ سـيـاسـيـ،ـ فـيـ

(21) هو المعنى الذي يجده إنجلز في كتابه ضد دوهرينج لمقولـةـ هيـغلـ أنـ الحرـيـةـ هيـ وـعيـ الـضرـورـةـ؛ـ فـمـعـرـفـةـ الـقـوـانـينـ الـعـلـمـيـةـ تمـكـنـ الإـنـسـانـ منـ السـيـطـرـةـ عـلـيـهـ وـتـحـقـيقـ التـقـدـمـ،ـ أيـ التـحرـرـ منـ سـيـطـرـتهاـ عـلـيـهـ.

شكل منظومة مغلقة مفروضة، تحول لاحقاً تبرير قمع الحريات في المجتمع والدوس على حرية الإنسان الفرد.

الحرية هي كذلك أساس الفلسفة الوجودية. إنها أساس وجود الإنسان في العالم، عند هайдغر، وصفته الرئيسة كقدرة على الاختيار؛ اختيار حقيقة ذاته. والحرية متطابقة مع وجوده المتتجاوز⁽²²⁾. الإنسان يوجد في هذا العالم بهدف الوجود فيه والقدرة على الوجود. هذه الأتوبية (Selfhood) (أو «الإنية» من الأنما (Self)) هي الحرية⁽²³⁾. وشكل الحرية الأصلي أن يعي الإنسان أن في إمكانه الاختيار، وأنه يمكنه أن يختار ذاته⁽²⁴⁾. و«الإنسان محكوم بالحرية» عند سارتر، ومسؤول عن العالم وعن نفسه كطريقته في الوجود، يتميز من الأشياء بهذه الحرية الذاتية الراهنة، وغير المؤجلة خلافاً للماركسية والهيغيلية. فالوجودية تعرف بالحرية الأولى للإنسان الفرد هنا والآن، وتنطلق منها، وتبقيها في الفرد. وهذا سبب تأثير الوجودية في الأدب بشكلٍ خاص. أما إيمان الإنسان بالاحتمالات على أنواعها، فيعتبر تبريراً دافعياً لا شعورياً ضد القلق واللايقين⁽²⁵⁾.

ليس غريباً أن تشارك مطلقات الحرية هذه مع مطلق الالاهوت في الموقف من الحريات الشخصية والمدنية والسياسية بدءاً من

Martin Heidegger, *The Metaphysical Foundations of Logic*, Translated by (22)
Michael Heim (Bloomington: Indiana University Press, 1992), p. 184.

(23) المصدر نفسه، ص 186.

Martin Heidegger, *Being and Time*, Translated by John Macquarrie and (24)
Edward Robinson (New York; Oxford: Blackwell, 1978), pp. 187, 197 and 343.

(25) انظر: محمد شبل الكومي، الوجود والحرية بين الفلسفة والأدب، تصدر محمد عنانى (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 2010)، ص 368.

الاستخفاف بها وعدم إيلاتها أهمية، وحتى اعتبارها خطراً على الحرية المطلقة (المتمثلة مثلاً في وحدة الأمة أو الإيمان بالعقيدة أو بالوحدة الحزبية ضد العدو الطبقي). فالحرية باعتبارها تحررًا من الراهن الدنيوي المباشر الجزئي في خدمة مبدأ مطلق يعلو عليه، مثل الحرية المطلقة وقوانين التاريخ والخلاص النهائي وغيره، هي ترجمات فلسفية دينية وغالبًا تاريخانية (Historicism)، بالمعنى الدقيق للكلمة، لاعتبار الحرية الحقيقة هي العبودية المطلقة لله التي سبق أن ناقشناها.

لكن ثمة فهم آخر للحرية المطلقة لا يتلاءم مع هذا التفسير. الحرية المطلقة في هذه الحالة هي حرية الاختيار في حد ذاتها، لا مرحلة اجتماعية، أو عهداً مثالياً تصبوا إليه الإنسانية ويمكن تبنيه كأيديولوجيا.

مثال على ذلك، نورد هنا حالة النقاش مع تعبيرات الحرية المطلقة عند سارتر، حيث تولت في كتاباته التعبيرات المطلقة عن الحرية؛ فالبisher عنده «أحرار مطلقاً»⁽²⁶⁾، أو «أحرار بشكل شامل»⁽²⁷⁾، أو «محكومون بالحرية»⁽²⁸⁾، وأحرار في كل الأحوال، في كل مكان وزمان⁽²⁹⁾، و«البشر أحرار إلى الأبد»⁽³⁰⁾. والعبد حرّ

Jean-Paul Sartre, *Being and Nothingness: An Essay on Phenomenological (26)
Ontology*, Translated and with an Introd. by Hazel E. Barnes (New York: Philosophical Library, 1956), p. 509.

(27) المصدر نفسه، ص 555.

(28) المصدر نفسه، ص 509.

David Detmer, *Freedom as a Value: A Critique of the Ethical Theory of (29)
Jean-Paul Sartre* (La Salle, Ill.: Open Court, 1988), p. 36.

Sartre, *Being and Nothingness*, p. 441.

(30)

مثـل سـيـدـه⁽³¹⁾. يـسـهـلـ، بـالـطـبـعـ، دـحـضـ أـقـوالـ سـارـتـرـ هـذـهـ إـذـاـ فـهـمـتـ عـلـىـ أـنـ الـحـرـيـةـ كـلـيـةـ الـوـجـودـ، أـوـ أـنـ الـإـنـسـانـ كـلـيـ الـقـدـرـةـ. فـمـنـ السـهـلـ تـسـمـيـةـ عـدـدـ كـبـيرـ مـنـ ضـمـنـ أـعـدـادـ أـكـبـرـ مـنـ الـقـيـوـدـ عـلـىـ الـحـرـيـةـ، وـيـسـهـلـ أـيـضـاـ تـبـيـنـ مـحـدـودـيـةـ قـدـرـةـ الـإـنـسـانـ عـلـىـ فـعـلـ مـاـ يـرـيدـ، وـمـاـ يـرـغـبـ فـيـهـ. لـيـسـ الـإـنـسـانـ حـرـاـ فـيـ اـخـتـيـارـ أـيـ شـيـ، فـعـيـارـاتـهـ مـحـدـودـةـ، وـلـاـ هـوـ حـرـاـ فـيـ فـعـلـ مـاـ يـرـيدـ فـعـلـاـ، وـالـعـبـدـ لـيـسـ حـرـاـ مـثـلـ سـيـدـهـ، وـالـسـعـجـينـ لـيـسـ حـرـاـ فـيـ التـحـرـكـ أـيـنـمـاـ شـاءـ، وـيـمـكـنـ بـسـهـوـلـةـ إـظـهـارـ ذـلـكـ. وـمـنـ نـافـلـ القـوـلـ إـنـ أـيـ مـفـكـرـ جـادـ يـتـحدـثـ عـنـ حـرـيـةـ مـطـلـقـةـ لـاـ يـقـصـدـ أـنـ الـإـنـسـانـ كـلـيـ الـقـدـرـةـ. فـيـ كـلـ حـالـ، سـبـقـ أـنـ يـبـيـنـاـ فـيـ بـدـاـيـةـ النـصـ أـنـ ثـمـةـ تـعـارـضـاـ بـيـنـ الـحـرـيـةـ وـكـلـيـةـ الـقـدـرـةـ مـنـ جـهـةـ، وـالـحـرـيـةـ وـالـمـطـلـقـ، وـالـحـرـيـةـ وـالـكـامـلـ مـنـ جـهـةـ أـخـرـ. فـالـإـنـسـانـ حـرـّـ فـيـ أـوـضـاعـ مـعـيـنةـ. وـهـوـ/ـهـيـ لـيـسـ حـرـاـ أـنـ يـكـونـ مـاـ يـرـيدـ بـالـطـبـعـ، وـلـيـسـ الـإـمـكـانـاتـ كـلـهاـ مـتـاحـةـ لـيـكـونـ الـإـنـسـانـ شـخـصـاـ آخـرـ، وـغـالـبـاـ مـاـ تـكـوـنـ اـحـتـمـالـاتـ أـنـ يـكـونـ خـلـافـاـ لـمـاـ هـوـ/ـهـيـ قـلـيلـةـ جـداـ. فـمـثـلـاـ حـينـ نـسـمـعـ عـنـ عـالـمـ أـوـ عـنـ شـخـصـ مـنـ أـصـوـلـ مـتـواـضـعـةـ أـصـبـحـ رـئـيـسـاـ لـلـوـلـاـيـاتـ الـمـتـحـدـةـ، لـاـ يـمـكـنـاـ أـنـ نـمـنـعـ أـنـفـسـنـاـ مـنـ التـسـاؤـلـ: مـاـذـاـ لـوـ وـلـدـ هـذـاـ شـخـصـ لـلـأـبـ وـالـأـمـ نـفـسـيـهـمـ (أـيـ بـالـجـينـاتـ ذـاتـهـاـ)، لـكـنـ فـيـ بـلـدـ آخـرـ مـثـلـ أـفـغـانـسـتـانـ أـوـ الـيـمنـ أـوـ كـيـنـياـ أـوـ نـيـجـيرـيـاـ فـيـ هـذـهـ الـمـرـحـلـةـ؟ لـاـ شـكـ فـيـ أـنـ تـغـيـرـ الـأـوـضـاعـ يـغـيـرـ الـخـيـارـاتـ وـيـحـدـدـهـاـ.

لـكـنـ الـحـرـيـةـ تـعـنيـ أـنـ نـعـرـفـ الـوـاقـعـ الـمـحـدـدـ، وـنـعـيـ الـخـيـارـاتـ الـقـائـمـةـ فـيـهـ. وـحـرـيـةـ الـبـشـرـ لـيـسـ مـعـطـىـ، وـإـذـاـ أـصـرـرـنـاـ عـلـىـ أـنـ نـعـرـفـ مـاـ هـوـ الـمـعـطـىـ بـخـصـوصـ حـرـيـةـ الـبـشـرـ، فـسـنـجـدـ أـنـ الـمـعـطـىـ هـوـ عـبـودـيـتـهـمـ

(31) المـصـدـرـ نـفـسـهـ، صـ 550.

للأوضاع والقوانين والمحددات الاجتماعية والنفسية والاقتصادية والبيئية... وغيرها، وعلى الإنسان أن يبحث عن الخيارات الممكنة ضمنها، وعن شروط تحرّره ضمن محددات الواقع هذه. على الإنسان أن يجد السبل للتحرّر ضمن المعطيات، أو أن يعمل على تغيير المعطيات كي تطرح أمامه خيارات أفضل.

الحرية ممكنة ضمن وقائع معطاة، أو معطيات (بعضهم يسمى بالعربية حقائق، لكننا نتحدث عن وقائع). ولا يمكن فهم الحرية عارية من المعطيات. فالخيارات ممكنة بناءً على معطيات ووقيع، ومن دونها يستحيل البحث في خيارات. فمن دون الواقع لا توجد خيارات، ولا حرية وقدرة على النفي والاختيار؛ ومن دون الحرية الإنسانية لن يكون للواقع والمعطيات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية وغيرها أي معنى⁽³²⁾. فوعي الحرية، ووعي خيارات الإنسان المختلفة في مقاومة الواقع هي التي تمنحها معنى؛ فالمعنى مشتق من علاقة الإنسان بالأشياء.

المثال المتطرف هو الحالة التي لا يمكن للإنسان تغييرها، وهي الإعاقة الجسدية الدائمة؛ فشلل الجزء السفلي من الجسم مثلاً، يحدّ قدرة الإنسان على الحركة، ويمنعه مثلاً من أن يصبح عداءً، لكن الإنسان يختار هل يجعل من إعاقته أمراً محتملاً أم غير محتمل، يخفيه أم لا يخفيه، هل يختار أن يتدرّب ليقضي بعض حاجاته وحده، وهل سيعمل في وظيفة متاحة، وهل سيختار تنمية ميل ما لديه في إطار هذه الإعاقة، مثل أن يستمتع إلى الموسيقى بكثرة، أو

(32) المصدر نفسه، ص 495-496.

يكثر من القراءة؟ هذه كلها خيارات ضمن وضع معطى. لكن ليست الأوضاع متساوية أو متشابهة من حيث الصعوبة ودرجة التحمل التي تتطلّبها من الإنسان. فالإنسان غير المعمق يمكنه بسهولة التحدث عن خيارات المعمق، لكنه لا يدرك مدى الصعوبة الكامنة فيها. الأمر الأكيد هو أن الأوضاع تطرح خيارات مختلفة لمقاربات مختلفة.

توجد الحرية دائمًا كأمر محدد لأنها اختيار، وكل اختيار يفترض نفيًا. لا يوجد اختيار لنهائي، فهو فعل نهائي. من هنا، فإن الحرية حرّة فعلاً بإعادة تشكيلها الواقع كمحددات لها وكمصدر لخيارات، وهي التي تجعل لها معنى. وهذا يعني أن الحرية المطلقة ليست هي الحرية المحدودة، فالإطلاق هنا هو أن الإنسان حرٌ بشكلٍ مطلق في الاختيار بين انتياراتٍ ممكنة أو معطاة فحسب، وليس حرًا بشكلٍ مطلق بين خيارات غير نهائية. من هنا، فإن المطلق هو في الواقع نسبي، إن قدرة الاختيار هنا مطلقة، فلا شيء يحدّد قدرتي أن أستقيل من الحياة بسبب الشلل أو أن أواجه الحياة. حرية الاختيار مطلقة، لكن الخيارات محدودة بالأوضاع والمعطيات؛ فخيارات المشلول لا تتضمن ممارسة الرقص، ذلك أن المعطيات تحدّد الخيارات، وتقاوم حتى حرية الاختيار أحياناً؛ الأمر الذي من شأنه أن يصعبه أو يسهله، لكنه لا يقلّل من كون حرية الاختيار بين الخيارات الممكنة حرية مطلقة. هذا الفهم للمطلق لا يتناقض مع نسبة الحريات.

كل حرية هي حرية متموضعه؛ أي قائمة في وضع أو حالة معينة. وإذا كان المطلق هنا هو نقىض الوضع أو الحالة العينية، فلا توجد حرية مطلقة. ولأن الإنسان موجود في وضع معين، فهو لا يستطيع أن يفعل كل ما يريد؛ فالوضع يحدّد الإنسان في خياراته،

وتغيّر الخيارات مع تغيّر الأوضاع. إذا اختار الإنسان أن يتطوع في الجيش، فهذا خيار حر، لكنه يختلف تماماً عن خياره أن يترك الجيش بعد تطوعه، حيث يصبح الخيار خياراً بين البقاء في الجيش أو السجن. فخيارات الجندي في الجيش غير خيارات الشخص المدني⁽³³⁾. وفضلاً عن ذلك، يحدد الوضع أو الحالة الإمكانيات، إلا أنه لا يقرّرها. ربما يفضل المرء السجن مثلاً أو حتى الموت على الاستمرار في الخدمة العسكرية، إذا كانت الخدمة العسكرية تعني ارتكاب جرائم. الخيار صعب طبعاً، وجعله الإنسان أصعب حين تطوع في الجيش، لكن الخيار، بين أن يبقى في الجيش أو أن يسجن بسبب العصيان، خيار مطلق، ولا شيء يحدّده. وهذا هو المقصود بالحرية المطلقة.

ربما يواجه مناضل وطني أو ديمقراطي وضعياً يضطر فيه إلى الاختيار بين التعرّض للسجن أو المنفي. وهي دوامة شائعة تواجه المناضل. ربما يرى بعضهم أن السجن أفضل لأنّه يتحول رمزاً. ويرى آخرون أن السجن موت واستسلام للسلطة، والمنفي يضمن حدّاً أدنى من الحرية لمواصلة الإنتاج والعمل والتأثير؛ فالسجن ليس هدفاً. إذا اقتربت قوات الأمن من معرفة مكان إقامته، فسيكون عليه أن يختار بين تسليم نفسه ومحاولة الهرب والتملّص من الاعتقال. وإذا اعتُقل فسيواجه دوامة الصمود في التحقيق أو الاعتراف ... وهكذا.

أن يكون المرء في جهاز أمن دولة قمعية، فإنه يجعل خياراته

محدودة جداً ومحفوفة بالمخاطر. لكن ساعة الحقيقة - حين يُطلب منه تنفيذ أمر تعذيب إنسان أو اغتيال معارض سياسي - تضعه أمام خيارات: إما تنفيذ الأمر أو عدم تنفيذه. مثل هذا الوضع لا يواجهه شخص لا يخدم في جهاز أمني، ولو واجهه فإنه لن يقف أمام خيارات بهذه الحدة، تكون في النهاية خياراً بين خيارات مثل الفصل من العمل أو دخول السجن أو حتى الموت من جهة، وارتكاب جريمة قتل من جهة أخرى.

أوردنا هنا خيارات من حالات متطرفة، لكن ما يواجهه الإنسان في حياته اليومية العائلية والمهنية هي خيارات من نوع أقل دراماتيكية، لكنها لا تقل مصيرية بالنسبة إلى حياته. وربما يواجه أيضاً أسئلة: هل ينحاز إلى الحرية باعتبارها قيمة؟ هل ينحاز إلى الاستبداد أم يرفض قمع استقلالية الإنسان؟ هل ينحاز إلى حقوق المواطن المدنية كيلا يعتقل من دون سبب أو إجراء قانوني ملزم ولا يتعرض للتعذيب، ويمكنه التعبير عن رأيه بحرية، أم ينحاز إلى الدكتاتورية والدولة الأمنية؟

- 6 -

بعض الأسئلة العملية الكبرى

يتضح مما سبق أن هذه المقالة في الحرية واجهت صعوبة في إيجاد جدوى من البحث في «الحرية» لأنها مفهوم قائمٌ بذاته، وقامت بتوضيح هذه الصعوبة. فلا وجود لـ«مفهوم الحرية» في العلوم الاجتماعية والإنسانية عموماً، وربما يصلح كمفهوم في علم الأخلاق. وخلافاً للمفردة والمصطلح، يفترض أن يمدّ المفهوم الباحث في هذه العلوم بأداة تحليلية لفهم الظواهر. صحيحٌ أن ثمة إشكاليات مهمة تشيرها مناقشة «مفهوم الحرية»؛ إذ نجد أنفسنا نناقش معاني اللفظ التي يمكن تتبعها، لكن المفاهيم التي يمكن تطويرها فهي مثلًا «حرية الإرادة» و«الحرية السياسية» و«الحرية المدنية»... وغيرها. أما «الحرية» في حد ذاتها، فهي كما أسلفتُ شرطُ لعالم القيم، وهذا الشرط هو استقلالية الإنسان، وصنع خياراته بعقله وإرادته، وتحوّل هذه قيمةٍ في مجتمعٍ ما، وتتحذ أشكالاً مختلفة. ويفيد تطوير مفهوم الحرية إذا كان القصد منه تفسير التطور التاريخي لاستقلالية الإنسان الفرد وتحوّلها قيمةٍ في علم الأخلاق الذي لا يزال قسماً من الفلسفة، وربما في علم القانون أيضاً.

نقول ذلك على الرغم من وجود كتبٍ مفيدة تحمل هذا العنوان، وتفيد في مجالات كثيرة، من ضمنها: تطور دلالة اللفظ تاريخياً، علاقة الدلالات المختلفة بالواقع الاجتماعي، تعدد المعاني، أنواع الحرية، لكنها لا تطور مفهوم الحرية كأداة تحليلية. وهذا أمر غير مطلوب، برأيي، في كل حال.

تكمن المهمة المعقدة في تشخيص المسائل ذات الصلة بمسألة الحرية والحريات في الواقع العربي المعاصر.

إن تحويل عدم مثابرة مفكري النهضة وتلقيقイهم (الضرورية، بحسب رأي) مسؤولية مأذق الحريات في أقطار الوطن العربي، تنطلق من طرح مقلوب، يتتجنب، غالباً، مناقشة الأنظمة السياسية الاستبدادية نفسها التي تعتبر تأثير مفكري النهضة في عملية نشوئها محدوداً. وهو لا ينطلق من الواقع الاجتماعي السياسي، بل من نقد عدم جذرية المفكرين في موقفهم من الحرية⁽¹⁾، مبالغًا في تقديره تأثير هذه الأفكار.

نرى أن على المثقف الذي ينتقد مفكري النهضة أن يسأل نفسه: هل يطرح أسئلة الحرية في عصره وواقعه الراهن بجذرية أكبر؟ إذ يجد بعض المثقفين المهمة الرئيسة في ما يتعلق بسؤال الحرية في رفض القدرة الدينية التي تمثل عائقاً أمام تطور التفكير العربي بالحرية. وهذا طرح وجهد قديمان لا تجديد فيهما. والقضية مع التفكير القدري الديني ما عادت مسألة نظرية، حيث حُسمت منذ فترة طويلة، وما يتطرق للجسم هو قضيّاً اجتماعية وسياسية، يساهم حسمها في وضع حد لانتشار هذا النوع من التفكير. والسؤال: هل طرُح سؤال القدرة الدينية كعائق أمام الحريات في ظل

(1) نجد في المقابل أمثلة كثيرة لدى كتاب اعتبروا مفكري النهضة أعلاماً للحرية. ومن ذلك كتاب مبكر نسبياً لقدري قلعجي (1917-1986) بعنوان ثلاثة من أعلام الحرية، يتناول فيه جمال الدين الأفغاني ومحمد عبد وسعد زغلول. ويعتبر فيه رسالة الأفغاني التاريخية تحرير البلدان المشرقة من الاستعمار الغربي والحكم الاستبدادي. انظر: قدرى قلعجي، ثلاثة من أعلام الحرية: جمال الدين الأفغاني، محمد عبد، سعد زغلول (بيروت: شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، 1994)، ص 23.

استبداد علماني هو جهد أكثر جذرية في عصرنا من جهد النهضويين في عصرهم؟

من ناحية أخرى، يُكثّر مثقفون إسلاميون من إبراز مساوى الديمocrاطية في الغرب ومثالبها وزيف الحرية التي تدعي أنها تحرسها. فهل التركيز على مساوى الديمقراطيات الغربية من باحث يعادي الاستبداد العلماني ويعارضه إذا كان يرتدي رداء الدين، هو موقف جذري من الحرية؟ إنه يدعى كشف «زيف الحرية» لأنّه يعارض الحريات الشخصية والمدنية والسياسية أصلًا، لا لأنّه يدافع عن «حرية حقيقة» ما.

لا شك في أن التحديات التي تواجه المجتمعات العربية تتعلق بشكل أو آخر بمسألة الحرية واحترام عقل الإنسان العربي وإرادته. والحديث هنا عن مسائل متعلقة بالمجتمع والدولة والثقافة السائدة في المجتمع وأيديولوجيا الحكم على حد سواء. إن الأسئلة العملية الكبرى المشتقة من النقاشات أعلاه ومن تحديات الحرية في الواقع كثيرة، وسنحاول أن نشير هنا بعضها، فنعالجها بأفكار موجزة تصلح عناوين لإنجارات ممكنة، وفرضيات تشكّل دعوة إلى بحوث مستقبلية.

- أولاً: ما نوع الوعي اللازم لممارسة الحريات السياسية؟
أتشترط ممارستها بها أم أن ممارسة الحرية هي شرط لتطور هذا الوعي؟

سبق أن قرنا الحرية بالمسؤولية. وتتطلب ممارسة الحريات السياسية - كحرّيات مدنية تُترجم إلى حرية سياسية من خلال

ممارسة حق التنظيم السياسي والدعوة إلى دعمه وتأييده، وكحقوق سياسية تنظم ممارسة التأثير بدءاً بممارسة حق الانتخاب وحتى حق الترشح - درجة من المسؤولية عن هذه الحرية. والمسؤولية مقرونة بالوعي والإدراك لشروط ممارسة الحرية وتبعات خيارات الإنسان الحر الإرادة. وليس المقصود بالوعي اللازم لممارسة الحريات السياسية درجة أكاديمية في هذا الموضوع العلمي أو ذاك، بل المقصود هو الوعي بالمجال العمومي، وواجبات الفرد وحقوقه، والتعرف إلى معنى احترام حريات الآخرين. ويتألف الوعي المطلوب توافره من القدرة على ربط الاستقلالية الذاتية للفرد بمصالح المجتمع كله، والاقتناع بجدوى المشاركة السياسية للتأثير في مصير المجتمع والفرد، واحترام حقوق الآخرين وحرياتهم كمواطنين، واحترام حكم القانون والمساواة أمام القانون، وحكم الأغلبية وحق الأقلية في أن تصل بدورها إلى الحكم، ورفض إملاء الرأي السياسي على الآخرين بالقوة، أو استخدام جهاز الدولة لهذا الغرض.

ليس الوصول إلى هذه الدرجات من الوعي ممكناً من دون ممارسة حريات مثل حرية الرأي والتعبير والاجتماع والاتحاد وحق الوصول إلى المعلومات... وغيرها من الحريات المدنية. ولا يُختزل التثقيف بممارسة الحريات بمسؤولية من خلال إتاحة الدولة المجال للأفراد لممارستها. فهذه، إذا بقىت مسؤولية الدولة وحدها، تبقى تراوح بين الإتاحة والمنع على نطاق واسع. فليس بيد الدولة، بوصفها سلطة علاج لمسألة غياب الوعي بالمسؤولية، سوى الحرمان من الحرية؛ ما يفسح المجال لإساءة استخدام هذه السلطة، بعد إساءة تقدير المسؤولية والوعي، ولا سيما عند من يعارض النظام القائم. لهذا لا بد من مشاركة المؤسسات الاجتماعية

والسياسية كلها، ومنها الأحزاب، للاضطلاع بهذه المهمة، أي مهمة صوغ الوعي بالمسؤولية عن الحرية. فباستطاعة المؤسسات والاتحادات على أنواعها أن تساهم في تنشئة المواطن وتعويذه ممارسة الحريات وتحمل مسؤوليتها.

إذاً، يفترض أن يُضمن ببداية قبول هذه المؤسسات فكرة الحريات وضرورة احترامها، وتوافر نخبة من الأفراد الفاعلين الديمقراطيين المتلزمين مبادئ الديمقراطية، وأهمها الحريات والحقوق التي تحميها. المهم في المراحل الأولى، برأيي، مدى التزام النخب المدنية والسياسية بالحريات، وقدرتها على التثقيف بها، ومنها تقديم الأنموذج. ويصعب التكهن بالتزام مجتمع ما بالحريات المدنية والسياسية وحمايتها قبل السماح لأفراده بالمشاركة في صنع القرار، إذا لم يكن التزامها من النخبة راسخاً. وكل من وقف على عملية التغيير في بلدان الوطن العربي حديثاً، صُدم من اكتشاف خفة بالتزام النخب السياسية عملياً الديمocratic، على الرغم من تفضيلها المعلن نظرياً، واستخفافها بالحريات إذا كان الأمر متعلقاً بحرمان الخصم السياسي منها.

هل تُمنع الحرية لمن يعترفون بالحرية كمبدأ وبالحريات للآخرين فحسب؟ تتبع الإجابة عن السؤال الأول أن الحرية تُمنع لمن يعترفون بالحرية كمبدأ، وبحريات الآخرين وضرورة احترامها، لكن لا كأفراد بل كمؤسسات وروابط واتحادات، ومنها، ربما قبل ذلك كله، الأحزاب؛ إذ يمكن استجواب كل فرد ومعرفة موافقه من الحرية قبل منحه الحرية، ولا طائل يُرجى من هذا الجهد. ما يمكن فحصه هو موقف المؤسسات والجمعيات والاتحادات التي تنظم

الأفراد وتنقفهم وتقودهم إلى الفعل في المجال العمومي. من المهم أن يكون منح الحريات لهذه المؤسسات (كمؤسسات طوعية متشكلة ولا كأفراد)، مشروطاً باعترافها بالحريات كمبدأ.

حريات الأفراد كمواطنين شرط الديمقراطية الليبرالية، وهي معطى كجزء من حقوق المواطنة الحديثة، أما الاعتراف بحريات الشخصية الاعتبارية لمؤسسة أو اتحاد، فيفترض أن يكون مشروطاً بقبولها مبادئ الحرية وباحترامها حريات الآخرين.

هذا مدخل مقترن ممكّن للخروج من دوامة سؤال: أيهما أسبق ممارسة الحريات السياسية أم درجة الوعي بالمسؤولية؟ ثبت أن حرمان المواطنين المطلق من ممارسة العمل السياسي والنقابي والتنظيمي بشكل عام يمنع نشوء مثل هذا الوعي. وأكّدت التجربة ذلك في بلدان مثل ليبيا وسوريا والعراق. ثبت أن توافر هامش من الحريات في ظل نظام سلطي يساهم في تعويذ فئات أوسع من الناس ممارساتها، وينعكس ذلك على مستوى تحملهم المسؤولية في مراحل الانتقال الديمقراطي.

لا يعي الأفراد المسؤولية التي تشرطها ممارسة الحريات السياسية إلا إذا مارسوها وتدرّبوا عليها بالتجربة والخطأ. وفي هذا مجازفة كبيرة ربما تودي بالتجربة الديمقراطية نفسها. ومن هنا، لا بد من حلقات وسيطة في تنشئة الفرد وتدربيه من خلال الممارسة في اتحادات وروابط طوعية طالبية ونقابية، وفي السلطات المحلية والبلديات، وفي فتح المجال للتعبير عن الرأي في وسائل الإعلام وغيرها، وفي الاشتراط أن تكون النخبة المنظمة والمشاركة في صنع القرار، في الحكم أو المعارضة ملتزمة المسؤولية التي تتطلّبها

الحرية السياسية، ومنها احترام مبادئ النظام الديمقراطي، ولا سيما الحريات. وهذه الحلقات الوسيطة هي المؤسسات والمسارات التي تعمل على تنظيم الناس وتشتّتهم لناحية الثقافة السياسية بالتدريج، كما أنها تمثلهم أيضاً.

- ثانياً: إذا وقعت المفاضلة بين الاستقرار وحفظ الحياة من جهة والحرية من جهة أخرى، فـأيهما نختار؟

يُطرح هذا السؤال الراهن في المجتمعات العربية لدوع معروفة تتعلق بالعنف السلطوي الذي يواجهه به مطلب التغيير، أو باحتمال انهيار الهيئة الاجتماعية إلى مكوناتها في حالة الثورة والهزات الكبرى، وحتى إذا اتخذت إجراءات ترمي إلى الإصلاح الجذري، نتيجة ضعف النظام. ومن المعروف أن الأنظمة الحاكمة تميل إلى تخير المحكومين بين الاستبداد والفوضى.

لكنه، مع ذلك، سؤالٌ وهمي. فمن يعارض منح الناس الحريات المدنية والسياسية لا يدعى عادة تأييد الظلم، بل يقابل الحرية بقيمة أخرى مثل الوطنية أو الاستقرار والحفاظ على الأمن. فهو يتهم مطالب الحريات المدنية والسياسية بأنها مؤامرة خارجية، ملوحاً برأية الوطنية في مقابل رايات الحرية، لأن الحريات المدنية والسياسية لا يمكن إلا أن تكون فكرة أجنبية مغرضة، وجزءاً من مؤامرة خارجية مزمنة، ومثلها حقوق الإنسان، فالوطنية تعني الاستبداد. أما حين يُطرح الاستقرار والأمن في مقابل الحرية، فـما يُطرح هو الحق في الحياة في مقابل التمتع بالحريات على أنواعها، التي ترجع احتمالات الحرب والموت.

عموماً، ثبت أن الناس يكونون أكثر وطنية في الدولة الديمقراطية، حيث تعزّز الحريات الائتماء إلى الوطن والجماعة الوطنية وكذلك واجب الدفاع عنها. وثبت أنه يسهل على «العدو الخارجي» تجنيد علماً من بين صفوف شعب خاضع للاستبداد غير مقتنع به ومغترب عنه، وأنه يصعب ذلك في دولة تتيح لمواطنيها ممارسة اعتماد مباشر إلى الدولة، ما يضيق الفجوة بين الدولة والوطن بالمشاركة ومن خلال ممارسة الحقوق والتغيير عن الذات الذي تتيحه الحريات، ومن خلال سن قوانين وأنظمة تحترمهم كبشر ومواطنين. ومن المفيد أن نجري فحصاً عبر مسح لعدد العلماً الذين نجح العرب في تجنيدهم من بين الإسرائييليين للتتجسس لمصلحة هذه الدولة أو تلك في مرحلة احتدام الصراع العربي - الإسرائيلي، في مقابل جهة أخرى عدد العرب الذين جنّدتهم إسرائيل في المرحلة ذاتها. وينطبق هذا على الولايات المتحدة في مراحل الصراع معها. لا مفاضلة بين الوطنية والحريات المدنية والسياسية، بل ثمة علاقة موجبة مباشرة بينهما.

حين يصبح مطلب الحريات مكلفاً إلى درجة الحرب الأهلية والفوضى، تُطرح المفاضلة بين قيمة الحرية وقيمة الحياة⁽²⁾.

(2) يحضرنا هنا مقطع فيديو تكرر به في وسائل الإعلام لجندي سوري يضرب مواطناً سورياً في بدايات الثورة ويسأله وهو يرفسه بقدمه، أو يضرره بعصا أو غير ذلك من صنوف التعذيب: «هاي الحرية اللي بذك ياه؟» (هل هذه هي الحرية التي تريدها؟)؛ تكرر هذا المشهد كثيراً، ما كان يشي بوجود نهج في طرح السؤال، ولا سيما أن التصوير في غرف التحقيق، والتسريب إلى الإعلام، هو من فعل أشخاص يتمنون إلى الطرف الذي يضرب ويطرح السؤال. ويفترض أن يستنتاج الشخص الذي يُضرب عبرة بسيطة، تتلخص بربط مطلب الحرية بالضرب الذي ينهى عليه والإذلال الذي

والحقيقة أنه لا توجد مفاضلة كهذه. فللظلم ثمنٌ باهظٌ جدًا على مستوى حياة الناس نفسها في الأمد البعيد، فضلًا عن نوعية الحياة في ذلّ العبودية على أنواعها، والمعاناة في ظل القمع والخوف من التعرض لعسف السلطة الحاكمة. ويمكن أن يواجه الفردُ بهذا الخيار حتى على مستوى ردعه عن التمسك بحريته الشخصية حين يدرك الثمن الاجتماعي لممارستها في أوضاع اجتماعية معينة، حيث يكون ثمنُ الحرية الشخصية العزلة الاجتماعية والحرمان الديني (أو ما يشابهه)، وربما يكون فقدان العائلة والأقارب والأصدقاء من عواقب هذه الممارسة.

لا تقوم هنا مفاضلةٌ بين القيم، وما يفترض أن يثار فعلاً هو سؤال عيني متعلق بواقعية تحقيق مطلب الحريات. ففي مثل هذه الحالة، يكون الناس مستعدّين لتقديم التضحيات من أجلها في مواجهة عنف النظام، ولا تذهب تضحياتهم سدى. وفي هذه الحالة يكون السؤال المتعلق بالاستعداد للتضحية من أجل الحرية سؤالاً فردياً يقرر الإنسان فيه لنفسه.

يبرّر المستبدون وأنصارهم رفضهم تحقيق الحريات بمخاطر الفوضى والفتن، ويعقدون الاستقرار باعتباره قيمة، لكنهم يعنون في الواقع استقرار نظام حكمهم وقبول الناس واقع الظلم، وتهديدهم بالقمع والردة التي سيستدعيها، أو تفاعل عملية التغيير

= يتعرّض له في هذه اللحظة التعيسة. فهذا هو ثمن المطالبة بالحرية، ومن ثم من الأفضل التخلّي عن المطلب. والتناقض سافرٌ في هذا السؤال الرهيب إلى درجة البداهة. فغياب الحرية هو الذي يمكن الجlad من ممارسة هذا التعذيب وهذا التخيير لضحيته، ومطلب الحرية يهدف إلى تغيير هذا الواقع بالذات.

في مجتمعات غير مندمجة مواطنًا ربما تنقسم على طول خطوط الالتماء جماعات وشائجية. ليست ثمة مفاضلة بين قيمة وأخرى هنا، بل ابتزاز المحكومين بالتهديد بالغوضى والفتن التي يخشاها الناس أكثر من خشيتهم من الاستبداد. أما احتمالات الانهيار الاجتماعي وال الحرب الأهلية فيمكن حسابها. ويرأى المتواضع، كان من الممكن مثلاً حساب احتمالات التشظي الطائفى والإثنى في سوريا بناءً على تجربة العراق ولبنان المحيطين بها، وكذلك بناءً على علم قوى التغيير بطبيعة النظام وعنقه واستدعائه العصبيات الطائفية في مواجهة احتمال فقدان السلطة. لكن هذه لم تُطرح كخيارات بسبب غياب إرادة واعية. فالتفكير في الخيارات وعواقبها ممكّنٌ لو كان ثمة فاعل سياسي (معارضة موحدة مثلاً) يضع استراتيجيات النضال من أجل التغيير وتوجّهها.

إن المسؤولية الملقة على عاتق أي فاعلٍ اجتماعي يسعى من أجل التغيير، هي وعي الخيارات وعواقبها، والتأكد من توافر برنامجٍ لـنظامٍ بديلٍ من الاستبداد يضمّن الحريات، ومن واقعية هذا البرنامج. بعد ذلك يصبح القرار في شأن تقديم التضحيّة مسؤولية الفرد، وذلك بموجب مسلمات الحرية الأولى التي تمنّحه مثل هذا الحق على نفسه وجسده. تؤدي ممارسة الحرية إلى أخطاء، وربما إلى كوارث. لكن، لتصحيح المشكلات الناجمة عن استخدام الحرية، سنحتاج إلى حرية، مثلما نحتاج إلى عقل لتصحيح أخطاء العقل. فالطريق الأصعب والأضمن للتوصّل إلى الحقيقة تمر من خلال حرية التفكير وتبادل الآراء وال الحوار العقلاني الحرّ بين التصورات

والأفكار والحجج المختلفة، غير المقيد بغير العقل⁽³⁾. هذا هو المعنى الذي أقبله لمقولة هайдغر أن الحرية علة العقل والحقيقة معاً⁽⁴⁾، وليس المعنى الأنطولوجي الذي يبدأ من أن التفكير في حد ذاته تحرر من المادة، ويتهي بمقدمة أن الحرية التقاء الذات مع حقيقتها (الأصالة). فهذا لا حاجة إليه هنا.

يتحمّل من يدعوا إلى النضال لتحقيق الحريات مسؤولية التمييز بين القوى التي تدعو إلى التغيير من أجل تأسيس الحريات، وتلك التي تدعو إلى التغيير من أجل تأسيس استبداد بديل. ولا عذر لمن يدعو الناس إلى التضحية ضد استبداد، ويختفي عن الناس حقيقة القوى المطروحة كبديل منه، ولا سيما عندما يُدعى الناس إلى الانحياز إلى خيارات ربما يدفعون حيوانهم ثمناً لها.

في مرحلة مبكرة، شخص الكواكب مأساة استبدال استبداد باستبداد في حالة عدم تذوّق قيم الحرية ومبادئها بعد أن اعتاد الناس العبودية، فربما تطبع الثورة مستبدًا «سوق مستبد آخر» تتوصّم فيه أنه أقوى شوكة من المستبد الأول، فإذا نجحت لا يغسل هذا السائق يديه إلا بماء الاستبداد، فلا تستفيد أيضاً شيئاً، إنما تستبدل مرضًا مزمنًا بمرضٍ حدّ، وربما تناول الحرية عفواً، فكذلك لا تستفيد منها شيئاً لأنها لا تعرف طعمها فلا تهتم بحفظها، فلا تثبت الحرية أن تقلب إلى فوضى ... ولهذا قرر الحكماء أن الحرية التي تنفع

(3) أو كما كتب علال الفاسي «إن دواء الحرية صعب، ولكنه وحده الدواء الصحيح». انظر: علال الفاسي، النقد الذاتي (القاهرة: المطبعة العالمية، 1952)، ص 54.

(4) محمد المصباحي، «رهان الحرية في العالم العربي»، في: محمد المصباحي، منسق، رهانات الفلسفة العربية المعاصرة، سلسلة ندوات ومناظرات؛ 165 (الرباط: كلية الآداب والعلوم الإنسانية، 2010)، ص 97.

الأمة هي التي تحصل عليها بعد الاستعداد لقبولها، وأما التي تحصل على أثر ثورة حمقاء فقلما تفید شيئاً، لأنّ الثورة، غالباً، تكتفي بقطع شجرة الاستبداد ولا تقتلع جذورها، فلا تلبث أن تبت وتنمو وتعود أقوى مما كانت أولاً⁽⁵⁾.

- ثالثاً: هل ثمة علاقة بين الحريات الشخصية والحريات المدنية والسياسية؟ وهل تصح التضحية بالحريات المدنية والسياسية لغرض الحفاظ على الحريات الشخصية؟ وهل تحرير المجتمع والفرد من الإملاءات الدينية يكفي كي يمارس الإنسان حريته؟

يعتري الإنسان المتحرّر اجتماعياً (أقصد في سلوكه الشخصي المتخلف من عبء التقاليد والفرائض الدينية وقيمته غير المحافظة على صعيد المجتمع) قلقٌ من المجازفة في أن تؤدي ممارسة الحريات السياسية من خلال حق مشاركة المواطنين جمِيعاً إلى صعود قوى سياسية إلى الحكم تقيد الحريات الشخصية، ولا نقصد حرية العقيدة بالتحديد، بل نقصد حق اختيار نمط الحياة عموماً. فثمة قوى سياسية منظمة تطرح نفسها بدليلاً من قادة الدول، ترغب (بدرجات مختلفة) في فرض نمط حياة على الناس. وتسعى إلى الخلط بين المجالين الخاص والعام من منطلقات دينية؛ ما يتتيح لها التدخل في سلوك الناس اليومي، مثل مأكلهم وملبسهم. يحاول بعض هذه القوى فرض نمط حياة على الناس بالإكراه، حتى وهو في المعارضة، كأنه سلطة اجتماعية احتلت الفراغ الذي أخلته الجماعات العضوية كالقبيلة والعائلة الممتدة

(5) عبد الرحمن بن أحمد الكواكبي، طبائع الاستبداد ومصارع الاستعباد (القاهرة: كلمات عربية للترجمة والنشر، 2001)، والاقتباس أعلاه في خاتمه.

والجامعة القروية الأهلية، واستولت على عرش العرف والعادة في مجتمع الجماهير.

في المقابل، ثمة أنظمة «علمانية» جداً تردد على المواطن الذي يتجرأ على التدخل في المجال العمومي بالولوج إلى مجاله الخاص باعتقاله من دون محاكمة ويفتيش منزله وممارسة العنف الجسدي واللفظي ضده، ويفرض الرقابة على تحركاته والتنتصت على اتصالاته، حتى الشخصية، لا لجمع المعلومات عن مواقفه وأفكاره وصداقاته فحسب، بل لجمع المعلومات عن خصوصياته الشخصية لغرض التشهير به أيضاً. وتحول التشهير من جنائية فردية يفترض أن يحاكم عليه الشخص الذي يلوث سمعة شخص آخر بنشر معلومات غير صحيحة، إلى إحدى أدوات القمع التي تنحط إلىها أنظمة القمع ضد معارضيها. وقلما يلتف هذا النوع من انتهاء مجال الفرد الخاص «اللبيراليين» (أقصد الذين يرون القوى السياسية من زاوية الحفاظ على نمط حياتهم) كحالة من التدخل في خصوصية المواطن.

يزيد اهتمام الناس بحرياتهم الشخصية كلما ارتفع مستوى معيشتهم ويزيد وعيهم وشعورهم باستقلالية الشخصية. لكن لا يفترض أن يغيب عن البال، إضافة إلى ذلك، أن ثمة قيمًا تقليدية قائمة قبل هذا التطور، ويمكن ترجمتها إلى حريات شخصية في الحداثة. إنها القيم التقليدية المتعلقة بحرمة المنزل والعائلة.

في مرحلة لا تزال فيها الحريات الشخصية مهدّدة، لا بد من التعامل مع هذه المسألة عملياً بطرحها كمطلوب في مجال الصراع السياسي، وباشتراط احترامها على القوى السياسية الفاعلة التي تطرح نفسها بديلاً، إذ لا يجوز حذف هذه القضية بذرية أنها هامشية

وغير مهمة في مقابل القضايا السياسية الكبرى. يجب أن تكون المطالبة باحترام الحريات الفردية الشخصية (أي في الشؤون التي أصبحت تعتبر شخصية وخاصة) والتعهد بذلك، جزءاً من البرنامج السياسي لأي حركة ديمقراطية، إضافة إلى الصراع الذي لا بد من خوضه على المستوى الاجتماعي للنزود عن خصوصية المواطن.

من ناحية أخرى، قامت أنظمة استبدادية تحديديّة بإغاثة الحريات الشخصية، وحمت بعضاً من هذه الحريات ضد الإكراه المتمثل في فرض العادات والتقاليد من لدن القوى الاجتماعية المحافظة. وجرت هذه الحماية للحريات الشخصية في مقابل تقييد الحريات المدنية والسياسية وقمعها.

إضافة إلى ذلك، لا تصح المساومة بالتنازل عن الحريات المدنية والسياسية في مقابل حماية نظام الاستبداد للحريات الشخصية، ذلك أن النظام الذي يتدخل في كل صغيرة وكبيرة في حياة الناس اليومية الخاصة بذرية تطبيق تعاليم الدين أو غيرها، لا يمكن أن يثبت على التزامه الحريات المدنية والسياسية. فكي يكون قادراً على التدخل على هذا المستوى، سيجد نفسه مضطراً عاجلاً أم آجلاً إلى قمع الحريات المدنية والسياسية أيضاً.

يُمارس ضغطٌ على الحريات الشخصية مصدره العرف والعادة والبيئة الاجتماعية والثقافة المهيمنة. أما تدخل الدولة لتعزيز هذا الضغط بوصول قوى تحمل أيديولوجياً دينية ترغب في تطبيقها كمشروع دولة فهو خطوة منافية لحرية الخيار الأخلاقي، ولا يمكن تخيل ديمومة هذا التدخل من دون قمع الحريات المدنية والسياسية. النتيجة الأولى لقمع الحريات الشخصية هو انتشار النفاق الاجتماعي،

وهو نوع من الكذب والتحلل الأخلاقي وله إسقاطات عنيفة تضعف قيمًا مثل الصدق والإخلاص والدقة وحسن العمل وغيرها في مقابل ازدهار مظاهر المجاملة الكاذبة والخداع والنفاق. أما التتجة الثانية فتعريض الحريات السياسية والمدنية للخطر، لأنه لا يمكن الحفاظ عليها على أساس قمع الحريات الشخصية، فهي جزء من الحريات الفردية. والفرد كائن واحد متكمال يصعب منعه حريات سياسية مدنية وحرمانه من الحريات الشخصية في الوقت ذاته. ففي حالة الأفراد المحافظين لا حاجة إلى حرمانهم من الحريات الشخصية، وإذا لم يكونوا محافظين فسينشأ صراغًّا مدنيًّا وسياسيًّا معهم بسبب فرض نمط حياة عليهم، فأغلبية الناس لا تتقبل حالة الانقسام هذه.

من ناحية أخرى، أدت إتاحة أنظمة استعمارية وأنظمة استبدادية الحريات الشخصية (التي استفادت منها عمومًا قطارات مقتدرة من طبقات جديدة تبني نمط حياة أكثر تحررًا من العادات والتقاليد) في ظل قمع الحريات المدنية والسياسية، إلى ردَّ فعلٍ محافظ على المستوى الشعبي، تتضمن مواقف مناهضة للحريات الشخصية، وعلى مستوى إزاحة بعض القوى السياسية طاقة رفض الاستعمار أو النظام الحاكم إلى معاداة الحريات الشخصية كقضية أصالة وهوية وطنية. وحولت بعض القوى السياسية العربية المسماة لليبرالية مسألة الحريات الشخصية امتحاناً وحيداً لليبرالية، متناسية في بعض الحالات قضياباً حقوقية ملحة، مثل الاعتقالات التعسفية والتعذيب في السجون، ما دام النظام يحمي الحريات الشخصية من الحركات السياسية الدينية.

كما بيناً أعلاه، تتفق هذه المقالة مع الرأي القائل إن الحرية لا تفهم خارج التجربة الفردية، «وإن فرض مفهوم ما عن الحرية ينمّ عن جهل»،

ليس بطبيعة البشر فحسب، بل ببنية شعور الفرد كذلك». فالحرية مسألة فردية ترتفق بالمعايشة والميثاقنة إلى مسألة مجتمع وأمة⁽⁶⁾. وفي هذا الشأن، كتب ناصيف نصار أن «الصراع ضد الاستغلال والقهر لا يمكنه أن يخرج من مسلسل الظلم والظلم المضاد ما دام يقصي من مفهومه عنصر الحرية الفردية»⁽⁷⁾. هذا صحيح، ومكان الحرية الفردية ليس القضايا الشخصية فحسب، بل يمتد إلى حرية التعبير والاجتماع وتشكيل الرأي والاتحاد... وغيرها أيضاً.

من الجدير بالذكر هنا أن الحرية الشخصية تتجلى في اتباع نمط حياة مخالف للعادات، والإيمان الديني بعقيدة غير السائدة، أو اختيار عدم الإيمان أيضاً. ييد أنها لا تتجلى في حرية فعل شيء ما في تعارض مع العادات والتقاليد فحسب، بل في حق الإنسان أن يحافظ على العادات والتقاليد أيضاً، وعلى نمط حياة موروث يجد حريته فيه، أو يدافع عنه باعتباره هوية مهددة مثلاً، أو يشنئ عنه في أوضاع تاريخية (شرط ألا يتعارض نمط الحياة هذا مع حرية الآخرين).

في أربع مقالات في الحرية، كتب برلين أن المجتمع الليبرالي يعترف بالتفاوت في ترتيب الناس للقيم. وهو مجتمع لا تتنظم فيه الأولويات القيمية مسبقاً في نسق ميتافيزيقي، وإنما يُتفق على ترتيبها وتقاضلها في عمليات صراع وتنافس، وحوار ومساومة مستمرة

(6) عبد القادر بوعرفة، «العرب وسؤال الحرية: تأملات في أوهام الوعي العربي المعاصر»، في: أحمد عرفات القاضي [وآخرون]، فلسفة الحرية: أعمال الندوة الفلسفية السابعة عشرة التي نظمتها الجمعية الفلسفية المصرية بجامعة القاهرة (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2009)، ص 157.

(7) ناصيف نصار، باب الحرية: اثنانق الوجود بالفعل، ط 2 (بيروت: دار الطليعة، 2013)، ص 69.

بين القوى الاجتماعية. فقدر الليبراليين الإبستمولوجي هو قبول اللايقين الأخلاقي. أما التسامح فأمر سياسي ملزم⁽⁸⁾.

هل يمكن أن تتعارض الحرية الشخصية مع حريات الآخرين بمس مشاعرهم مثلاً؟

ممكن، طبعاً، إذا تجاوزت الحرية الشخصية تعريفها؛ أي إذا اعتدى الشخص على الآخرين جسدياً أو هدد بالاعتداء عليهم أو حرض على ذلك. لكن هذا لا يدخل ضمن تعريف الحريات الشخصية.

حسناً، ماذا بالنسبة إلى حرية شخصية مثل حق الإنسان في اختيار عقيدته الدينية أو تركها؟ هذا الأمر يخصه هو، ويدخل ضمن حرياته الشخصية. فعقيدته هي اقتناعه، وتشكل، من ثم، جزءاً من شخصيته المستقلة التي تعتبر قيمة. لا يفترض أن يؤثر هذا في حرية أحد، ولا في مشاعره. وتثار مسألة مسّ المشاعر هذه، عادة، في حالة سلوكٍ معينٍ يُعتبر غير مقبول (مثل الإفطار في رمضان مثلاً) أو عند التعبير عن رأي في الدين أو الأيديولوجيا السائدة عموماً، فيعتبره بعضهم مسّ مشاعره. لكن لا يفترض أن يُعتبر الرأي أو السلوك الشخصي الخاص (مثلاً أن يأكل أو لا يأكل) مسّاً بمشاعر أحد، فهذا تعريف فضفاض للمشاعر ومتها؛ إذ إن مسّ المشاعر سلوكٌ موجه بشكلي واضح بهدف إهانة شخص بالتعريض لعقيدته ومقدساته لإذلاله. ويمكن تخيل وجود قانون يمنع ذلك حتى في مجتمع ديمقراطي، مثلما تمنع قوانين بعض الدول التحريريين

Isaiah Berlin, *Four Essays on Liberty*, Oxford Paperbacks; 116 (London; (8) New York: Oxford University Press, 1969), p. 171.

العنصري وغيره من التعبيرات التي ربما يعتبرها بعضهم مسألة حرية رأي يفترض ألا تقييد. لكن يمكن أن يوسع المرء نطاق مشاعره وما يمسّها مثلما توسيع دولّ حدودها وتعريفها أنها الوطنية حيث يعتبر التنفس بغير إذنها أمراً يمسها. إن توسيع «المشاعر» ومسّها هذا، في الواقع، هو اعتداء على حرية الآخرين في اختيار نمط حياتهم والتعبير عن أنفسهم. يفترض أن يأخذ الإنسان العاقل والذكي عاطفياً مشاعر الآخرين الذين يعيش معهم في المجتمع نفسه في الاعتبار في تصرفاته وسلوكه، لكن هذه ليست مسألة إكراه؛ إنه في حد ذاته خيار أخلاقي.

ثمة خيط لا يلدو لي رفيعاً جدّاً بين التحرير ضد العنصري ضد طائفة أو قومية أو عقيدة دينية من جهة، وحرية التعبير عن الرأي المخالف والنقد من جهة أخرى. لا حلّ نظرياً لهذه المسألة. والحل الوحيد هو التطور الدائم والمستمر من خلال التوتر القائم بين الحريات والواقع القائم، وإزاحة الحدّ الفاصل بين التعبير والتحرير والنقد والتشهير بحسب أوضاع المجتمع والثقافة السائدة فيه ودرجة تأثير الديمقراطيين والمحافظين في نضالهم داخل هذا المجتمع.

- رابعاً: لا شك في أن أغلبية الدول العربية لا تتيح حرية التعبير عن الرأي، ولا سيما الرأي السياسي. فهل تعززت هذه الحرية مع انتشار وسائل التواصل الاجتماعي؟

لا معنى لحرية الرأي (في الشؤون العمومية) من دون حرية التعبير عنه في الفضاء العمومي. فالرأي المتضمن في عبارة «أحتفظ برأيي لنفسي» ليس رأياً بالمعنى الذي نقصده عند الحديث عن حرية

الرأي. إنه ليس هاجسًا داخليًا، أو نزوعًا خفيًا، بل هو فكرة منحازة مُعبّر عنها. ويعبر الإنسان عن رأيه بوسائل مختلفة، بدءًا من الإسرار به لصديقه أو أحد أفراد عائلته، وانتهاءً بالتصريح به من خلال وسيلة إعلام. إن الرأي صوغ وتعبير، وكى يستحق أن يسمى رأيًا في الشأن العمومي، يجب أن تتوافر لصاحبها فرصة تشكيل رأي في مثل هذا الشأن بتمكينه من الوصول إلى المعلومات، كما يفترض أن تتوافر عند القدرة على التفكير في الشأن العمومي. فالرأي ليس تفوّهات بعشرة لا رابط بينها، تراوح بين المديح والهجاء والقذع والإطراء فحسب، بل هو موقف يمكن صواغه وتقديمه، وهذا يتطلب حدًا أدنى من العقلانية. من حق المواطن في نظام ديمقراطي حر أن يعبر عن مشاعره (غضب، فرح، سخط، ألم) أيضًا، لا عن رأيه فحسب، من دون الاعتداء على حرية الآخرين وحقوقهم المشروعة، لكننا نتحدث هنا عن الرأي بالتحديد. ومن نافل القول إن التعبير عن الرأي في الفضاء العمومي لا يمكن أن ينفصل مطلقاً عن الحق بحرية التجمع ومؤسسة هذا الحق. وفي التجربة التي مررت بها المساحات الضيقة والمقيّدة لحرية الرأي، مررت النظم السلطانية التي حاولت أن تحاكي بعض السمات الديمقراطية للإيهام أنها ديمقراطية، ما تعدد حرية الرأي بدرجات معينة، لكن ضمن وجهات النظر التي تُقدم إليها كاستشارات لا أكثر - غير أنها لم تسماح مطلقاً مع مؤسسة حرية الرأي والتجمع، وهذا ما يفسر كثرة القيود على مؤسسات المجتمع المدني في شكلها الجمعياتي أو حظر الاجتماعات العامة أو التحكّم بها أو اخترافها حين يلزم الأمر واستصدار رأي على شاكلة رأي النخبة المتسلطة والمسيطرة على آليات الحكم السياسي وإدارة الشأن العام.

إن حرية التعبير عن الرأي بهذا المعنى، وتوفير قنوات منتظمة للتعبير عن مثل هذه الآراء مهما تكن مختلفة ومستفزة، والتواصل في ما بينها، هي مساعدة مهمة في نشوء المجال العمومي، وفي تبيان المصلحة العامة من خلال الحوار. وهو أمر يكاد يكون ممنوعاً في الدولة العربية منذ الاستقلال، ما حول الصحف ووسائل الإعلام، في أغلب الأحيان، نسخاً سيئة عن علاقات القوة في المجال السياسي ومصالح رجال الأعمال، فضلاً عن الشعبوية وتملق الغرائز ومخاطبة الأحقاد والمخاوف الدفينة بغرض الانتشار.

منع التضييق على حرية التعبير في المجال العمومي إمكان إدارة حوار عقلاني بين توجهات مختلفة، أو إدارة نقاش مفيد في شأن مصالح المجتمعات والدولة، وشجع ثقافة التملق والرياء والمجاملة والكذب (وباختصار النفاق) لإرضاء أصحاب السلطة والنفوذ، وتغيير المواقف وتبريراتها إلى عكسها إذا كان هذا هو المطلوب، إضافة إلى الشعبوية وتملق التخلف في المجتمع. كما أثرت سلباً في تطور صحافة مهنية استقصائية (ما عدا استثناءات مقدرة، يزيد تقديرنا لها كلما زاد الوضع صعوبة) ودفعتها إلى ممارسة وظائف التشهير والافتراء والاتهامات ضد من يقول بحرية الرأي ويندو عندها؛ ما يذكر بأصل دلالة الاستبداد بالعربيّة كاستبداد بالرأي.

وفرت وسائل التواصل الاجتماعي منصات حرة للتواصل على الرغم من وزارات الإعلام ووسائل الإعلام الرسمية، وأتاحت حرية للتعبير عن الرأي (وغير الرأي) لم تكن متصورة في السابق، بل جرى الحديث عشية الثورات العربية في عام 2011 عن فضاء عمومي شبكي جديد يُشيد بموازاة الفضاء العمومي المقيد الذي تسمح به

الدولة، ويتحلّى الهرميات الاجتماعية والسياسية. كما أنشأت واقعًا افتراضيًّا يختلط فيه الواقع بالمؤمول⁽⁹⁾. وبقي هذا الحكم صحيحةً، على الرغم من انتباه السلطات لهذا الأمر وتطوير آليات رقابة على وسائل التواصل الاجتماعي الجديدة، لضبط ما يجري فيها، بما في ذلك اتخاذ إجراءات قانونية ضد بعض مستخدميها مثل التحرير من ومسَّ الذات الحاكمة (ملك، رئيس... إلخ)، ومعنويات الأمة... وغيرها. لكن هذه الإجراءات تتخذ في حالات متطرفة، وبقي ثمة هامش واسع نسبيًّا للتغيير عن الآراء والمواقف والتوجهات المختلفة مما هو سائد على مستوى الدولة وما تتيحه؛ ذلك أن وسائل التواصل الشبكية تتحدّى منطق التحكّم، وإن كانت ممارسة هذا التحكّم ممكنة بقدر معين، ولأن وسائل التواصل الاجتماعي أرسّت مستويات من التعبير عن الرأي أيضًا، دفعت بعض النظم مضطّرة إلى التسلّيم بها.

لكن نشأت تحديات جديدة لحرية التعبير داخل وسائل التواصل إلى جانب إنجازاتها في هذا المجال، بل من داخل هذه الإنجازات نفسها. وهي تحديات ومخاطر قائمة بذاتها وتتجاوز مسألة ازدياد رقابة السلطة عليها، ولا سيما بعد الثورات العربية.

تتلخص هذه المخاطر في الآتي:

- زوّدت وسائل التواصل الاجتماعي أجهزة الرقابة والأمن بكمية كبيرة من المعلومات عن الأفراد ونزعاتهم وميولهم الخاصة وأرائهم في المجال العمومي. ولا يوفر أي سبر آراء مثل هذا

(9) كمال عبد اللطيف، المعرفي، الأيديولوجي، الشبكي: تقاطعات ورهانات (بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2012)، ص 126.

الرصيد في بنك معلومات أجهزة الدولة. وربما يسهل ذلك إعداد سياسات تأخذ الميول في الاعتبار، لكنها تسهل التحكم بهم أفراداً وجماعات أيضاً، بتوقع سلوكهم⁽¹⁰⁾. وما يسهل ذلك هو الانطباع الساذج والبريء بالخصوصية الذي تمنحه وسائل التواصل الاجتماعي والشركات الكبرى المتحكمة بها (وكلها أميركية من دون استثناء)، يضاف إليه تواصل الإنسان مع أصدقائه ورغبته في إثارة الإعجاب، ما يجعله يعبر عن مكونات نفسه بعفوية، لم تتوافر بين الأصدقاء سابقاً. فالإنسان يريد إثارة الإعجاب والحصول على الاعتراف، لكنه ينجر إلى نسيان نفسه والكتابة بأنه وحده مع شاشة الهاتف المحمول أو الحاسوب. ويبدو أن أجهزة الاستخبارات في الدول المختلفة أصبحت تحتجز لوينضم جميع السكان إلى وسائل التواصل الاجتماعي، لتسهل مراقبتهم ورصد أفكارهم وأرائهم وميولهم، وهي مستعدة لدفع ثمن ذلك على مستوى إتاحة التواصل بينهم، وأصبح منعه متذرراً أصلاً.

• زيادة قوة المتوسط الجماهيري الضاغط على رأي الأفراد. فثمة إغراء جارف للحصول على أكبر قدرٍ من إعجاب المشاركين، وهو حافظ إنسانيٌّ عامٌ مصدره بحث الإنسان عن اعتراف ورغبته القوية في أن يكون محظوظاً. ووسائل التواصل هي «جنة عدن» لمحبي الاعتراف والباحثين عنه (وكذلك للاستعراضيين، أو محبي الاستعراض، بدءاً من عرض المفاتن الجسدية وحتى المفاتن

(10) يفيد في هذا المجال الاطلاع على كتاب: Evgeny Morozov, *The Net Delusion: The Dark Side of Internet Freedom* (New York: Public Affairs, 2011). ولا سيما الفصل المعنون: لماذا تريد الاستخبارات الروسية منك أن تنضم إلى فيسبوك؟ (ص 143-178).

اللغوية). إنه مكان يتيح الحصول مباشرة على مثل هذه التغذية الراجعة للمشارك. كما أن ثمة جمهوراً واسعاً مشاركاً يدفع إلى تبني التقليعات وثقافة القطيع، أو الناظر بالاختلاف من أجل الاختلاف، وهذا جزءٌ من ثقافة القطيع أيضاً.

• سهولة المهاترة. فالقدع والسباب والشتائم يحلّ بسهولة غير محتملة محل صوغ رأي والتعبير عنه بذرائع عقلانية. وهو أمر يتبيّح إمكان النشر المباشر بمجرد الضغط على زر الإرسال، وغياب سياسة تحريرية (بمعنى تحرير المواد) مقيدة. في حالة الأقطار العربية، يجري الانتقال من حظر التعبير الحر وعرقلة التنشئة على أصول الحوار وصوغ النقد والحجج، إلى التعبير بلا محاذير أو معايير على وسائل التواصل.

• إمكان التنكر، وانتشار إخفاء الهوية والكتابة باسم مستعار، ويعني ذلك عدم تحمل مسؤولية الرأي. وتحمّل مسؤولية الرأي هو من أهمّ أسس حرية الرأي.

• استخدام الأنظمة الحاكمة وسائل التواصل الاجتماعي على لسان أفراد وأسماء مستعارة؛ ما يُحدث ارتباكاً فيها بين التواصل الاجتماعي الأصيل فعلاً والبروباغندا الحكومية التي تقوم بالدعائية والتشهير بالمعارضين في الوقت ذاته.

• سهولة نشر الشائعات بدلاً من المعلومات، والجهل بدلاً من المعرفة، وانتشار المفهوم الزائف للتعددية التي تقوم على المساواة بمفهومها الفظّ والفحّ غير الناضج، بين الصحيح والخطأ، الصدق والكذب، الشائعة والمعلومة، وغياب أي هرمية تنظم المعلومة،

مع عدم الاعتراف بأي مرجعيات وقادة ونخب قادرة على عقلنة الخطاب السياسي وتنظيمه وتوجيهه. في هذه الحالة، تنتقل العفوية من أحد أشكال حرية التعبير إلى مقيد لحرية التعبير؛ إذ تلغى الحرية أي معنى للحرية.

• الحرية تبَدَّد الحرية في هذه الحالة، وتقوض أي معنى لها؛ إذ تحول إلى نقضها بالعشوانية والفووضى وزوال الفروق بين الحقيقة والكذب، المعلومة والشائعة، الرأى والدعایة الموجهة، النقد والتشهير، ويفرض المتوسط الجماهيري اللامتالي من خلال عشوائية التعبير غير المنظم وضغط الجمهور على الفرد للامتثال ... والأسوأ منه تحويل اللامتال شكلًا جديداً من الامتالية، بتحول المخالفة والاختلاف في ذاتهما تقليعة، حيث يدفع السعي إلى الفرادة بأدوات معدة سلفاً لهذا الغرض، أي من دون ابتكار، إلى أن يتشابه الجميع في فرادتهم المزعومة.

من هنا، ليست وسائل التواصل الاجتماعي بديلة من قنوات إنتاج الخبر والمعلومة والتحليل من خلال المراكز البحثية والصحافة الحرة على أنواعها، ويمكن استغلال وسائل التواصل الاجتماعي لنشرها والتواصل مع الناس. يجب أن نعي أن وسائل التواصل الاجتماعي هي وسائل تواصل، وأن الدولة وأجهزتها الأمنية تستغلها، وكذلك الشركات الكبرى ونجوم الفن والإعلام وغيرهم، مثلما تستغلها القوى المحرومة من رأس المال السلطوي والمالي اللازم لتأسيس وسائل الإعلام الكبرى واستخدامها. والفرق أن وسائل التواصل هي الوحيدة المتاحة لهذه القوى الأخيرة. صحيح أنها تقانة معرفية غيرت صورة العالم الهرمية إلى صورة شبكة أفقية، لكن تبقى وسائل.

- خامسًا: ما العلاقة بين حرية الفرد وحرية الجماعة التي يتسمى إليها؟

تتجسد «حرية الفرد» في الجماعة في ما قبل مرحلة تفرد الفرد في المجتمع الحديث. ليس هذا التجسد في الحقيقة ممارسة لحرفيات فردية؛ إنها عبارة عن تحقيق الذات من خلال انتماء الفرد إلى الجماعة. من الواضح أن وظيفة الجماعة، في هذه الحالة، لا تقتصر على تحقيق الذات من خلال الانتماء (أي ما يسمى بالهوية)، بل توفر الجماعة حماية للعضو في مقابل الجماعات الأخرى أيضًا، وحتى أمام السلطات في مرحلة التعامل مع الناس كرعية. وما يغيب عن الذهن أحياناً أن الجماعة تساعد الفرد في التموضع في هذا العالم لناحية معرفة مكانه وطبيعة علاقاته المشتقة من هذا المكان، وهذه المكانة.

ربما يستمر الاستبداد روابط هذه الحالة الذهنية في الحداثة بربط الحرية بالجماعة فحسب، ولو كانت جماعة متخللة كالأمة والشعب، ومستخدماً في وصفها مصطلحات، مثل الأسرة والعشيرة، في رهان النظام الحاكم على الثقافة البطيريكية، هذا إذا محاولة قصر استخدام مصطلح الحرية سياسياً على عملية التحرر من الاستعمار، وحركات التحرر الوطني. وتربيت أجيال بالكامل في بلادنا على التغني بالحرية والتضحية من أجلها، وأبدعـت في النظم والإنشاد لها كحرية الأمة وتحرر الوطن من هيمنة المستعمر⁽¹¹⁾؛ وبعدها

(11) ضمن ذلك تدخل أبيات أحمد شوقي الخالدة التي نظمها تضامناً مع أهالي دمشق ضد المستعمر الفرنسي. ونحن نرى أن تأملها في هذا النص أمر واجب لأنها تتضمن معاني غاية في الأهمية:

نشأ التوتر بين الحرية في الدولة الوطنية والمجتمع بعد الاستقلال من جهة، وثبتت الوطنية كأيديولوجيا منفصلة عن صيرورة التحرر وتذويب الفرد وصهره في الهوية الجماعية بالانساب إلى الجماعة المتخيّلة الحديثة القومية والوطنية.

تنطلق الحرية كما نفهمها من استقلالية الفرد، وتكتسب معنى في حرياته، وتفترضه بداية ككائن مستقل؛ كما تقوم الديمقراطية على أساس وجود مواطنين أفراد. ومن نافل القول إنه لا يمكن تحقيق حرية الفرد إذا كانت الجماعة واقعة تحت الاحتلال، أو إذا كانت تتعرّض لسياسة تمييز عنصري كجماعة. فالجماعة المتخيّلة غاية في الواقعية في هذه الحالة، ويجري تصور الانتماء إليها بسهولة من خلال مشاعر الغبن الناجمة عن التمييز الممارس ضد الفرد بسبب انتمامه (هويته)، وكذلك من خلال المظلومية المشتركة، وإخضاع الفرد وإدلاله بوصفه عضواً في هذه الجماعة. وهذا مالم يكتثر له فلاسفة

يَدْ سَلَفَتْ وَدِينٌ مُسْتَحْقُ
إِذَا الْأَحْرَارُ لَمْ يُسْقَوْ وَيَسْقُوا
وَفِي الْأَسْرِ فَدَى لَهُمْ وَعَنْ
بِكُلِّ يَدٍ مُضَرَّجَةٌ يُدْقُ

وَلِلْأَوْطَانِ فِي دَمِ كُلُّ حُرٌّ
وَمَنْ يَسْقُ وَيَشَرِّبُ بِالْمَنَابِيَا
فَفِي الْفَتْلَى لِأَجِيلٍ حَيَا
وَلِلْحَرِيَةِ الْحَمَرَاءِ بَابٌ

الربط بين الحرية والتضحية واضح لا يحتاج إلى بيان، وكذلك الربط بين النضال والتضحية وحرية الأجيال المقبلة. والبيت الأخير لا يترك مجالاً، فثمة باب للحرية لا بدّ من قرعه، والأيدي التي تقرّعه مضرجة بالدماء. والحرية في مكان آخر عند عبد الرحمن الكواكبي «هي شجرة الخلد، وسقياها قطرات من الدم المسفوّك». ومثل هذه التشبيهات منتشر في الأدب. لكن يهمني هنا أن ألفت إلى صدر البيت الأول المقتبس أعلاه، الذي قلما يجري الالتفات إليه. فصدر البيت يؤكد أن دين الوطن المذكور في عجزه هو على الإنسان الحر. ثمة إنسان حر تُوجّه إليه هذه الأبيات. إنه الإنسان الذي يدرك دين الوطن عليه، وهو مستعد للتضحية من أجله.

الغرب الليبراليون كثيراً، ولا سيما حين تعلق الأمر بالمستعمرات. فحين طالب أبناء المستعمرات بحرياتهم كمواطنين، عمّلوا كأعضاء عشائر وقبائل بفرض قيادة قبلية «معتدلة» عليهم قادرة على «التفاهم» مع السلطات الاستعمارية بـ«واقعية». فالزعamas التقليدية (في حالة احتفاظها بوعي ما قبل قومي أو وطني)، تفضل تأدية دور الوساطة بين الجماعة والسلطة الأجنبية. وهذا ليس «خيانة» بالضرورة، بل هكذا تفهم وظيفتها كقيادة يهمها الحفاظ على مصالح الجماعة. أما حين طالبتحركات الوطنية بالحرية باعتبارها شعوبًا (أي استقلالها)، جرى التعامل مع هذه الشعوب كقبائل وعشائر وطوائف دينية؛ أي كجماعات لا تمثل شعباً، أو حُطّ من شأن الحركات الوطنية واستحقاقها الاستقلال بالادعاء أنها غير قادرة على ضمان حريات الأفراد في حال الاستقلال.

من الواضح أن تحرر الشعب، في مثل هذه الحالة، شرط لتحرير الفرد، وإن كان في حد ذاته شرطاً غير كافٍ. ومن ناحية أخرى، يفتقد تحصيل حريات جزئية لأشخاص محددين في ظل الاستعمار مع بقاء الشعب واقعاً تحت الاستعمار، الشرعية ويظهر كتواءٌ مع المستعمر⁽¹²⁾.

(12) إن الاستعمار يكرس دائمًا وضعاً متخلفاً ومتناقضاً، ويلجأ باستمرار إلى القوة لفرض هيمنته وتطبيق سياساته المروفة، ويرى ذلك بأساليب مختلفة. ولا يمكن بالتالي أن تولد الحرية في ظل شروط الاستعمار، وإذا هي ولدت ستفتقد إلى شرعيتها في نظر الآخرين الذين يعتبرونها نتيجة خيانة وثمرة لتنازلات للعدو والتواطؤ معه». انظر: مولود عويمر، «فكرة الحرية عند الشيخ عبد الحميد بن باديس»، (جمعية العلماء المسلمين الجزائريين)، تم الاطلاع عليه بتاريخ 4/4/2016، على الموقع الإلكتروني: <<http://www.oulama.dz/?p=2267>>.

يناضل الناس ضد التمييز العنصري والاستعمار على أنواعه؛ ويغيرون خلال النضال ويتحررُون ذاتياً ويتبَّون قيمة الحرية، لكن ليس بالضرورة، فمنهم من يتوقف عند حرية الأمة بعد أن يشئها ولا يتقدم نحو التحرر الاجتماعي والفردي، ومنهم من يصبح أكثر محافظةً من خلال الانغماس بالكامل في الأمة والجماعة والذوبان فيها مع التخلِّي عن فكرة الحريات عموماً. ومنهم من يذهب بالتحرر إلى نهاية القصوى، من خلال المطالبة بالحريات بعد الاستقلال. ثمة مراحل في تاريخ تحرر الأمم والقوميات تصبح فيها الأمة ومشاعر الوطنية أو القومية هدفاً قائماً بذاته، لكن ثمة حركات تتوقف عند هذه المرحلة وتفك الارتباط بين القومية والتحرر. في هذه المرحلة تُحول الهوية إلى أيديولوجيا. وتقوم هذه باستخدام رصيد المرحلة التحررية في الماضي ضد التحرر في الحاضر، فتبُدو نزعة التحرر الاجتماعي والفردي كأنها خيانة للأمة.

هذا في شأن العلاقة بين الحريات وحرية الجماعة، لكن يهمنا هنا السؤال نفسه مقلوبًا: ففور طرح التخلص من الاستبداد على جدول الأعمال عربياً، تحرَّكت قوى إثنية وطائفية وإقليمية طالب بحقوق جماعية إقليمية تقوم على الحق بالأرض تتجاوز مواطنة الديمقراطية، والسؤال: في حال توفير النظام الديمقراطي حريات الفرد في دولة مستقلة ذات سيادة، هل يبقى مكان لـ«حريات الجماعة»، بمعنى منحها حقوقاً جماعية؟ إنه سؤال مهم⁽¹³⁾.

(13) سبق أن طرحته في مقالة عن العدالة في سياق عربي كأحد المساهمات الممكنة المنطلقة من الواقع العربي في نظرية العدالة. انظر: عزمي بشارة، «مدخلة بشأن العدالة: سؤال في السياق العربي المعاصر»، تبَّين للدراسات الفكرية والثقافية، السنة 2، العدد 5 (صيف 2013)، ص 24-25.

ولا سيما في البلدان التي تتعدد فيها الجماعات الطائفية والقومية والإثنية وغيرها قبل نشوء الدولة، وحيث لم تؤدّ الدولة دور «بوتقة الصهر» لمهاجرين من أصقاع مختلفة، خلافاً للدول ذات المنشأ الاستيطاني كالولايات المتحدة وأستراليا. في الحالات المذكورة، تنشأ الدولة قبل الأمة، حيث لم تندمج الجماعات الإثنية أو الطوائف في قومية جديدة، ولم تنجح الدولة في إنشاء أمة مؤلفة من مواطنين وصفناها في أكثر من مكان بـ «دولة المواطنين».

في حالات التعددية القومية أو الطائفية هذه التي لم يندمج فيها الأفراد في أمة مواطنة تقسم بموجب خطوط أفقية غير هوياتية أو غير عمودية، يُخشى أن تحول ديمقراطية الأكثريّة إلى عملية استثناء جماعات هوية بكمالها من عملية صنع القرار، أو حتى التمييز ضدها من خلال قوانين تسنها الأغلبية. فالقوانين التي تميّز ضد مواطنين بسبب انتماءاتهم أو التي تضيق على الحريات لغرض غير حماية الحرّيات ذاتها، هي قوانين غير ديمقراطية، حتى لو حازت تأييد الأغلبية.

هنا تنشأ حالة يضطر فيها النظام الديمقراطي إلى أن يحصن المساواة والحرّيات دستورياً. لكن في حال حرمان جماعات كاملة من التمثيل السياسي والمشاركة نتيجة ضعف الثقافة المواطنة الجامعية وضعف الثقافة الديمقراطية للأغلبية، فعندها لا بد من ضمان كيانية هذه الجماعات كي يتحقق فيها بعض من ذاتية الفرد (من خلال ممارسة الانتماء إلى جماعة كهوية)، وكي تمنع هذه الجماعات حقوقاً جماعية في التمثيل السياسي أو الوظائف... وغيرها. والمقصود هو تمثيل الجماعة لا الأفراد مباشرة، الأمر الذي يفضي إلى فهم مركب للمواطنة والهوية المواطنة يتتجاوز الأحادية.

ثمة معادلات كثيرة و مختلفة لضمان مثل هذه الأمور تبدأ بالإدارة الذاتية الثقافية الأشبه بالحكم المحلي من دون سلطات سياسية من أي نوع في إطار نظام أكثره مرکزي، و تنتهي بالمحاصصات على أنواعها في البرلمان و وظائف الدولة، التي غالباً ما تتناقض مع المواطنة الفردية. ويمكن التفصيل في الدرجات بينهما:

- الإدارة الذاتية الثقافية القائمة على الهوية والسكان و حقوقهم الجماعية بما هم متبنون إلى ثقافة تميزهم، مع ضمان تمثيل في البرلمان و وظائف الدولة.
- الحكم الذاتي الإقليمي، أي الذي يشمل السكان والأرض إلى درجات متفاوتة لا تبلغ حد السيادة. و يعني هنا على مستوى الأرض حق المنطقة الذاتية الالامركزية في جندي عائد ملائم من مواردها، و صرف جزء من حصيلة ضرائبها في تنمية مجتمعاتها المحلية، وما شابه ذلك.
- التوافقية، وهي حالة سياسية مؤقتة بحكم تعريفها، تهدف إلى منع الحرب الأهلية، أما تحويلها نظاماً سياسياً دائمًا فلم يثبت نجاحه في أي مكان، وبقيت حالة حرب أهلية باردة ربما تصبح ساخنة في أي وقت، و يبدو أن لا مناص من التحول فدرالية أو أمة مواطنية واحدة.
- الفدرالية أو الاتحادية، وهي على أنواع، ولا حاجة إلى تعدادها هنا.

الأمر الذي ينبغي التحذير منه هو إقامة فدراليات على أساس الهوية، ولا سيما الهويات الجماعاتية الطائفية؛ فهي تختزل

المواطن إلى مجرد عضو في جماعة، ويصبح عدد المواطنين كعدد الجماعات. إن الفدراليات التي تدوم وتحترم حق المواطن في الاختيار، ومنه اختيار مكان إقامته، هي الاتحادات بين مناطق إدارية، لا بين هويات. كما تمثل الفدراليات على أساس الهويات الجماعية إلى التحول نظاماً محاصلصة ربما يؤدي أي خلل فيه إلى تبرير نزعات انفصالية.

المبدأ الأساس الذي يصنع الفرق كلها، في الحالة الديمocrاطية على الأقل، يكمن في قبول فكرة حقوق الجماعة وحرياتها داخل الدولة بتأسيسها على حقوق المواطن الفرد، وحقه في اختيار هويته (بالتعامل مع الجماعة كأنها اتحاد طوعي، مع أنها ليست كذلك). فال الأولوية في النظام الديمocrطي هي لحريات الفرد، ومنها تشتق حريات الجماعة، لا العكس. وبهذا المعنى، يفترض أن يضمن أي نظام فدرالي حق أيّ مواطن بالتنقل بين «ولاياته» و اختيار مكان سكنه. فنظرياً، يفترض أن تكون الجماعة بالنسبة إلى المواطن مسألة اختيار، وهذا افتراض ديمocrطي ليبرالي، وليس واقعاً تاريخياً. وعلى هذا الأساس، تصبح الفدرالية عبارة عن نظام إداري بالنسبة إلى المواطن الفرد، لا أكثر.

- سادساً: لمن الأولوية، للمساواة أم للحريات؟

إذا كانت الحرية قيمة إيجابية أو قيمة عليا قائمة على الاعتراف باستقلالية الإنسان واعتبار قمع حرية الاختيار لديه شرراً، وإذا كان العدل خيراً، فمن غير العدل مصادرتها. وإذا كانت إقامة العدل هدفاً رئيساً من أهداف الدولة، فمن واجب الدولة أن ترعاها وتحميها. إنه القول الأول في أن الحرية مكونٌ من مكونات العدل. والقول إن

للحرية آثاراً سلبية مثل القول إن للمساواة آثاراً سلبية، ومثل القول إن للسلوك الأخلاقي في حالات معينة آثاراً سلبية، هذا إذا قيست الأخلاق بآثارها العملية. السؤال: هل تستحق أن نتحمل سلبياتها ومخاطرها من أجل تجنب العيش في ظل العبودية أم لا؟

ثمة صراعٌ بين الحريات الليبرالية بفهمها الابتدائي الذي يطلق العنوان لحقوق الملكية وقوانين السوق، وتتلاشى فيه التزامات الفرد للمجال العام في مقابل حرياته من جهة، ومبداً المساواة بين البشر من جهة أخرى. وثمة صراعٌ بين مبدأ المساواة بفهمه الابتدائي أيضاً، الذي يقيّد حرية الاختيار في كثيرٍ من القضايا من جهة، والحريات من جهة أخرى. ولم يكن جسر المبدئين ممكناً لو لا المآزق والأزمات الكبرى التي تجلّت في الممارسة، وأدت إلى إدخال تعديلات مستمرة على المبدئين، معبقاء التوتر بينهما قائماً يحرك البحث الدائم عن صيغ أرقى للعلاقة بينهما.

تزداد المشكلة تعمقاً في الدول الفقيرة، حيث تتقلص الطبقة الوسطى وتتسع الهوة بين الغني والفقير، وحيث تغترب فئات واسعة من الناس عن الحرية، وحتى عن الحريات، إذا لم تشمل التحرر من الفقر والعوز، وإذا لم يؤخذ معاشهم اليومي في الاعتبار. والحرية ربما تعني تعميق الفجوات الطبقية إذا كانت تمارس من قطاع صغير من المجتمع فحسب.

أصبح من الضروري تعديل مفهوم الحرية الاقتصادية وحرية الملكية للمساهمة في المصلحة العمومية، كما أصبح من الضروري تعديل مفهوم المساواة كي تكون مساواة في الحقوق والحريات وممارستها، وتوفير أوضاع مادية حياتية تمكّن الأفراد من ممارستها.

لا حصر للنقاشات بين الليبرالية واليسار في شأن هذه الموضوعات في الغرب. وعربياً نجد تعبيراً مبكراً عنه عند طه حسين، يرى فيه تناقضًا بين مذهب العدل ومذهب الحرية⁽¹⁴⁾. وكان من المفترض أن يكتب المساواة لا العدل. وستبقى الإنسانية في رأيه مضطربة بين هذين المذهبين.

الحقيقة، إذا سلمنا أن الحرية، كاستقلالية الإنسان الفرد، قيمة إنسانية ضرورية، فلا يمكن لأي نظام يقمعها ويُعدّ عادلاً في الوقت ذاته؛ فالنظام العادل لا يناهض القيم الإنسانية، ومنها الحرية. هذا من الناحية النظرية، أما من الناحية التاريخية، فثبت أن مبدأ العدل (إذا قصد به المساواة) من دون الحريات يقود إلى الاستبداد. وما يترتب عن الاستبداد هو انعدام المساواة ذاتها في النهاية. فالاستبداد يساوي بين الناس في العبودية على أشكالها فحسب. ولا يمكن أن تُضمن في ظله أي مساواة أخرى حتى لو استمد شرعيته بداية من ادعاء تمثيل مصالح المسحوقين ورفع مطالب المساواة. ففي غياب حرية التعبير والنقد والرقابة على السلطات المطلقة، ينهار مبدأ المساواة أيضاً، وتتولد ظواهر مثل التفرد في الحكم والفساد وتداخل المجالين العام والخاص والجمع بين القراريين السياسي والاقتصادي. ويحدث تمايز في الامتيازات والحرمان منها بحسب درجات القرب من النظام، ذلك كله في ظل الاستبداد نفسه الذي يحاول فرض المساواة. أما حقوق المواطن فتلاشى بالتدريج في

(14) طه حسين، الديمقراطية: كتاب لم ينشر، إعداد وتقديم إبراهيم عبد العزيز (القاهرة: نفرو للنشر والتوزيع، 2008)، ص 79. المقالة المقتبسة كتبت في باريس في عام 1946.

غياب الحريات. ولذلك، فمن الطبيعي في أوضاع الاستبداد أن تكون الأولوية للمطالب المتعلقة بالحرية. ولو قمنا بإحصاء الكلمات المستخدمة في الشعارات التي رُفعت في التظاهرات السلمية في بداية الثورة السورية، وهتفت بها حناجر السوريين، لوجدنا أن لفظ «الحرية» هو الأكثر انتشاراً⁽¹⁵⁾.

في المقابل، إن إطلاق الحريات للجميع من دون توافر المساواة في شروط تحقيقها، يفرّغها من أي مضمون عملي، ويحوّلها حرّيات نظرية غير ممارسة وغير ممكنة التتحقق. إذا أدركنا أن الحرية للوصول إلى غايات معينة تتطلّبُ وسائل اجتماعية ومادية لتحقيقها، فعندها تتقاطع إشكالية الحرية مع إشكالية أخرى متعلقة بعدالة توزيع الموارد. ومن الممكن القول إن الإنسان الفقير حرّ في أن يمضي إجازته في أي بلد يختاره تماماً، وأن يختار خطوط الطيران والفنادق التي يريدها مثل الغني، وأن يضع إعلانات في الصحف كي

(15) بداية، رفع شعار «الله سوريّة حرية ويس»، (الله سوريّة وحرية فقط) في مكان شعار مؤيدي النظام «الله سوريّة بشار ويس»، أي إن كلمة الحرية وضعت مكان اسم الدكتاتور، في فعل دلالي كثيف الرمزية، الحرية مكان الاستبداد كتحد له بنقيضه، أو استبداله بكلمة تدل على نقشه. ثم توالت الشعارات: «سوريا بدأ حرية» (أي سوريا تريد حرية)، و«الله أكبر حرية». استحوذت فكرة الحرية ضد الاستبداد على الحراك الشعبي. لا شك في أن أي مواطن سوري فهم المقصود من مطلب الحرية، في كل جانب من جوانب حياته اليومية: حرية من الأمن، حرية من الاعتقال بلا سبب، حرية من دفع الرشاوى لتحصيل حقه، حرية من الخوف، حرية من الرقابة. وسيكتشف أي باحث معنى بهذا الموضوع قدرة عجيبة لدى المواطن السوري على توسيع هذه القائمة. ومع دخول حركات دينية متطرفة فضاء الثورة ضد النظام، وتحول الثورة ما يشبه حرّياً أهلية، أصبحت شعارات الحرية ترفع ضد محاولاتها فرض أيدلوجيتها وإملاء نمط الحياة على الناس.

يؤثر في مواقفها بموجب خطه السياسي الفكري، لكن صحيح أيضاً أنه لا يمكنه ذلك. فممارسة الحرية لا تتعلق بالإرادة فحسب، بل بالقدرة أيضاً. ومن الطبيعي أن تكون الأولوية في الدول الديمقراطية للمطالب المتعلقة بالمساواة، وتوفير الأوضاع الحياتية لممارسة الحقوق والحريات.

بسبب الفقر والحرمان وانعدام المساواة في فرص التعليم، ولا سيما التعليم الجامعي، والشخصية المتزايدة للتعليم، ومن ثم، ارتفاع تكلفته باسم الجودة، لا يمكن الناس من ممارسة حرياتهم، فشروط ممارسة الحرية لا تتواء بالتساوي. كما أن الفجوة بين الطبقات المتحكمّة بوسائل الإنتاج ووسائل الإعلام ووسائل ترويج الأفكار يجعلهم أيضاً عرضة لتقييد خياراتهم، والتحكم بإراداتهم عبر آليات غير الإكراه الجسدي، ومنها الخدعة الدعائية والمشهدية الإعلامية والاستهلاكية... وغيرها.

ليس صدفة تسمية وقت الفراغ خارج ساعات العمل في العصر الحديث «الوقت الحر» (Free Time) لأن الإنسان يمكنه التحكم بنفسه خارج زمن العمل ومكانه. فأصبحت الحرية تكمن في البحث عن معنى في التسلية وتزجية الوقت والمغامرة والبحث عن غير المألوف خارج نطاق العمل، ما يوهم الإنسان بالحرية ويمنحه معنى لحياته، فلا معنى للحياة من دون حرية. لكنه ما عاد وقتاً حرّاً، فصناعة أوقات الفراغ وتنظيمها للمواطن أصبحت من أهم فرص التأثير في خياراته وإراداته والتحكم بها من المؤسسات الاقتصادية والإعلامية والسياسية التي تبيّعه وهم الحرية. وبهذا، يبقى مطلب الحرية قائماً في الدول الديمقراطية أيضاً، لكنه يتّخذ أشكالاً جديدة

في مواجهة تحديات جديدة متعلقة بتزيف إرادات الناس وخداعها والتحكم بها، والترويج لحربيات استهلاكية وهمية لا تتوافق فيها أي من دلالات الحرية. وأصبح نقد المشهد الاستهلاكي ومؤثراته الصورية والصوتية من أهم تحديات التزعة التحررية.

العدل غير ممكن من دون الحرفيات، والحرفيات غير ممكنة من دون إنصاف في توزيع شرط تحقّقها وممارستها. وهي التعديلات التي يدخلها باستمرار ذلك التفاعل الجدلّي بين المبدأ الديمقراطي والمبدأ الليبرالي.

في البداية، كان الليبراليون مجتمعين على أن ليس من حق المجتمع، ممثلاً بالدولة، مسّ الملكية الخاصة (وحرية الإنسان الفرد أن يتصرف بأمواله) لأغراض رفاهية المجتمع أو تقليل الفجوة بين الغني والفقير، وأن أي إعادة توزيع من هذا النوع تدخل في باب الإحسان، لافي باب العدالة، والإحسان خيار فردي لا يجوز أن تمليه الدولة. ومن هذا المنظور، ليس من العدالة مصادرة مال فرد ومنحه لغيره (من خلال الضرائب من جهة، والتعليم المجاني أو العلاج الصحي المجاني مثلاً من جهة أخرى). ويتمسك الليبراليون الكلاسيكيون بموقفهم المعارض لأي نوع من زيادة دور الضرائب والتأمينات الاجتماعية لغرض تمكين الدولة من تأدية دور اجتماعي في تخفيف حدة الفجوة الطبقة بين الغني والفقير بتوفير خدمات أساسية، مثل الصحة والتعليم والمعونات لعدد من السلع الاستهلاكية الأساسية. لكن أصبحت أغلبيتهم الساحقة أكثر احتراماً للحاجات الاجتماعية، وأقل تهرباً من دفع الضرائب، وأكثر تفهمًا لضرورة تقليل الفجوات الطبقية، والاهتمام بتنمية المجتمعات

المحلية الأكثر فقرًا والأدنى تطورًا، والتخفيف من وطأة التهميش الاجتماعي، وأكثر استعدادًا للمساومة والتوصل إلى تسويات في هذا الشأن. ودفعتها مصلحتها بدايةً إلى فهم ضرورة هذه التعديلات للحفاظ على الاستقرار الاجتماعي، قبل أن تتحول هذه قيمًا ضمن الثقافة السائدة في عدد من الدول الأوروبية المتطرفة.

فرضت ممارسة الديمقراطية، وكذلك حاجات المجتمع الحديث، تسويات بين المساواة والحرية لم تكن لتختلط في بال أغلبية المفكرين الذين انحازوا إلى هذا المبدأ أو ذاك حين كانوا مبدئين منفصلين. وفي البلدان العربية التي سارت في طريق النيولiberالية، ترتفع أكثر المسؤوليات الاجتماعية لما يسمى القطاع الخاص أو قطاع الأعمال، ولا سيما بعد اندلاع الثورات العربية.

- 7 -

مداخلة بشأن العدالة...

سؤال في السياق العربي المعاصر^(١)

(١) لغرض مناقشة أكثر توسيعًا لهذا السؤال، وكي لا يكرر الكاتب كلامًا سبق أن نشره، ضُمت إلى هذه الدراسة دراسة سابقة عن العدالة تعالج مسألة العلاقة بين العدالة والحرية أيضًا. نُشرت في: تبيان للدراسات الفكرية والثقافية، السنة 2، العدد 5 (صيف 2013)، ص 7-26.

مقدمة

أول ما ينفتح أمامنا عند مقاربتنا موضوع العدالة هو الطريق السهلة المؤدية إلى تفسير العدالة بضدّها. وهذه طريقة في التعريف تُسمى مدرسيًا التّعريف السلبي، أو السالب (وهو الأكثر دقة)، وهو التفسير المألوف منذ شريعة حمورابي، كون العدالة هي منع الشر الكامن في الظلم، وذلك بواسطة قواعد مفروضة، تعاقدية كانت أم عقابية. ومن هنا، يعد العدل كامنًا في تطبيق هذه القواعد، أعرافًا كانت أم قوانين.

إذا رغبنا في تجاوز ذلك إلى المعنى الموجب، فمن الأسهل لنا أن ننطلق أولاً من معنى لفظ العدالة كمصطلح (قبل أن تصبح مفهوماً مبلوراً في نظريات)، لنجد أنه يقع في حقول دلالية متقاتلة مثل التساوي والمعاملة بالمثل والملاعنة والاستقامة... وغيرها من الدلالات التي يتضمنها اللّفظ العربي؛ فلفظ «عادل» بالعربية معناه ناظر أو شابة، ويعني أيضاً وازن، و«عدل» الشيء أي صحة وجعله مستقيماً، ومن هنا ارتباط مقوله معروفة تُنسب إلى عمر بن الخطاب عن تقويم الأعوجاج بالعدالة: «من رأى منكم فيّ أاعوجاجاً فليقوّمه». الاستقامة والعدالة في مقابل الظلم والأعوجاج. وكذلك نجد الزيف والميلان والهوى، في مقابل العدل. فالعادل هو أيضاً من لا يميل به الهوى حين يحكم بين خصمين، أو حين يطبق القواعد الاجتماعية المانعة الشّرّ.

حتى فعل «عدل» في «عدل عن» بمعنى تخلّي عن فعل، أو تراجع عن القيام بأمر أراد القيام به، إنما يفيد معنى التفكير بالأمر ووزنه قبل القيام به إلى درجة رجحان العدول عنه. ويقول ابن منظور في لسان العرب: «إن العدل هو ما قام في النفوس أنه مستقيم». وعكس العدل في العربية هو الجرأ أو الظلم، وليس الـ «لا - عدل» كما في الإنكليزية؛ ففي تلك اللغة نجد في مقابل لفظ Justice لفظ Injustice. وصنف لسان العرب الاستخدامات القرآنية للعدل كما يلي: العدل في الحكم، قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾⁽²⁾، والمقصود هنا طبعاً الحكم بين الناس لا حكم الناس، أو السلطة عليهم. الحكم هنا هو القضاء في مفهومنا المعاصر. كما نجد في القرآن العدل في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاغْدِلُوا﴾⁽³⁾، والعدل بمعنى الفدية: ﴿وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ﴾⁽⁴⁾، والعدل في الإشراك: ﴿ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾⁽⁵⁾، أي يشركون. أمّا قوله تعالى: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَضْتُمْ﴾⁽⁶⁾ في التحفظ القرآني على تعدد الزوجات المتاح شرعاً مع واجب العدل بينهن، مع استحالة العدل بين النساء، ولا سيما في توزيع الزوج واجباته الزوجية بينهن.

ربما يعدُّ المرء هذا الأمر هامشياً باعتبار أن المفاهيم لا تُشتَّتَّ

(2) القرآن الكريم، «سورة النساء»، الآية 58.

(3) المصدر نفسه، «سورة الأنعام»، الآية 152.

(4) المصدر نفسه، «سورة البقرة»، الآية 123.

(5) المصدر نفسه، «سورة الأنعام»، الآية 1.

(6) المصدر نفسه، «سورة النساء»، الآية 129.

فيولوجياً من الألفاظ، لكننا نتعامل هنا مع لفظ له تاريخ في التحول إلى مصطلح؛ وحتى في ترجمة Dike اليونانية إليه.

هذا التاريخ العريق والعاشر الثقافات والحضارات لمفهوم العدل والعدالة هو في رأينا جزء من المفهوم المعاصر، من منطلق التاريخ البحث للأفكار التي يتسم انتقالها جزئياً أو كلياً، أو بروز أحد عناصرها، بتعقيد شديد. وهو ما يختلف الباحثون في تعريفاته، لا لأنهم يختلفون في المنهج فحسب، بل لأنهم يختلفون في المواقف القيمية أو المعيارية أيضاً. ومن حقنا، بل من واجبنا، أن نأخذ المصطلح العربي بجدية، إذا أردنا التعامل مع سؤال العدالة في السياق العربي.

بدأ تاريخ هذا اللفظ كمصطلح مع نشوء مفهوم الشريعة التي يشكل القانون صلبها، من خلال استخدامه للتدليل على التعامل بالمثل من العين بالعين والسن بالسن في شريعة حمورابي، حتى الدلالة على «إعطاء كل ذي حق حقه»، وهو المجال الدلالي الذي يشمله اللفظ العربي. ولا شك في أن في إعطاء كل ذي حق حقه بعضاً من بقايا دلالة التعامل بالمثل، مما يفترض أن يُعطى للإنسان هنا يتماثل مع حقه.

ربما يتعدد التوفيق بين دلالة التساوي والتعادل الكامنة في خصوصية اللفظ من جهة، ومفهوم العدالة القائمة على التراتبية الهرمية في عصور ماضية من جهة أخرى، مثلما يبدو التوفيق بين الامتيازات والحرمان القائمة في الأنظمة الاجتماعية السياسية التراتبية عسيراً. فحتى بداية العصر الحديث - ونفكر هنا بالتاريخ الغربي - لم تعن العدالة تساوي المواطنين في الحقوق أو في

الواجبات. ومفهوم الحقوق المرتبطة بالمواطنة هو في حد ذاته مفهوم حديث. ولم يتكون دفعه واحدة، بل على دفعات استغرقها تطور تاريخي طويل، ومن ثم لم يكن مفهوماً مكتوناً، بل مفهوماً يتكون باستمرار في سياق التطور التاريخي. وحتى حين طرحت الأرستقراطية مسألة الحقوق في العلاقة مع الملك (المغناكارتا مثلاً)، فإنها كانت تقصد امتيازات اللوردات. فالمواطنة ليست مفهوماً حديثاً (إلا بمضامينها الجديدة) ولا العدالة كذلك. لكن ربط العدالة بالمواطنة من خلال مفهوم الحقوق هو الحديث في مفهوم العدالة. وهنا يكمن جوهر ثورة عصر الحداثة في تصور العلاقة بين المواطن والدولة.

قامت نُظمٌ ماقبل الحداثة على التراتبية المولودة كأساس لامتيازات أو غيابها، وكان يمثلها النظام الإقطاعي «الفيودالي» الفرنسي بتراتبته المعقدة وامتيازيته الشديدة، وانبثق منه نظام من الحقوق والامتيازات التراتبية هو نظام الامتيازات الاجتماعية والتراتبية قبل الثورة الفرنسية. وضد هذه الهيئات «الفيودالية» قامت الثورة الفرنسية، أي ضد ما نعنيه اليوم بمبسطاتنا «النظام الإقطاعي»، حيث كانت ثورة على نظام «فيودالي» كامل. تعني العدالة غالباً تلاؤم حصص مختلفة من المنافع أو الخيرات (Goods)⁽⁷⁾، مع المراتب والطبقات المختلفة، وكذلك في الامتيازات الإقليمية، مثل إدارة الأقاليم، وتلك الممنوحة للبارون، أو الأمير، أو الوالي، في تسخير الشأن العام في منطقته أو في مجده. وتلاءم مع ذلك حتى

(7) ليست ترجمة Goods هنا سلع، وإنما خيرات أو منافع، أي حصص في الثروة والجاه، وذلك بحسب تعريف الخيرات في تلك المجتمعات.

إجراءات عقابية مختلفة تتواهم ومرتبة الإنسان ومنزلته الاجتماعية. لكن العدالة لم تعن فوضى الاختلاف؛ فشمة نظام مضبوط من توزيع الحصص في الثروة والجاه والسلطة والولاء أيضاً. ولا شك في أن الفارق بين العدالة وغيابها كان في مدى الالتزام بقواعد تدبير الفوارق هذه بين الطبقات، أو الطوائف الاجتماعية (بمعنى Estates) أو تدبرها. العدالة هنا تعني تدبير معقول للتراثية، كما أنها كانت تعني سريان نوع من المساواة والتعامل بالمثل بين من يتعمون إلى الفئة المرجعية نفسها: منزلة اجتماعية، طائفة، طبقة.

يمكن للباحث أن يختار زاوية نظر يراجع من خلالها تاريخ تطور العدالة منسوباً إلى تطور فئة من الفئات وتوسيعها وتضييقها مثل: فئة الأحرار، فئة المواطنين، الشعب، الأمة، الدولة، وكذلك إلى انحسار مفهوم الامتيازات مع توسيع هذه التعريفات للفئة التي تنطبق عليها العدالة حتى نصل إلى فكرة الحقوق والواجبات في الدولة الحديثة.

إن مفهوم الحقوق هذا مفهوم حديث، وأحدث منه في الأدبيات الحديثة تأسيس العدالة عليه. وهذا مالم يكن ممكناً أن يخطر في بال أفلاطون مثلاً؛ فالمتوافر في مفهوم العدالة عنده هو ذلك الأساس الذي يبقى في أي حس أخلاقي بالعدالة، وهو الحسن بالتناسق والملاءمة والاعتدال والتناظر، وكلها من العقل الدلالي للتساوي والتماثل، وهي قائمة في الكون بشكل عام. لكنه لا يعني المساواة بالحقوق والواجبات بعد؛ فالعدالة عنده هي أن يقوم كل إنسان بوظيفته بحسب كفاءاته وقدراته المتلائمة مع بنيته الذهنية والطبيعية، لا في إطار مساواة في الحقوق أو الفرص أو غيرها. العدالة هنا هي

ذلك الانسجام المتحقق نتيجة قيام كل إنسان بواجباته تبعاً لكتفائه ومرتبته المحددة بموجب ذلك، وبحسب مراتب في النفس البشرية ذاتها، حيث ينسجم نسق الكون وبنية النفس وتنظيم الدولة.

طرح أفلاطون في حوارات الجمهورية أغليبة الأسئلة والمعضلات التي تشغeln حتى اليوم في شأن العدالة: هل لها علاقة بمفهوم الخير؟ ما علاقتها بمفهوم القوة والسلطة والقانون؟ ونحن نجد على لسان المتحاورين تلك الأفكار المبكرة التي يمكن اعتبارها جذور النقاش المعاصر الدائر في شأن قضيابا العدالة في الحداثة: أولاً، بدايات نظرية منفعية للعدالة على لسان سocrates تتضمن نوعاً من التبادلية أو التعامل بالمثل بين من يتسمون إلى الفئة عينها؛ ثانياً، العدالة كتعبير عن علاقات القوى السائدة في المجتمع، كما عند السفسطائيين، أي كمفهوم خطابي (بلغة ما بعد الحداثة)، أو أيديولوجيا بلغة الحداثة؛ ثالثاً، أن العدالة ليست معنى طبيعيا وإنما هي تدبير مجتمعي لتقييد نزعات طبيعية عند البشر، ومن العدالة أن يطبع الناس ما توافقوا عليه، ومن الظلم أن يعصوه. نجد هنا جذور فكرة العقد الاجتماعي في تاريخ الأفكار المؤسسة على مفهوم القانون.

للعدالة عند أرسطو معنى في سياق المتنزلة الاجتماعية/ السياسية الواحدة، أو في سياق مرجعيٍ محدد. فالعدالة تكون بالتساوي بين الرجال المواطنين الأحرار؛ ففي فكره وفلك معاصريه لا عدالة في التساوي بين الرجال والنساء، أو بين الأحرار والعبيد، أو بين سكان مدينة - دولة ما وسكان مدينة - دولة أخرى. العدالة هنا تعني التفاوت لا التساوي. وهذا يصح في حضارات ما قبل الحداثة كلها. وبقيت آثار

هذا الفهم للعدالة قائمة حتى يومنا هذا في عدم نشوء عدالة كونية؛ إذ إن الوحدات المرجعية للعدالة لم تتوحد حتى اليوم.

لكن مرجعية العدالة توحدت في الدولة الوطنية على الأقل. وكلما توحدت المرجعية التي بمحاجتها تحدد العدالة خففت مضمونها الموجب، وكلما ضمر المضمون زاد وزن الإجراء. ففي الدولة الوطنية زادت تعريفات العدالة وممارستها إجرائية. وخففت الصيغة التاريخية من المضمون الموحد للعدالة، وزاد الاعتماد على الإجراءات (الشكلية) أي القانونية العادلة، لكن ليس من دون مضمون، حيث ثبتت في التراكم الزمني مبادئ قيمية معيارية للعدالة يمكن التوصل إليها إجرائياً. ومن دون ذلك، لا يمكن فهم التطور التاريخي الذي يقود إلى العدالة في إطار النظام الديمقراطي.

ما عاد ممكناً تخيل عدالة لا تعني تساويًّا بين المواطنين (تساوٍ سياسي، أو تساوي اقتصادي بالفرص، أو تساوي بالقدرات، أو على الأقل تساوي أمام القانون، أو جميعها)، لكن حتى يومنا هذا، لا تعني العدالة تساويًّا بين الدول والشعوب إلا من خلال علاقة تبادلية ضامرة جداً، لا يضمنها قانون في الواقع؛ ولم تستطع حرية التجارة ومنظمتها العالمية أن تتحقق العدالة في وصول بلدان الجنوب والشمال إلى منافع متساوية، بقدر ما قامت على منظومة جائزة من الامتيازات أوجدت خاسرين ورابحين بالمفهوم النيوليبرالي للعدالة، وظالمين ومظلومين في نقد ذلك المفهوم. ثم إن العدالة تصبح قاصرة في أغلبية الدول حين يتعلق الأمر بالتفاوت بين المواطنين وغير المواطنين، وحين يتعلق الأمر بالفتات المختلفة داخل الدولة ذاتها أحياناً. هذا عدا عن أن العدالة التصحيحية،

العقابية أو الجنائية التي غالباً ما تكون موحدة نظرياً في سريانها على المواطن وغير المواطن، في الأقل داخل الدولة. أما محاولة تطبيقها بين الدول، فلا تزال حلمًا، أو أيديولوجياً تفتقر إلى الواقع.

أولاً: معالم في طريق فكرة العدالة

قسم أرسطو العدالة، بمعنى الإنصاف في توزيع حنص الأفراد، شكلين: عدالة التوزيع وعدالة التصحيف. والحنصة المنصفة التي يحصل عليها شخص ما لا تكون بالضرورة حصة متساوية مع غيره؛ فالتناسب بين الحنص يجب أن يخضع للتناسب بين الأشخاص. وإذا لم يكونوا متساوين، فمن العدل ألا تساوى حنصهم. وكان أرسطو قد كتب في كتاب الأخلاق النيقوماخية: «إن أصل النزاعات هو في حصول متساوين على أشياء غير متساوية، وفي حصول غير متساوين على أشياء متساوية»⁽⁸⁾ ... يعترف الجميع بأنه ينبغي تطبيق العدالة التوزيعية، على أساس الاستحقاق القائم على الأهلية، على الرغم من أنه لا يتفق الجميع على نوع الأهلية ذاته الذي يمكن أن يقرر الاستحقاق. فيدعى الديمقراطيون أن هذا المعيار هو منزلة الرجال الأحرار، ويقول أتباع الأوليغاركية إنها الثروة (وفي بعض الأحيان النبل بالولادة، أو النسب)، أما الأرستقراطيون، فيقولون إنها الامتياز أو البراعة⁽⁹⁾. ولا يحاول أرسطو أن يحكم بين هذه

(8) يتحدث أرسطو عن علاقة بين أشياء (بضائع، حنص، مزايا) وأشخاص. فالأشخاص يمكن أن يكونوا متساوين بموجب معيار معين، أو غير متساوين، وكذلك الأشياء، ما أدى إلى أربعة أنواع من العلاقات في ما بينهم، اثنان منها يسببان نزاعات. Aristotle, «The Nicomachian Ethics,» Book V, 1131a, in: Aristotle, *The Complete Works of Aristotle: The Revised Oxford Translation*, Edited by Jonathan Barnes, Bollingen Series; 71: 2, 2 vols., 6th ed. (Princeton, NJ: Princeton University Press, 1995), vol. 2, p. 1785.

المعايير، لكنه يتمسك بمبدأ التناسب بموجب علاقة التساوي وعدم التساوي المختلف على معاييرها بين الأفراد وبين الأشياء، كما أسلفنا. و«العادل هو المناسب، أمّا غير العادل فهو الذي يخرق التناسب»⁽¹⁰⁾، أي إذا حصل توزيع للخيرات ونقضها (تحمّل ما هو عكس الخيرات أي الشرور أو الأعباء)، يجب أن يجري ذلك بما يتناسب مع المساهمات التي يقدمها الأفراد، ويحصل الظلم الذي يتناقض مع هذه العدالة عند عدم التزام مبدأ التناسب.

أمّا عدالة التصحيح، فهي في الواقع عدالة قضائية، تصحّح عدم التناسب. وهي وسيلة، بمعنى أنها تبحث عن الوسط بين غير متساوين، بين من زادت حصته ومن نقصت. وهي تبحث عن المساواة في العدالة التوزيعية التي تقوم على العلاقات التبادلية الطوعية (ما نسميه في عصرنا العقود والقانون المدني). وهنا تبحث العدالة عن الوسط لتصحّح الزيادة والنقصان عنه، ولذلك يُعتبر القاضي فيها وسيطاً. أمّا في حالة التبادلية غير الطوعية، بدءاً بالسرقة والغش وانتهاء بالقتل (أي ما نسميه في عصرنا الحق العام)، فإنّها لا تأخذ في الاعتبار المساواة النسبية، بل تتعامل مع مساواة مطلقة في قضايا قيمة مطلقة مثل الغش والسرقة والزنا... وغيرها. وهنا يُصحّح الخطأ من دون اعتبار شخصيات الفاعلين والمضررين، وقيمة مساهمتهم الاجتماعية، إذا كانت الضحية من المرتبة ذاتها.

على الرغم من أن فكرة العدالة قابلة لأن تُطبَّق على أي شكل من الروابط بين الأشخاص المتساوين نسبياً، فإن الميدان الأكثر أهمية

Aristotle, 1131b, p. 1786.

(10)

لسيادة العدالة هو السياسة⁽¹¹⁾. كتب أرسطو: «... والعدالة السياسية ممكنة بين رجال يتشاركون في علاقات متبادلة، ويعيشون حياة مشتركة ويحكمهم علاقاتهم قانون. والقانون يحكم في العلاقات والأعمال غير العادلة، حينما يأخذ الإنسان لنفسه أكثر مما يستحق من الخيرات، ويتحمّل قدرًا أقل مما يجب من الأعباء. ولهذا لا نسمح لرجل أن يحكم، فما يحكم هو القانون، لأن الرجل يتصرف بمبرر مصالحة الذاتية ويصبح طاغية»⁽¹²⁾.

يقسم أرسطو ما هو عادل سياسياً صنفين، العادل بطبيعته والعادل عرفيًا (أو قانونيًا). ويتأثر التفسير الأكثر انتشاراً لتصور أرسطو للعادل بطبيعته بالتصورات الرواقية والمسيحية، والتصورات الحديثة عن القانون الطبيعي. وكلها تعامل مع القانون الطبيعي كمعيار أبدي وثابت شامل يمكن الإنسان من الحكم على مدى عدالة النصوص القانونية. الحقيقة أن أرسطو لم يقصد هذا، فالعادل بطبيعته يختلف عن تطورات هذا المفهوم في الفكر الروаци، وفي المسيحية، وفي نظريات العقد الاجتماعي لاحقاً، حيث كان لفكرة العدل الطبيعي وردifice العدل الإلهي شأن مهم جداً في تبلور الفكر السياسي والاجتماعي اللاحق منذ الرواقية.

لكن أرسطو يعتبر ما هو عادل بطبيعته أمراً متغيراً، مثل العادل عرفيًا أو قانونيًا. والفارق بينه وبين العادل عرفيًا يكمن في أنه غير مرتبط بتقلب تفكير البشر أو أهوائهم. وقد أرسطو التفريق في

(11) ديفيد جونستون، مختصر تاريخ العدالة، ترجمة مصطفى ناصر، عالم المعرفة؛ 387 (الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، 2012)، ص 102.

(12) Aristotle, «The Nicomachian Ethics», 1134a, p. 1790.

ذلك بين العدالة وقواعد السلوك الشائعة التي يعتبر خرقها ابتعاداً عن العدل؛ فالعادل بطبيعته يشير إلى الأمور التي نراعيها حتى في غياب مجموعة من القواعد والأعراف. وهي متغيرة كما تتغير الأشياء الطبيعية، لكنها لا تتغير بمجرد اتفاق البشر على قواعد مخالفتها، أو بتغيير أهوائهم ومصالحهم.

العدالة القانونية هي ما يتفق عليه الناس قانونياً، وما يجري عليه الاتفاق أو العرف. أما العدالة الطبيعية، فهي أقرب إلى الفعل الناجم عن أحكام خلقية تدفع إلى رفض الرذيلة والمساهمة في أعمال تدفع إلى الاعتداء أو الجريمة، وتساهم في إسعاد البشر. أما العدل العرفي فليس بالضرورة عادلاً بطبيعته؛ فكل قانون هو عادل لأننا نتفق على أننا نعتبر ما ينبع من التشريع عادلاً. لكن القانون يصبح عادلاً فعلاً عندما يصاغ ببراعة وعناية وتعقل. وتظهر التناقضات بين القانون والعدالة عندما يفتقر النظام السياسي إلى الخاصية الأساسية، وهي بالتحديد العيش المشترك بين أشخاص أحراز ومتساوين نسبياً (أي نسبة إلى المعيار المتفق عليه، كما أسلفنا). فالعدالة هي القواعد الازمة لعيش مشترك يجمع أفراداً أحرازاً ومتساوين. ومن دون هذا لا تعني العدالة كنظام حياة شيئاً، فنعود القهقرى إلى معانيها للفظ، ودلائلها المتعلقة بالتعامل بالمثل. ويؤكد أرسططو أن فعل الإنسان الحر هو الذي يعتبر فعلاً عادلاً أو غير عادل فحسب، أما فعل الإنسان غير الحر فلا تنطبق عليه صفة العدالة أو غير العدالة، إلا حدوثاً وبشكل مفارق (Incident, Contingent).

تظل هذه العناصر في رأينا ثابتة كأطر للعدالة السياسية. وما يتغير هو توسيع الفتنة التي ينطبق عليها هذا التعريف، وتوسيع التعريف

ذاته، وأقصد تعريف الذوات التي تطبق عليهم (بتوسيعهم من جماعة الرجال الأحرار الذين يحكمهم قانون إلى فئات أوسع، مثل المواطنين، ثم المواطنين والمواطنات في دولة وطنية).

يناقش أرسطو في كتابه السياسة موقف أفلاطون في الجمهورية في أنه يجب أن يكون الحكم اختصاصاً دائمًا لفئة معينة، مثل باقي الوظائف في المجتمع، بما يماثل توزيع الوظائف على أعضاء الجسد الإنساني. ويكتب مقترباً من فكرة السياسة كشأن عمومي، ومؤسسًا لها نظرياً، لكن المهم هنا أنه يبني الفكرة على فكرة التبادلية التي تطرق إليها في كتاب الأخلاق: «لهذا فإن خلاص الدول يكون في مبدأ التبادلية، كما سبق أن نبهت في كتاب الأخلاق. يجب الحفاظ على هذا المبدأ حتى بين المتساوين والأحرار، لأنه لا يمكنهم أن يحكموا جميعاً في الوقت ذاته، ويجب أن يتغيروا في نهاية العام، أو في نهاية مدة أخرى، أو يكون شكل من أشكال التابع (التوارث) ... وهذا لا يتحقق بالمساواة الطبيعية التي يتمتع بها جميع المواطنين. وفي الوقت ذاته، تتطلب العدالة أن يكون لكل الناس على حد سواء حق مشترك في ممارسة الحكم (أكان هذا الأمر جيداً أم سيئاً). في مثل هذه الحالات، ينبغي أن تبذل محاولة لمحاكاة الاختلاف الموجود في الأصل بين الناس، وذلك بالتناوب على ممارسة الحكم، وكذلك الخضوع للحكم بين الأشخاص المتساوين. من هنا، سيوجد على الدوام بعض الأشخاص الذين يكونون في موقع الحكم بينما يخضع آخرون للحكم، وسيحصل أن يخضع حكام زمن معين لحكام زمن آخر الأشخاص»⁽¹³⁾.

Aristotle, «*Politics, II*,» 1261 a.2, in: Aristotle, *The Complete Works of (13) Aristotle*, vol. 1, p. 2001.

ليس المقصود هنا تداول السلطة بالطبع، بل رفض فكرة أن الحكم اختصاص مقصور على فئة دون غيرها، وتأكيد أن الحكم قد يصبحون ملوكاً، والملوكون قد يصبحون حكامًا، وأن السياسة في جوهرها شأن عمومي. فالناس يتساوون عموماً، أما الاختلاف بين الناس فمتغير، ويستنتج منه ضرورة تغيير الحكم، لا ثباتهم في مواقعهم لأن الحكم صفة طبيعية في البشر تقابلها صفة طبيعية أخرى في المحكومين. وافتراض الفروق الاجتماعية كفروق طبيعية هي الأساس الفلسفى للتراتبية الأرستقراطية الطابع، التي تركت آثارها في رأينا في العنصرية عبر العصور. لكنها انحرفت عبر عصور طويلة من الارستقراطية بالنسبة العائلي السلالي داخل المجتمعات لتصل إلى التفسير الطبيعي العرقي للاختلاف بين البشر، ومن النخبوية الفكرية التي بدأ بها عدد من تعليلات حكم القلة الأرستقراطية لتصل إلى الانتخاب الطبيعي في بعض نظريات القرنين التاسع عشر والعشرين.

يطرح أرسطو نظرية في العدالة في إطار فهمه الفضائل الإنسانية. ويعتمد مفهوم العدالة عنده على الإنفاق في توزيع الخيرات والأعباء بين الأفراد، وعلى التعامل بالمثل. والتعامل بالمثل هو المنهج الذي بموجبه يُحكم على عدالة التوزيع وعدالة التصحيح⁽¹⁴⁾. لكن التعامل بالمثل ليس مرادفاً لما هو عادل، فلا يمكن مثلاً أن يكون التعامل بين مسؤول ومواطن بالضرب كرد على الضرب من أي من الطرفين. وعندما يقوم واقع هرمي غير متكافئ لا تكون العدالة تعاملًا بالمثل، بل تجري مناقشة فكرة التعامل

(14) المصدر نفسه، ص 88.

بالمثل (وهي في صميم نظرية العدالة عند أرسطو) بناء على ارتباط «الحقوق والواجبات» في بيته المواطن، وبناء على منزلته الاجتماعية والطبقة التي يتمي إليها. التعامل بالمثل ليس تبادلاً لأشياء ذات قيمة متساوية حسابياً، وإنما هو منسوب إلى عدم المساواة بين الأشخاص؛ فهو تبادل عادل إذا كانت الأشياء المتبادلة تناسب مع الاستحقاقات أو المؤهلات، أي مساهمة الأطراف في عملية التبادل. إن المفهوم الجوهرى وغير المشروط للعدالة لا ينطبق إلا على علاقات التبادل المناسبة بين أشخاص متساوين نسبياً⁽¹⁵⁾.

هل يعني هذا أن العدالة هي التفاوت، ومن ثم، فقدان معنى الكلمة تماماً، وتحولها إلى تعبير عن علاقات غير متساوية بين القوى السائدة في مجتمع من المجتمعات؟ إذا صح ذلك، فلن يكون، تاليًا، ثمة فرق بين العدالة والظلم. هذا ما يعتقده بعضهم. وهذه مقوله عدمية معروفة نجدها عند أحد متحاورى جمهورية أفلاطون، ويصوغها نি�تشه أيضاً من جديد في أصول القيم وما وراء الخير والشر لتلائم التعبير عن أزمات الحداثة. تصبح العدالة هنا انعكاساً لعلاقات القوى القائمة اجتماعياً فحسب. وهي في تحليل آخر بنية فوقية، وأداة في تبرير النظام السياسي، أو الطبقي، القائم وتكريسه (مثلاً هو مفهوم الأيديولوجيا عند ماركس)، ومن هنا تصبح العدالة إما غير ممكنة في نقد الحداثة، وإما ممكنة في نقد آخر إذا ألغى التقسيم الطبقي، وحتى تقسيم العمل، وتحققت المساواة المطلقة والكافحة، ومعها الحرية.

(15) جونستون، ص 90-91.

لكن لا، هذا ليس صحيحاً؛ فالعدالة ليست التفاوت ذاته، ولا إلغاءه، بل هي قائمة فيه، أو للدقة إذا أردنا استخدام فهم أكثر حداثة، هو قدرة الإنسان على الإحساس بالعدالة حتى في النظم التي تتضمن تفاوتاً، حيث تتضمن الصيغة التارikhية صراعاً دائمًا مع مظاهر الظلم في هذا التفاوت.

كانت البداية تاريخياً ممكناً، لأن التفاوت يشمل تساوي الشيء مع ذاته، كما أن العدالة في التفاوت تعني نظاماً ما من العلاقات التبادلية غير المتساوية، لكن المحددة بين غير متساوين. والعدالة كانت بداية قائمة في هذا التساوي بين المتساوين، وفي عدم تساوي الأشياء المختلفة، لكن من خلال نظام ما يحدد نوعاً من التبادلية يمكن توقيعه. ومن هنا انطلق تطور العدالة إلى آفاق أرحب.

لا تفقد العدالة معناها، وإنما يبدأ كُلُّ تساوي بتساوي الشيء مع ذاته. فإذا قلنا ليس هناك مساواة بين الأحرار والعبيد، فهذا يعني غياب العدالة في عصرنا، ولا يعني غياب أي استخدام للفظ العدالة في ذلك العصر يميّزه من الظلم بقدر ما يعني أن دلالتها كانت مختلفة؛ لأن غياب العدالة بشكل مطلق وضياع حسها عند البشر يعنيان غياب المساواة بين الأحرار والأحرار، وبين العبيد والعبيد. وسياق المفهوم التاريخي في حينه هو تساوي الأحرار مع ذواتهم، وتتساوى العبيد مع ذواتهم، وليس تساوي العبيد والأحرار؛ فهي لا يمكن أن تعني غياب أي تساوي بين الأحرار أنفسهم. وفي ما يتعلّق بإدارة الشأن العام مثلاً، كانت الديمقراطية الأثنينية تعني مساواة المواطنين مع ذواتهم، وهذا يعني مساواة في العضوية السياسية في الجماعة، أي داخل فئة المواطنين، وهذه كانت العدالة. لكن من منظورنا المعاصر

للعدالة، لم يكن تعريف المواطن نفسه عادلاً، وهذا مالم يكن ممكناً أن يخطر في بال الأثنيين. والحقيقة أن المواطن في حينه لم يَعْنِ ما نعنيه اليوم بالمواطن، فهو ليس الفرد في علاقته مع الدولة، بل هو عضو في الجماعة، حيث تُشتَّتَ حقوقه وواجباته من هذه العضوية. لم يكن ثمة حقوق وواجبات لصيقة بالإنسان الفرد بما هو فرد مولود في كيان سياسي، بل كانت امتيازاته وواجباته مشتقة من انتماسه إلى فئة محددة، قبيلة، طبقة، مواطني مدينة وغير ذلك.

توسعت شمولية مفهوم المواطن ليصبح أكثر ارتباطاً بالفرد والحقوق والواجبات، ويتسع ليشمل أفراداً كان يقصيهם، فاختلف معناه أيضاً؛ ففئة المواطنين في حينه لم تشمل المرأة، وطبعاً لم تشمل السكان الذين لا يملكون شيئاً، ولم تشمل العبيد.

هناك إذاً دلالة تميّز العدالة، وتجعل حدسها والإحساس بها ممكниـنـ. وهي ليست انعكاساً لموازين القوى فحسب كما ذهب نيشـهـ، وتبـعـهـ في ذلك مزاج المفكـرـينـ ما بـعـدـ الحـدـاثـيـنـ. فـمـواـزـينـ الـقـوـةـ تـتـحـكـمـ بـمـارـسـتـهاـ، وـكـذـلـكـ بـشـمـولـيـتـهاـ. وـلـاـ هيـ أـيـديـوـلـوـجـياـ وـبـنـيـةـ فـوـقـيـةـ تـعـكـسـانـ الـبـنـيـةـ الـاـقـتـصـادـيـةـ لـلـمـجـتمـعـ فـحـسـبـ، فـالـعـدـالـةـ تـحـمـلـ فـيـ دـاـخـلـهـ عـبـرـ التـطـورـ التـارـيـخـيـ دـائـمـاـ فـكـرـةـ التـساـوـيـ وـالـتـعـادـلـ، عـلـىـ الرـغـمـ مـنـ التـقـلـيـاتـ التـارـيـخـيـةـ وـتـوـسـعـ وـتـضـيـقـ الـمـعـنـىـ الـذـيـ تـعـرـضـتـ لـهـ، وـإـلـاـ فـإـنـهـ لـاـ تـخـتـلـفـ عـنـ الـظـلـمـ أوـ الـجـوـرـ. إـنـهـ تـحـمـلـ دـائـمـاـ مـعـنـىـ مـاـ يـفـتـرـضـ أـنـ يـتـمـاـلـ، وـيـتـنـاظـرـ، وـيـعـتـدـلـ، وـيـتـلـاءـمـ مـعـ مـاـ يـفـتـرـضـ أـنـ صـحـيـحـ فـيـ الـحـكـمـ عـلـىـ الـأـشـيـاءـ. لـكـنـهـ لـيـسـ أـيـضاـ مـثـلـاـ مـطـلـقاـ، وـأـنـمـوذـجـاـ مـجـرـداـ يـمـكـنـ تـنـفيـذـهـ مـثـلـ خـطـةـ كـوـنـيـةـ عـلـىـ الـمـجـتمـعـاتـ، حـيـثـ لـاـ تـأـخـذـ فـيـ الـاعـتـارـ الطـبـيـعـةـ الـبـشـرـيـةـ ذـاتـهـاـ،

بل هي حكم أخلاقي ناجم عن إحساس بها ويتدخل في النظام السياسي والاجتماعي.

عنى هذا في تطبيقه على المجتمع ما هو عكس الظلم والجور، باعتبار الأخير خرقاً لما هو حق بحسب العرف السائد عموماً، أو بموجب العدل الطبيعي (وهو معرفة ما هو صحيح في سلوك الإنسان، بغض النظر إن وُجد عرف أو قانون أم لم يوجد) أو بموجب الإرادة الإلهية، وهذا هو الأهم في مراحل تاريخية محددة يهمين فيها الفكر الديني، ويحتل محله الحق الطبيعي في الفكر الحديث. والحق الطبيعي في رأينا هو علمنة للحق الإلهي يشترك معه بوجود تصور لعدل متجاوز للواقع أو سابق عليه. وجوهره استخدام مفهوم حالة الطبيعة لتقرير حالة المساواة والعدالة المنقوشة في «جبة» الإنسان الطبيعية الأولى. وهذا هو جوهر المفهوم الروسي، كما هو مضمون الرأية الفكرية العظيمة التي رفعها عمر بن الخطاب: «متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرازاً». فكانت رأية الخطاب «حادثاً» في زمان بداية العصور الوسطى، جاوزت مفاهيم العدالة في زمنها. وطبعاً لا علاقة لهذه الحرية الطبيعية التي يولد معها الإنسان في رأي عمر بمفهوم الحرية كقيمة؛ فالإنسان، في رأينا، لا يولد حرّاً. الحرية التي نقصدها، وهي التي ستتدخل لاحقاً في مفهوم العدالة، لا تولد مع الإنسان، بل هي حرية تكتسب الحاجة إليها بالوعي، وتُطبق اجتماعياً وسياسياً، ولا تمارسها الكائنات الحية طبيعياً. فالعصفور ليس حرّاً، خلافاً لما يظهر في الاستعارات الأدبية، وكذلك لا يولد الإنسان حرّاً، وما كلام عمر بن الخطاب إلا استعارة، أو فرضية معيارية الطابع من نوع فرضيات الحالة الطبيعية في نظريات العقد الاجتماعي.

تكمّن مشكلة التصورين النيتشوي وما بعد الحداثي من جهة، والماركسي من جهة أخرى، في عدمأخذهما بجدية أن أصل العدالة كمعطى موضوعي (طبيعي أو إلهي) يعتمد على وجود حس أخلاقي بالعدالة عند جزء من الناس في الأقل ممّن يمكننا أن نسمّيه أحراً اينفرون مما هو غير عادل. وهؤلاء هم الذين يتتصورون العدل الطبيعي، لكنهم يقصرونه على تصورهم هم، ويقطعون صلة بتصوراتهم الخلقية الذاتية. ولذلك ما زلت أعتقد أن عدم وجود «علم أخلاق» لدى فكر محدد يحجب عن هذا الفكر إمكان تحوله فلسفة سياسية بالفعل.

إضافة إلى ذلك، يبدو لنا بمنظور تاريخي، أن «علم الأخلاق» ربما كان دافع المعتزلة الذين سمو أنفسهم أهل العدل والتوحيد، إلى المساواة بين الله والحق، وبين الله والعدل، بصفة الأخير قيمة إلهية عظمى. وهو تميّز غير متعلّق بالفصل بين نظامي حكم، العادل والمستبد؛ فالعدالة ليست مسألة نظام حكم في الحضارة الإسلامية، بل هي صفة يُتَّسِّم بها في سلوك الحكم والمحكومين، أو لا يُتَّسِّم بها. ولا ترتبط بنظام حكم من نوع معين. هنا ظهرت الأخلاق سمة خلقية لا في نظر المحلل فحسب، بل هي سمة خلقية سلوكيّة منفصلة عن نظام الحكم ومشخصة في الحاكم والمحكوم وسلوكهما.

تأصل هذا المفهوم، دلالة وقيمة في وقت واحد، في الخبرة الإسلامية «المثالية» للاجتماع الإسلامي مع الحكم، وهي الخبرة التي يلخصها مبدأ «العدل أساس الملك»، «ولو دامت لغيرك لما انتهت إليك»؛ فما لا ريب فيه أن العدل هو القيمة العليا للتصور المثالي الإسلامي للملك، إلى درجة أن هذا الفهم قبل فيها باعتبار

السوية في الظلم عدالة، لأن ليس لديه تعريف موجب للعدالة، فهي تتعلق بالاستقامة والسوية وتصور العدالة بإحقاق الحق، من دون تعريف موجب للحقوق.

العدالة في الله جوهر حتمي، تماماً مثل التوحيد. وهي في الإنسان قيمة أخلاقية تقوم على الحرية؛ فالله عادل بطبيعته وجوهره (ليس لأنه لا يمكنه أن يكون غير عادل، بل لأنه هو قيمة العدل المطلقة)، أما الإنسان، فليس عادلاً بطبيعته، بل في خياراته، ويمكنه أن يكون ظالماً، ومن هنا الحق في محاسبته. إن ضرورة التوحيد والعدل وتلازمهما هي ما يجعل مفهوم الحرية إنسانياً غير منطبق على الله. وإن الظلم المتناقض مع طبيعة الله هو الذي يجعلنا نرى الإنسان حرّاً قادرًا على اتخاذ القرار بين العدل والظلم.

لا شك في أن الخلاف الكلامي بين القدرة والجربية والمرجئة، وتطويره عند المعتزلة والحنابلة والأشعرية لاحقاً كانا صراعاً سياسياً. أما فلسفياً، فهو خلاف على مصطلحات لا يشترك المتخصصون في تعريفها؛ فلا شك في أن فهم كمية القدرة الإلهية يجعل الحنابلة يكفرون من يجرؤ على القول إن ليس في إمكان الله أن يدفع الإنسان على فعل الظلم، لأنه لا يمكن أن يصدر عنه ظلم، في حين أن التعامل مع الله كمطلق العدل ومطلق القدرة تمنع من طرح هذه الأسئلة، وتمكن المعتزلة من نقل النقاش من الميتافيزيقاً واللاهوت إلى الأخلاق.

لكن الناحية القيمية لم تقتصر على المعتزلة؛ إذ اعتقاد عدد من السلف من أهل السنة بقيمة العدل من زاوية أن حيثما ساد العدل فشلة شرع الله (كما وضعها ابن القيم)، أو كما نجدها عند ابن تيمية،

ويحتاج كثير من مقلدي هذا العالم إلى وقت لهضمها: «إن العدل واجب لكل أحد على كل أحد في كل حال، والظلم محرم مطلقاً لا يباح بحال». وهو لا يقصر ذلك على تطبيق الشريعة، بل قال أيضاً: «أمور الناس تستقيم في الدنيا مع العدل الذي فيه الاشتراك في أنواع الإثم، أكثر مما تستقيم مع الظلم في الحقوق، وإن لم تشرك في إثم، ولهذا قيل: إن الله يقيم الدولة العادلة وإن كانت كافرة، ولا يقيم الظالمة وإن كانت مسلمة. ويقال: الدنيا تدوم مع العدل والكفر ولا تدوم مع الظلم والإسلام. وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: 'ليس ذنب أسرع عقوبة في الدنيا من البغي وقطيعة الرحم'، فالباغي يُصرع في الدنيا وإن كان مغفوراً له مرحوماً في الآخرة ... وذلك أن العدل نظام كل شيء. فإذا أقيم أمر الدنيا بعدل، قامت، وإن لم يكن لصاحبها في الآخرة من خلاق، ومتى لم تقم بعدل، لم تقم، وإن كان لصاحبها من الإيمان ما يُجزى به في الآخرة»⁽¹⁶⁾.

في هذا التصور، كانت تتردد فكرة أن الحكم قد يدوم مع الكفر، لكنه لا يدوم مع الظلم. ولا تزال حتى الآن تتردد أصداء الحكاية التيمورية المعروفة عن التفضيل بين حاكم كافر عادل وحاكم ظالم مسلم لمصلحة تفضيل الكافر العادل. وجواهر ذلك أن العدل يحقق أحد أهم مصالح الدين وكلياته التي هي مصالح المجتمع نفسه. وكمن فهم مقاصدي مبكر في هذا الفهم يجاوز حدود الوسائل والقياسات قبل أن يصاغ فقهياً في المدرسة المقاصدية، ولا سيما

(16) أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، «الحسنة»، في: أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، مجموع الفتاوى، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، 21 مج (بيروت: دار الكتب العلمية، [د. ت.]). مج 16، ج 28، ص 68.

لدى ألمعها، الشاطبي الذي أعطاها مداها، مع أنه تبقى للمقاصدية حدودها وتناقضاتها إن لم تتل凸 بالمفاهيم الحديثة. وفي تاريخ السردية الإسلامية الكلاسيكية للتاريخ الإسلامي يحضر عدل الخليفة والحاكم كقيمة عليا باستمرار، وتُضرب الأمثلة «المناقبية» به، وتسلط بدور مهم في تقويم دور الخليفة أو الحاكم.

يقول ابن تيمية إن العدل في الدنيا ممكن في ظل حكومة غير مسلمة؛ ففي ظل حكومة عادلة، ولو كانت غير مسلمة، تستقيم أمور الناس في الدنيا أكثر مما تستقيم في ظل حكومة ظالمة، ولو كانت مسلمة. والعدل (نعم حتى العدل الإلهي) قائم في الأولى أكثر مما هو قائم في الثانية، أما الإيمان فغير كافٍ لإقامة العدل في الدنيا، ولا يقال عن صاحبه إنه عادل إلا إذا كان عادلاً فعلاً، وهذه صفة ربما يستحقها غير المؤمنين، أما المؤمن فيجازى على إيمانه في الآخرة.

لكن العدل الذي يقصده ابن تيمية هنا هو المقصود في الآية **﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْدُوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمًا يَعْظُمُ كُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾⁽¹⁷⁾. ونحن نعتقد أنه يقترب من أحد مفهومين للعدل، إما أخلاقي وإما إجرائي؛ إذ لا مضمون جوهريًا عنده في حالة دولة الإسلام إلا حكم الشريعة كما يفهمه. وهو يفترض أن العدل ممكن عند حاكم غير مسلم، أي من دون حكم الشريعة، ومعنى أن العدل ممكن عند حاكم غير مسلم هو أن العدل لا يتطلب تطبيق الشريعة، ومن ثم ليس عنده مضمون موحد للعدل، ما لا يعني بالضرورة**

(17) القرآن الكريم، «سورة النساء»، الآية 58.

المساواة مثلاً، وإن لا تعدد علينا التوفيق بين موقفه هذا وإصراره على رفض منح أي نوع من المساواة لأهل الذمة، ومنعهم من إظهار دينهم، واعتبار إذلالهم متوافقاً مع العدل كما يقتبس الخليفة عمر بن الخطاب في قوله: «وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول أذلوهم ولا تظلموهم»⁽¹⁸⁾. فالعدالة هنا لا تعني المساواة، بل تقتضي عدم المساواة بين المسلم وغير المسلم. ونحن نرى ذلك على طول الجزء المسمى «السياسة الشرعية» في مجمع الفتاوى.

يمكن مناقشة هذا الأمر في مجلدات. ولن تنفع الاقتباسات كلها من دون فهم الفارق في الموقف؛ فشمة فارق جوهري بين أن يؤمن الإنسان بقيمة العدالة التي يمكنه تحديدها أخلاقياً وأنها إذا سادت ساد شرع الله من جهة، وأن يؤمن الإنسان بتفسير معين لشرع الله وأنه إذا ساد هذا التفسير تكون العدالة من دون تعريف أخلاقي قيمي للعدالة سابق على هذه التفسيرات. هذا فارق جوهري بين مواقف ولا يُحَل بالنقاش مهما يطُل، ومهما يُسْكَب عليه من مداد. ونحن لا نعتقد أن ابن تيمية كان في وارد وضع تعريفات معيارية للعدالة، أو وضع نظرية في العدالة.

تكمن الثورة التي أحدثتها الفكر الحديث العقد الاجتماعي في: أولاً، رفض فكرة وجود لامساواة طبيعية بين البشر تبرر الفارق بين حاكم ومحكوم بها وحدها، ورأينا أصل هذا الموقف في الفكر اليوناني عند أرسطو مثلاً؛ ثانياً، في تخيل المساواة بين مختلفين، لا بين متساوين فحسب؛ ثالثاً، في القدرة على رؤية فكرة

(18) أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، «السياسة الشرعية»، في: ابن تيمية الحراني، مجموع الفتاوى، مجلد 16، ج 28، ص 286.

الإنسان كمرجعية لفكرة العدالة، وهي أن البشر متساوون بطبيعتهم، وأن الفوارق الطبيعية بين البشر لا تؤسس لجعل بعضهم أحرازاً وبعضهم الآخر عبيداً، وهذا ما لا نجده عند أرسطو، ونجد بدايته قبل المسيحية بأربعة قرون في الفكر الرواقي الذي أبقى للإنسانية فكرة الأخلاق الكونية التي جسّدتها مقوله زينون أن «البشر أخوة في الإنسانية»، ومن ثم في المسيحية ذاتها.

تارياخياً، تفاعلت فكرة المساواة الطبيعية بين البشر مع فكرة الحرية وتأسيس اجتماع مدنى يتساوى فيه بالمجتمع السياسي، أو بالمواطنة. لكن هذا التفاعل لم يمنع الاهتمام الكافى؛ إذ بدت فكرة المساواة متناقفة مع فكرة الحرية في الأيديولوجيات. لكن الحرية هي بداية عكس العبودية، أي عكس عدم المساواة بين البشر. والمساواة الطبيعية بين البشر تعنى أن الطبيعة لا تبرر أن يكون إنسان سيداً وأخر عبداً، وأن النضال ضد الظلم على مر التاريخ هو الذي حول العدل من فضيلة إلى مجموعة حقوق منصوص علىها، وما لبث أن حول الحرية من نقىض مجرد للعبودية، بمعنى أن الحر هو رجل لا يملكه رجل آخر⁽¹⁹⁾، إلى حرية موجبة ذات مضمون يتجاوز نقض العبودية في مواطنى المدن في العصر الوسيط، ثم إلى حرية التعاقد في عقود قوانين السوق، إلى «حرىات سياسية» يملكها رجال ونساء في مفهوم المواطنة المعاصر.

إذا كانت فكرة المحكومين والحاكمين بالطبيعة مرفوضة عند أرسطو، فإن تصور المساواة الطبيعية بين البشر لم يكن بدوره

(19) الحديث في شؤون الحرية والتحرر بقى فترة طويلة يتناول الرجال فحسب. ومن هنا، ليس من قبيل المصادفة أن نكتب «رجل» وليس «إنسان».

حديثاً بالكامل، ولا هو فكرة علمانية قائمة بذاتها منذ نظريات العقد الاجتماعي، بل علمنة فكرة دينية متعلقة بتساوي المؤمنين أمام الله مع صعود المسيحية في صراع مع اللاهوت العربي القديم.

حتى هذه الفكرة الدينية المتعلقة بـ «الإنسان كإنسان»، لم تكن أيضاً دينية خالصة، بل نتاج تطور تاريخي طويل. العدالة في التوراة (أو كما يسمّيها المسيحيون العهد القديم، والمقصود العهد القديم بين الله وشعبه) لا تخرج عن سياق العصور القديمة عموماً، فهي عدالة تطبق على شعب، أكان هذا الشعب إثنين أم طائفة دينية أو غير ذلك. أمّا في العلاقة بالشعوب الأخرى جماعة وأفراداً، فلا تسود العدالة، ولا حتى التعامل الأخلاقي، وإنما يسود الصراع وشريعة القتل، ويسود الغدر والخداع المتاحان في الحروب عموماً. ووردت دلالة «دار الحرب»، بمعنى قانون الحرب الذي يسود مع «الآخرين»، أولاً وقبل كل شيء في التعامل مع غير اليهود في التوراة من الكنعانيين والفلسطينيين والعماليق. ولست بحاجة إلى تقديم اقتباسات في شأن تبرير إبادة الشعوب في التوراة كأمر إلهي، وحتى قتل من يرفض المشاركة فيها من شعب «يهوه» نفسه.

في السياق المتوسطي، بدأ هذا الموقف بالتغيير عند زينون مؤسس المذهب الرواقي، ثم بالتطورات التوسعية للإمبراطورية الرومانية، وتمثله في نظيرات سيسيليو (شيشرون بالترجمة العربية) الذي يجعل تعريف الكائن البشري شاملًا للبشر عموماً، وهو ارتفاعهم كبشر عن مملكة الحيوان بملكة العقل، والقدرة على التفكير والاستدلال المنطقي من دون أن تكون لديهم مساواة

في هذه المملكة، وكذلك في مجال الفضيلة، الأمر الذي يعني أن التساوي الطبيعي بين البشر لا يعني التساوي بملكة العقل والفضيلة، ما يرفع بعضهم فوق بعض عند أرسطو أيضاً.

لكن كما يؤكد سيسيلو، «ما من شخص، بغض النظر عن الأمة التي يتتمي إليها، لا يستطيع الوصول إلى المستوى المطلوب من الفضيلة إذا تلقى مساعدة من مرشد ما»⁽²⁰⁾، أي يمكن التهذيب والتعليم أن يساعدان الإنسان في تجاوز الفوارق في العقل والفضيلة. وكان قد قال هذا قبل عصر التنوير الأوروبي بقرون عدة. وطبقاً لذلك، فإن العدالة متعلقة بالتعامل مع البشر لأنهم جمِيعاً (لا المواطنون فحسب) قادرُون على اكتساب مفهوم العدالة. ويقول سيسيلو: «نحن مجبون بطبيعتنا على أن نكون عادلين في تعاملاتنا مع الآخرين، بغض النظر عما إذا كنا نشتراك معهم في رابطة سياسية أو هوية، وهم بدورهم مجبون أيضاً على أن يكونوا عادلين معنا من ناحية أخرى»⁽²¹⁾. وهذا فكر إمبراطوري روماني يخرج من حدود المدينة - الدولة، ويتعارض مع فكرة الشعب الله المختار طبعاً، ويناقض فكري أرسطو وزينون أيضاً. فالعدالة عند الأخير، وفي الفكر الرواقي نفسه، هي عدالة داخل المدينة - الدولة.

تأثير القانون الروماني بوجهة النظر الإمبراطورية العابرة للقوميات هذه. كما تداخل لاحقاً مع تعاليم المسيح المتحررة من اليهودية والمتعلقة بالإنسان كإنسان، ونجدُها بشكل خاص في

(20) جونستون، ص 122.

(21) المصدر نفسه، ص 123.

كتاب ملخصات تشريعية مختارة الذي وضع في عهد الإمبراطور البيزنطي جستنيان في القرن السادس. ومن هذه الناحية، يمكن اعتبار الكنيسة المسيحية وريثاً للإمبراطورية الرومانية في سعيها الديني إلى الخلاص العالمي، بما هو من نصيب كل إنسان، بغض النظر عن هويته أو منزلته الاجتماعية، ويشدد بالتحديد على القراء والمنبودين. هذا هو المتبقي الرئيس لمفهوم العدالة العالمية النطاق في الفلسفة السياسية الحديثة. ولا علاقة، بالضرورة، بين فكرة أن العدالة طبيعية وشمولية العدالة لجميع البشر؛ فشمولية العدالة في المسيحية والإسلام تترجم عن عدالة إلهية لا عن الطبيعة. كما أن التساوي بين البشر في العقدين هو تساوي إلهي المصدر، لأن الله اختار أن يخلق البشر على صورته ومثاله. وفي كل حال، يتساوى الحق الطبيعي والعدالة الإلهية عند منظري التنوير الأوائل، ومنهم جون لوك.

ثانياً: أفكار في شأن العدالة في الحداثة

نجد في بداية الحداثة أن هوبيز يبدأ الحالة الطبيعية في فكرة المساواة بين أي فرد مفترض وأي فرد آخر، وأن العقد الاجتماعي لا يكون ممكناً إلا إذا كان كل فرد مستعداً للاعتراف أن جميع الناس مساوون له بطبيعته. وهنا يعتقد هوبيز أرسطو مباشرة؛ إذ اعتبر أرسسطو أن القدرة على التفكير والنطق مشتركة بين جميع البشر، لكن الفارق بينهم في الدرجة كبير وشاسع إلى درجة تبرير أن يكون العبد عبداً بالطبيعة والسيد سيداً. هذا عند الفيلسوف نفسه الذي رفض أن يكون الحاكم حاكماً بالطبيعة، والمحكوم محكوماً. لذلك اعتبر هوبيز هذا التنظير منافقاً لفلسفة أرسسطو ذاتها وللتجربة، فلا توجد فوارق كبيرة

إلى درجة تعلل أن من غير الممكن إلا أن يكون بعضهم ممحوماً وأن يكون بعض آخر من الأذكياء حاكماً⁽²²⁾.

انطلقت نظريات العقد الاجتماعي من الفكرة التي تقول إن البشر متساوون في الطبيعة والعقل والقدرات نسبياً، وإن هذا التساوي يؤهلهم للعيش في حالة حرب أو حالة سلام، بحسب زاوية نظر المفكر، وإن هذا يؤدي إلى دخولهم في حالة تعاقد، لمنع حالة الحرب كقاعدة قائمة في حالة الطبيعة عند هوبز، وذلك من خلال تأسيس دولة مطلقة الصالحيات بوساطة العقد الاجتماعي، ولمنع حالة الحرب كاستثناء في دولة محددة الصالحيات ناجمة عن عقد عند لوك⁽²³⁾.

Thomas Hobbes, *Leviathan*, Edited by A. P. Martinich and Brian Battiste, (22) Broadview Editions, Rev. Ed. (Peterborough, Ont.: Broadview Press, 2011), chap. 13, p. 123.

يقول هوبز في بداية الفصل عن حالة البشر الطبيعية: «جعلت الطبيعة البشر متساوين في ملكات الجسد والفكر، بحيث إنه وجد شخص متوفّق جسدياً بصورة واضحة، أو متّمتع بفكّر أسرع من سواه، غير أن الفارق بين رجل وأخر ليس كبيراً لدرجة أن يزعم أحدهم لنفسه أي فائدة لا يقدر آخر أن يطالب بها بالقدر نفسه». انظر: توماس هوبز، *اللّفيفاتان: الأصول الطبيعية والسياسية لسلطة الدولة*، ترجمة ديانا حبيب، حرب ويشرى صعب؛ مراجعة وتقديم رضوان السيد (بيروت: دار الفارابي؛ كلمة، 2011)، ص 131.

(23) لا حاجة إلى الإكثار من الاقتباسات في هذا الشأن فمسألة الحالة الطبيعية المفترضة عولجت بكثرة وكثافة. لكن ثمة مداخل أخرى من الطبيعة إلى المجتمع، فعند فرويد تتطلب الحالة الاجتماعية كبت رغبات تعبر عن غرائز طبيعية، وعند دوركايم يقود الخوف من قوى الطبيعة الإنسان إلى البحث عن الحماية في الجماعة، وهو يستسلم للجماعة كي يتحرر من الطبيعة. الاستسلام هنا شرط التحرر. لكن لا تناقض هنا، فالتحرر المنشود هو من الطبيعة، وثمنه الاستسلام للمجتمع. وهذا الأخير ليس النهاية، فهو يتضمن جدليات تحرر أخرى خاصة به.

لا تزال فكرة العدل هنا منفصلة عن الحقوق؛ فمن العدل مثلاً أن تُلغى حالة الحرب السائدة في الطبيعة قبل تنظيم المجتمعات، والناجمة عن تساوي القدرات وال حاجات ورغبة البشر في تلبية حاجاتهم من دون أخذ الآخرين في الاعتبار. ومن العدالة أن تقوم دولة تحقق السلم، لكن هذا لا يعني بالضرورة حصول المواطنين على حقوق معينة؛ فالعدالة هنا تعني أن يفقد الجميع حقوقهم بالتساوي لمصلحة الدولة، التي تصبح مصدر الحقوق والمحظوظ والمتأهّل، منذ تلك اللحظة. وتعني العدالة هنا انصياع الناس للعقد الذي وقعوه، وما الظلم إلا خرقه.

انقسمت المدارس الفلسفية في شأن العدالة بين فكر استند إلى هيوم وطوره بنثام، يتعامل مع العدالة من منطلق ما يأتي بالسعادة لأكبر عدد من البشر، ومن ثم اعتمادها على فكرة المنفعة، في مقابل كانط الذي يرى أن فكرة المنفعة أو السعي إلى تحقيق السعادة لا تصلح لتأسيس الأخلاق، ومن ثم العدالة. ويعتبر كانط أن أساس الأخلاق هو الحرية التي تقوم عليها فكرة الواجب الأخلاقي، أي فكرة العدالة نفسها التي تقوم على طاعة الإنسان قانون شارك في سنة في نظرية هوبز للعقد الاجتماعي، مع الفارق أن الإنسان الأخلاقي الحر عند كانط يتصرف كأنه يسن قانوناً للمجتمع كله، الأمر الذي يمنع حالة الحرب، لاقمع الدولة المطلقة.

سيحتاج الأمر إلى مرور وقت حتى تبلور فكرة العدالة كمجموعة من الحقوق والواجبات، وتشكل تقاطعاً، أو للدقة توازناً، بين المنفعة والحرية، كما عُبّر عنها في إعلان الاستقلال الأميركي، ثم في إعلان حقوق الإنسان الصادر عن الثورة الفرنسية.

يمكنا سرد تحولٍ تاريخيًّا آخر يؤدي إلى توسيع مفهوم العدالة لتقوم على أساس المساواة الاجتماعية، لا المساواة الطبيعية فحسب، ولنحصل على مفهوم العدالة الاجتماعية الذي ينقسم أنواعًا عدّة، أهمها: توزيع الخيرات المادية بموجب الحاجات، وتوزيع الخيرات المادية بموجب الاستحقاق الذي يقاس بالكفاءة والمؤهلات ومساهمة الإنسان في الخير العام في أيدلوجيات القرن التاسع عشر.

أخيرًا، بنظرة شاملة بالغة التجريد، يمكن اعتبار القرن العشرين ساحة صراع قادت إلى التخلّي عن هاتين الفكرتين القائمتين في أيدلوجيات القرن التاسع عشر، ومنها الشيوعية، لكن لمصلحة القيم التي قامت عليها هذه الأيدلوجيات، وهي العدالة الاجتماعية، فما عاد ممكناً في عصتنا التحدث عن العدالة من دون فكرة العدالة الاجتماعية القائمة على تقليل الهوة بين الغني والفقير من خلال التساوي في الفرص، مضافًا إليه تصحيح الفجوات الاجتماعية الناجمة عن ذلك من خلال تصحيح التوزيع من الدولة، والتنمية التي تمكّن فئات المجتمع المختلفة من الانطلاق من نقاط انطلاق متساوية نسبيًّا، أساسها الحرية في الخيارات والإمكانات والفرص، وتمكين الناس من صوغ خياراتهم. وفي هذا السياق صيغت مقوله «التنمية حرية».

في الإمكان أيضًا أن نتتبع تقليلًا آخر في تطور العدالة، هو مدى أخذ الحرية في الاعتبار كأحد مركباتها، على الرغم من أن المعنى الأصلي لا يشملها إطلاقًا إلا لناحية سياقها وتطبيقاتها في مجتمع من رجال أحرار (أي غير عبيد). فثمة تباين دلالي واضح بين

مفهوم العدالة والحرية، ما لا يعني تناقضهما، بل يعني من الناحية التاريخية أن التطلع إلى المساواة، أو توقعها، لم يتضمنا دائمًا التطلع إلى الحرية، مع أن الفكرتين تطلّقان من أساس هذا التفاعل في أن الحرية بداية هي نقيض التعبير الأقصى عن انعدام المساواة، أي العبودية. ومنذ تلك الفترة، ما من نضال من أجل المساواة إلا تضمن فكرة الحرية، وما من أيديولوجيا مساواتية إلا قمعت الحرية حين وصلت إلى الحكم، لا لكونها مساواتية، بل لأنها اعتبرت جهاز الدولة أداة لتطبيق مذهب أيديولوجي. وما لبث هذا الواقع أن تحول مولّدًا جديداً لفكرة الحرية.

يمكن القول في شأن مركب المساواة والحرية، إن اليسار أكد في القرنين التاسع عشر والعشرين مبدأ المساواة، في حين أكدت الليبرالية مبدأ الحرية. وحصلت تنوّعات داخل كل معسّر في هذا الشأن بمبرّر رفع مستوى عنصر الحرية أو عنصر المساواة في طرّحه. أمّا اليمين التقليدي، فهو في نظرنا ذلك المعسّر الذي حاول أن يقلص مركب العدالة هذين لمصلحة مفهوم أكثر تراتبية للعدالة لا تسرى فيه المساواة أو الحرية على الجميع. لكن حتى مفهوم اليمين تغيّر (وأصبح هنالك يمين ليبرالي، وحتى يمين اشتراكي في رأينا، وهذا يقع خارج ما يمكن معالجته في هذه المقالة).

من هنا، أرى أن التحدّي الفلسفـي الكبير أصبح كامنـاً في التوصل إلى المعادلات التي تجمع بين الحرية ومبدأ المساواة بمعنىـه الذي يمكن تحقيقـه في المجتمعـ الحديث من خلال الإنـصاف في توزيعـ الخـيرـاتـ والـمنـافـعـ؛ فالـليـبرـالـيـةـ الـاقـتصـاديـةـ أثـبـتـ أـنـهـ مـنـ دونـ تحـدـيدـ لهاـ بـوسـاطـةـ العـدـالـةـ السـيـاسـيـةـ (أـيـ عـدـالـةـ الدـولـةـ)ـ تـنـتـجـ الـلـامـساـواـةـ،ـ وـرـبـماـ تـنـتـجـ تـقـيـدـاتـ الـحرـيـاتـ النـاجـمـةـ عـنـ سـعـيـ الفـئـاتـ

الحاكمة إلى الحفاظ عليها. وأثبتت اشتراكية الدولة الواقعية أنها أدت أخيراً بحجبها الحريات إلى انعدام اللامساواة، وفي حالات أخرى إلى المساواة في الفقر، الأمر الذي نقل الفكر الغربي إلى نقد سيطرة أيديولوجيا أو مذهب ديني على الدولة، وتحويل الدولة أداة في فرضه على المجتمع ضد مبدأ الحرية الفردية.

من محاولات إيجاد المعادلة بين المساواة والحرية، جاءت محاولات جون رولز المهمة في نقد النفعية والعودة الفلسفية إلى كاطن لتأسيس مبدأ أخلاقي في العدالة يكون أساساً للعدالة السياسية التي حاول أن يضع قواعد نظرية لها في الدولة الديمقراطية، وذلك في كتابه نظرية في العدالة (1971)، ثم كتابه العدالة كإنصاف (2001) الذي حدد فيه مبدأ العدالة الأساسي بما يلي: أولاً، حق كل شخص بحريات أساسية متساوية وكافية، في إطار نظام من الحريات. وثانياً، تحديد اللامساواة الاجتماعية والاقتصادية بشرطين، يتعلق أحدهما باللامساواة في الوظائف والمراكز، ويقضي بأن تكون متاحة للجميع بشروط مساواة في فرص الوصول إليها؛ ويفيد الآخر أن تكون ظواهر اللامساواة محققة أكبر مصلحة لأعضاء المجتمع في الواقع الدنيا بحسب موضوع المساواة ذاته، مثل الدخل وغيره، الأمر الذي يعني أن من «النماذج الرياضية» الممكنة التي تصور عملية التوزيع يؤخذ الأنماذج الذي تتحقق فيه أكبر فائدة ممكنة للثبات الأضعف، لكن من دون مس قدرة المجتمع على التطور، كي تزداد المنافع أو الخيرات التي يمكن توزيعها⁽²⁴⁾.

John Rawls, *A Theory of Justice*, Rev. Ed. (Cambridge, Mass.: Belknap (24) Press of Harvard University Press, 1999).

من هنا أيضاً التقدير لروزل ونقده في آن عند أمارتيا سن وغيره، حيث ينطلق النقد في فهمه للعدالة الاجتماعية (توزيع المنافع أو الخيرات الأولية، مثل الحقوق والحريات والدخل المادي والشروط الاجتماعية التي يجب توافقها لتحقيق الكرامة الإنسانية أو احترام الذات) من ضرورة التساوي في الإمكانيات أو القدرات، لا في الفرص فحسب، ومن ضرورة أخذ حرية اختيار الإنسان لما يراه مهمًا في حياته. فالتساوي في الفرص لا يفيد كثيراً إذا لم تتساوِ إمكانيات استغلالها كي يتسعّى تضيق الهوة بين الغني والفقير، وبين القوي والضعيف، ولا معنى للفرص المتساوية من دون حق الاختيار أيضاً⁽²⁵⁾.

من التساوي في الإمكانيات ينطلق مفهوم التنمية البشرية كإحدى وظائف الدولة العادلة الحديثة الأساسية، وتتجدر الإشارة إلى أن الحرية والحقوق السياسية من مقومات التساوي في الإمكانيات التي تساهم في تأسيس العدالة أيضاً. ويذهب أمارتيا سن باتجاه العدالة الاجتماعية بوساطة التحرر من قيود النظرية الاقتصادية الكلاسيكية المنطلقة من التوازن الكلي، واعتبار المصلحة الذاتية دافع الفرد في سلوكه، والاعتراف بدور أكبر للأخلاق في النظرية الاقتصادية والسياسات الاقتصادية⁽²⁶⁾.

كان توجّه رولز بالمجمل توجّهًا يعتمد على الأخلاق؛ إذ انطلق

(25) أمارتيا سن، فكرة العدالة، نقله إلى العربية مازن جندلي (بيروت: الدار العربية للعلوم ناشرون، 2010)، ص 337-349. أصدر سن هذا الكتاب في عام 2009، وأهداه لذكرى رولز، وكان من طلابه.

Amartya Sen, *On Ethics and Economics*, Royer Lectures (Oxford, UK; New York: B. Blackwell, 1987), pp. 29-57.

من الدولة كمجتمع من الأفراد الأحرار المتساوين المنخرطين في تعاون اجتماعي. والعدالة في حالتهم هي الإنصاف في توزيع المنافع بينهم، وهي عدالة متعلقة بالبنية السياسية الأساسية للدولة. والشرط لهذا كله هو افتراض أن الأشخاص الأحرار يتمتعون بملكتين أخلاقيتين: الأولى هي «الحس بالعدالة»: وهي القدرة على التطبيق والعمل انطلاقاً من مبادئ العدالة السياسية التي تعين الشروط المنصفة للتعاون الاجتماعي، والثانية هي القدرة على تكوين مفهوم للخير وحيازته، حيث يمكن مراجعته ومتابعته كمجموعة من الغايات النهاية والمقاصد التي تحدد مفهوم الشخص لما هو قيم في الحياة⁽²⁷⁾.

ثبت من خلال نضال الشعوب ضد الظلم في التاريخ أن الحرية شرط من شروط العدالة التي يتغير مفهوم الناس لها بالمعرفة والممارسة. ونظرياً، أصبحت الحرية مركباً لا يمكن تجاهله عند الحديث عن العدالة لأسباب ثلاثة: أولاً، ربما يكون تقييد الحرية أحد أهم التعبيرات عن اللامساواة في الحقوق؛ ثانياً، ربما ينتج من تقييد الحرية بحد ذاته لامساواة في الحقوق، ومن ثم يؤدي إلى انعدام العدالة، ولا سيما تلك العدالة التي تحاول فرض تصور عن السعادة قائم لدى من يفرضها؛ ثالثاً، لأن الحرية أصبحت من الناحية الفكرية، وفي حاجات الناس وتوقعاتهم وتطلعاتهم أحد الخيارات أو إحدى المنافع الاجتماعية والوطنية، أصبح لزاماً أيضاً توزيعها توزيعاً عادلاً، حيث أصبحت الحرية السياسية حاجة إنسانية.

(27) جون رولز، العدالة كإنصاف: إعادة صياغة، ترجمة حيدر حاج إسماعيل؛ مراجعة ربيع شلهوب (بيروت: المنظمة العربية للترجمة، 2009)، ص 112.

الحرية هنا ليست قيمة مجردة أو شاعرية، بل هي قيمة أخلاقية توجه مجموعة حريات مدنية وسياسية أساسية لا بد من أن يتمتع بها المواطن لتحقيق العدالة. ولا يتسع المجال هنا للتبين قيمة الحرية في الفكر الديمقراطي والليبرالي الغربي. لكن حين استعر هذا النقاش، كانت دلالة العدالة المتعلقة بالحرية السياسية غير قائمة في الفكر العربي والإسلامي حتى القرن التاسع عشر.

لهذا نجد أن في أحد أهم لقاءات العرب الأولى مع الحداثة الغربية جاءت نظرة الطهطاوي إلى «الحرية» الغربية منطلقة من مركزية فكرة العدالة لديه، حيث فوجئ من استخدام الفرنسيين مصطلح الحرية لمعنى «الحرية السياسية» المتعلقة بنظام الحكم. وبما أن القيمة الرئيسة في السياسة الشرعية عنده (كما في الأداب السلطانية منذ الماوردي وغيره) هي العدل، وأن الحرية تُستخدم في فرنسا كقيمة رئيسة متعلقة بالحقوق والحكم الأفضل، استتبع ما يلي: «إن ما يسمونه عندهم الحرية ويرغبون فيه هو عين ما يطلق عندنا العدل والإنصاف، وذلك لأن معنى الحكم بالحرية هو إقامة التساوي في الأحكام والقوانين بحيث لا يجور حاكم على إنسان، بل القوانين هي المحكمة والمعتبرة»⁽²⁸⁾.

كان ما لفته في الحرية إذاً هو إقامة التساوي في الأحكام والقوانين، ومن هنا سماها العدل والإنصاف. ولفظ الحرية في عالمه الثقافي ما زال يعني عكس العبودية، والحر عكس العبد. وحاول الطهطاوي في هذا السياق أن يجمع بين الحرية والمتحاج شرعاً،

(28) رفاعة رافع الطهطاوي، *تخليص الأبزيز في تلخيص باريز* (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1988)، ص 86.

وباللغة الحديثة ما يسمح به القانون: «إذا كانت الحرية مبنية على قوانين حسنة عدلية كانت واسطة عظمى في راحة المالك، وإسعاد أهلها في بلادهم، وكانت سبباً في جهنم لأوطانهم، وبالجملة، فحرية أهالي كل مملكة منحصرة في كونهم لهم الحق في أن يفعلوا المأذون شرعاً، وألا يكرهوا على فعل المحظور شرعاً»⁽²⁹⁾. ما زالت الحرية هنا سالبة، فكما كانت تعني اللاعبودية، أصبحت تعني الآن كل ما لا تنظمه قواعد ملزمة (الشريعة في هذه الحالة)، وهي قريبة من مفهوم الحريات السياسية، لكنها لا تتطابق معها، لأن الأخيرة قائمة في القوانين ذاتها. فالحرية في نظره هي ما لا ينظمها قانون، في حين أن القانون ذاته يعبر عنها ويصوغها ويحميها في الفكر الديمقراطي الليبرالي المعاصر.

ثالثاً: تحديات راهنة أمام الفكر العربي

لدينا ثلاثة مركبات للعدالة في الفكر المعاصر:

- المساواة النسبية في الحقوق والواجبات بموجب منظومات فكرية تختلف في تعريفها، ومع فهم متبدل لمفهوم الواجبات وقبول عدم ربط المساواة فيها بالمساواة في الحقوق.
- فكرة العدالة الاجتماعية بموجب تعاريفات مختلفة كبديل من المساواة المطلقة، تعمل على منع توسيع الهوة الاجتماعية بين الغني والفقير وعلى تقليلها بأدوات تمكينية وضرورية مختلفة.
- تشريع الحريات المدنية والسياسية وقوانتها.

(29) رفاعة رافع الطهطاوي، المرشد الأمين في تعليم البنات والبنين (القاهرة: المجلس الأعلى للثقافة، 2002)، ص 128-129.

على الرغم من ذلك، لا نزال بحاجة ماسة إلى تعميق هذه المركبات وتأصيلها في الفكر العربي السياسي والاقتصادي والدستوري كعناصر في نظام حكم عادل، لا كصفات للحاكم العادل، مرتبطة بمسلكه في الحكم، كما كانت تعني في الماضي؛ فالعدالة في الحكم هي نظام حكم عادل، مثلما أن عدالة القضاء في عصرنا تستند إلى قوانين عادلة ومؤسسة قضائية مستقلة وقضاة نزيهاء، ولا تعني القاضي العادل فحسب.

تطورت هذه المركبات تاريخياً منذ أن كانت العدالة تعني المعاملة بالمثل. ويجب ألا يخجل أحد من أن هذه في الواقع أفكار فلسفية قد تصطدم بالواقع، وتضطر السياسة إلى إجراء تعديلات عليها، لكنها لا تعني كثيراً إذا بقيت أفكاراً فلسفية. وتكون مهمّة المتفقين في العمل السياسي والفكري من أجل وضع الأنظمة والسياسات التي تحولها تطبيقاً وممارسة اجتماعية. وهذه أمور مطروقة لا يجوز لنا أن ندعّي بداية التفكير فيها. ومن التواضع أن نطلع على الأديبيات الفكرية الكثيرة المتعلقة بتطور مفهوم العدالة.

لا يعني هنا إلا أن أعرب عن أسفي لغياب شبه كامل للبحث الفكري الفلسفي والتاريخي والحقوقي في مفهوم العدالة وتطبيقاتها في المؤسسة الجامعية العربية، مع الإشارة إلى صدور عدد من البحوث المفيدة في موضوع مفهوم العدالة في الإسلام، وزيادة لافقة شهدتها حديثاً ترجمة أعمال غربية تتعلق بالعدالة، منها أعمال رولز وأماراتيا سن وجونستون.

إن أفضل مناسبة يمكن تخيلها للخوض في هذا الموضوع وطرح تصوّرات نظرية وعملية للعدالة في المفهوم السياسي

والحقوقي والاجتماعي، هي المراحل الانتقالية الكبرى التي يعيشها الوطن العربي حالياً، لأن الثورات العربية خرجت ضد الظلم وضد الاستبداد، أي من أجل العدالة بمعناها السالب، أي رفض الجور أو رفض الظلم. والأهم من ذلك أن جيل الشباب الذي حمل الثورات تحرر من ربيقة الأيديولوجيات الأحادية ذات التصور الوحيد البعد للعدالة، ومعه من التف حوله من الشعوب العربية. من هنا لم يحرك الثورات تصور أيديولوجي محدد للعدالة، والمجال مفتوح للتركيبات الكبرى غير المقيدة مسبقاً بأيديولوجيا محددة تجمع بين مبادئ قيمة مختلفة ونظريات اجتماعية مختلفة، مثلما فعل رولز في حالة مزاوجة الفكر الليبرالي والعدالة الاجتماعية، وكذلك أمارتا سِن في تطوير لاحق لها في المجال الاقتصادي.

من واجب الباحثين الملزمين أجندات اجتماعية أن يخوضوا في تصوّرات العدالة البديلة من أنظمة الاستبداد القائمة في الوطن العربي، التي تزعزعت أركانها في المرحلة الأخيرة، بدءاً من ترسيخ القيم التي انطلقت منها الثورات. أمّا نماذج العدالة ذاتها، فلا تنبثق عفوياً مثلما تعبّر القيم عن ذاتها من خلال الإحساس بالعدل ورفض الظلم. ويأتي هنا دور الفلسفة السياسية في لقائها بـ تخصصات الاقتصاد والحقوق والعلوم السياسية.

قلنا إن الخوض في مفهوم العدالة في السياق العربي، وصولاً إلى استنباط نماذج تتفاعل مع استقراء الحالات العربية، هو واجب الفلسفة السياسية في هذه المرحلة. هناك عدد من الأسباب تدفعنا إلى هذا الحض على التفكير، منها: أولاً، لم يحصل اثنان عفوي للعدالة كنظام ونظريّة في التاريخ، واحتمال حصوله ضئيل جداً؛ ثانياً،

ثمة مهامات مباشرة مقبلة هي مهامات إدارة الدولة في أوضاع معقدة، ولا يجوز حتى مقاربتها من دون تصوّرات بديلة تتضمّن الحقوق المدنية والعدالة الاجتماعية والحرّيات، وهي قضايا لا تُترك لعفوية الحركة الشعبية. لكن في الإمكان صوغ القيم التي انطلقت منها تلك الحركات ومن أجلها وبلورتها. هذا هو بعد العفوّية الوحيدة المفيدة حين نبلور مفهوماً للعدالة في عصر ما بعد الثورات؛ إنها العفوّية التي تحرك فيها الحس بالعدل عند الشعوب والثورات، وما عدا ذلك يجب أن يُصنّع على أساس دراسة الأوضاع العينية في كل بلد ومعرفتها، والتحاور في شأنها، وكذلك من خلال الإفادة من تجارب الشعوب الأخرى.

قلنا إن مفهوم العدالة في الفكر المعاصر أصبح يتألف من ثلاثة مركبات بنسب متفاوتة، لكن ما لا يمكن تصوّره من دونها، هي الحقوق المرتبطة بالمواطنة المتساوية والعدالة الاجتماعية والحرّيات المدنية والسياسية. ولا أصطنع السؤال في هذه المناسبة إن قلت إن ثمة قضية رابعة لا يمكن أي مفهوم للعدالة في سياق بناء الدولة الحديثة أن يتجاهلها، وهي مسألة الهويّة، حيث تطور مفهوم العدالة في مسارات المساواة أمام القانون، والتصدي للظلم الاجتماعي والسياسي؛ وحديثاً (في القرنين الماضيين) في مسار الحرية والحرّيات المدنية. لكن الحديث كان دائمًا عن العدالة في إطار الدولة التي أصبحت في عصرنا تعني الدولة الوطنية كإطار مرجعي. ولنذكر أن جون رولز مثلاً لم يكتف بتحديد نظريته في العدالة في إطار الدولة، وامتنع من شمل كيانات أخرى داخل الدولة أو خارجها، بل قصرها على مجتمع حسن التنظيم في دولة ديمقراطية⁽³⁰⁾.

(30) رولز، ص 104-105 و 143-144.

انبعث من هذا السياق مفهوم للعدالة ينظم العلاقات داخل الدولة لا بين الدول، وأسئلة متعلقة بمدى معيارية الانتفاء إلى الدولة في تحديد سريان مفهوم العدالة على الفرد، وهل هناك علاقة مباشرة بين الفرد وممارسة الدولة للعدالة؟ أم أنها تمر عبر كيانات أخرى؟ والمقصود هو كيانات اجتماعية تفرض نفسها كانتفاءات للأفراد، وبلغة العصر **هُويّات**، مثل انتفاءات مرجعية طائفية أو ملية، وانتفاءات مرجعية جهوية وإثنية ... وما **الهُوية** إلا مساواة الشيء مع ذاته، لا مع المختلف. لذلك تضمن النضال المتضمن لتأكيدها بعدها متعلقاً بالمساواة في الأقل داخل جماعة **الهُوية**، إن لم يكن بين **الهُويّات**. ومن هنا تضمن تأكيد الهوية دائمًا بعدها متعلقاً بالمساواة داخل جماعة الهوية.

إن ما يطرح هذه المسألة الرابعة عربياً هو ظاهرة تسييس **الهُويّات** الفرعية داخل الدولة في خضم الصراع ضد الاستبداد، وتحول إلى المطالبة بحقوقها من فم ناطقين باسمها؛ إذ أضعفت الثورات قبضة الدولة وأظهرت أن الاستبداد كان يغطي الشروخ **الهُويّات** الاجتماعية بالقمع لا بقوة المجتمعات، ولا بعملية بناء الأمة. وخرجت هذه إلى العلن كجماعات تضامنية، وحتى **كُهويّات** سياسية في عدد من الحالات، تطالب بالعدالة ورفع الظلم عنها في شكل حقوق جماعية، لا حقوق مواطنية فحسب؛ وبدل الحقوق **المواطنية** أحياناً وعلى حسابها.

يمكن في إطار هذه المسألة الرابعة أن تُطرح مقاربات مختلفة لممارسة العدالة، كمساواة بين المواطنين تلغي انتفاءاتهم الأخرى (مثل الانتفاءات الثقافية والدينية واللغوية والجهوية وغيرها). وثمة

درجات كثيرة بين نظام لا يأخذها في الاعتبار، سواء بتحييدها من دون محاربتها، أو بعدم الاكتفاء بتحييدها والتوجه نحو محاربتها وفرض الهوية بإجراءات من فوق؛ وفي المقابل هناك مقاربة أخرى تنطلق من كون الانتتماءات الفرعية الأخرى كيانات قائمة بذاتها ولها حقوق. وإذا سلمنا بهذا الأنماذج الثاني، واعترفنا بوجود كيانات حقوقية داخل الدولة غير المواطنة، كالملة والجماعة القومية أو الثقافات والأقاليم، يُسأل: هل ثمة نظرية في العدالة لتنظيم علاقة تبادلية بين هذه الجماعات، وبين الجماعة والفرد المنتهي إليها، وبين الجماعة والدولة التي تعيش في كنفها؟ وهل يحق لهذه الجماعات أن تمارس سلطة على المواطنين؟ وهل يمكن أن تكون حقوقها على حساب حقوق المواطن بالاختيار؟

نتوقف هنئه عند هذه النقطة لتأكيد أن في الحديث عن العدالة في سياق العقد الاجتماعي لم تُسرد قصة نشوء الكيانات السياسية، أو الدول، إلا كما تُسرد أسطورة ذات مغزى، أو لأنماذج نظري تصويري في فهم كنه الدولة من زاوية نظر حديثة. فالدولة في حد ذاتها لا تنشأ في عقد اجتماعي بين مواطنين؛ ذلك أن العقد الاجتماعي هو في أفضل الحالات نظرية في فهم الدولة، يبرر رؤية معينة لها ولصلاحياتها، ولمفهوم العدالة فيها، وهي ليست تأريخاً لنشوء الدول. تارياً، تنشأ الدول من الجماعات والكيانات وغيرها لا من الأفراد، أي إن نظرتنا إلى العدالة لا تسرد قصة نشوء الدولة في التاريخ.

لا يمكن تصور نشوء الجماعات السياسية المنظمة من دون عصبيات وانتتماءات مختلفة، لا شك في أن كانت لها أولوية

تاريخية على مفهوم الفرد، كفرد حديث، وعلى نشوء واقع المواطن ومفهومه⁽³¹⁾. ومثلكما أن نظرية العقد الاجتماعي ليست تأريخاً للدولة، بل نظرية في فهم الدولة، فإن فهمنا للمواطنة كأساس يجب أن يقوم عليه الانتماء هو فهم للانتماء الهوياتي في الدولة الحديثة، لا انتصاصاً من الدور التاريخي للجامعة الدينية أو اللغوية أو الإثنية؛ فالجماعة لا تقوم كخيار فردي، لكننا نؤسس الانتماء إليها على الخيار الفردي كي تقوم على فكرة المواطنة، وحقوق المواطن، لا على حسابها. إنها افتراضات نبني عليها مفهوم المواطنة المعاصر، لكنها على الرغم من عقلانيتها صوغًا واشتقاقة، فإنها ليست افتراضات علمية، بل هي افتراضات تتدخل في وضعها روئي معينة تقوم على قيم ومصالح وعلى غيرها من دوافع الفعل البشري.

ما عاد ممكناً تخيل عدالة لا تنظم العلاقة بين مبدأي المساواة والحرية. علينا أن نبحث عن مفهوم للعدالة، أو عن نظرية إذا شئت، تشمل جماعات الانتماء، أو الهويات، من دون أن تأتي على حساب الحرية والمساواة، بل على قاعدتيهما. لكن ثمة أسئلة تحتاج إلى إجابات قبل الخوض في أنموذج العدالة الذي نريد، والذي يأخذ مسألة الهوية في الاعتبار:

يجب أن نحسم أولاً مسألة أن الدمج على مستوى الهوية ما عاد

(31) من هنا انطلق نقد الفلسفة الليبرالية من نقد افتراض الفرد كبداية (أكانت هذه البداية نظرية أم تاريخية). فلا يمكن فهم الفرد من دون الجماعة والتقاليد الاجتماعية القائمة، ومنها تبثق أيضاً الأخلاق، وكذلك مفهوم العدالة كمفهوم أخلاقي. إن أفضل ممثل لهذا النقد هو نقد فيلسوف الأخلاق الأسكتلندي الأصل المتخصص بارسطو، ألساديير مكتاير، في كتابيه الشهيرين: (1981) *Whose Justice? Which Rationality? After Virtue*.

ممكناً بالقوة، حتى لو أن هنالك نماذج أوروبية «ناجحة» تاريخيًا في فرض الهوية الثقافية واللغوية عنوة، حيث قامت فرنسا مثلاً بفرنسا جماعاتها اللغوية والإثنية بالقوة، لكنها كدولة مستعمرة نظرت لقومية الأقليات في بلادنا، وعلى من يخوض في هذا الموضوع أن يحسم مسائل أخرى.

إذا حلّت مسألة أن الحقوق ترتبط بالمواطنين والمواطنة، لا بالجماعة التي يتبعها الفرد، تصبح مسألة وجود كيانات معترف بها ذات حقوق في عملية إدارة العدالة مسألة ثانوية. فحتى لو اعترف بها بعد الاعتراف بالمساواة بين المواطنين، وبحقوق المواطنين غير القابلة للتصرف، تصبح هذه الانتفاءات من حقوق المواطن ذاته، أي حقه في أن يختار هوية ثقافية أو دينية إضافة إلى المواطنة، وأن تعرف بها الدولة، وأن تساهم في مأسستها وتنظيمها أو تمكينها من تنظيم نفسها (كنا قد أسلفنا حقاً نظرياً لا حكاية تصف صيرورة تاريخية). هذا مجال يحتاج إلى تطوير نظري في الفلسفة السياسية، وسبقنا إليه كثُر، لكن لا مجال إلا لتفعيل العقل في استنباط نماذج نظرية انطلاقاً من قيم كونية مع نظرية استقرائية للواقع العربي.

يبقى السؤال: هل من حقوق جماعية لهذه الكيانات، وما هي علاقتها بالدولة من جهة وبالفرد من جهة أخرى؟

تضيف أنه لا يمكن أن يجري النقاش عربياً في شأن هذه المسائل بشكل بناء ومفيد من دون حسم هذه القضايا أولاً لنعرف إن كنّا نتحاور على أساس قيم أساسية مشتركة، ونختلف على أساليب ممارستها، أم إن المתחاوريين مختلفون قيمياً. فلا يمكن الاتفاق من خلال الحوار وحده بين من يعتبر المواطنة المتساوية أساس

الحقوق وأساس ممارسة العدالة من جهة، ومن لا يعترف بالمساواة بين المواطنين مهما يطُل النقاش لأن منطلقه القيمي مختلف. وإذا لم تتفق على العدالة للمواطنين على أساس المساواة في الحريات والحقوق السياسية فلا مجال للحديث عن إطار سياسي واحد للعدالة؛ ولا عن حقوق جماعية لجماعات مختلفة داخل هذا الإطار، أو توافق كيانات، أو طوائف أو غيرها، وتصبح أي إثارة لها مشروع انتصارات أو مشروع حرب أهلية، لأنها لا تستوعب في إطار موحد للعدالة.

حتى لو اتفقنا على المفاهيم، فإنها لا تعني الكثير إذا لم تترجم الأفكار التي تتجهها في برامج عملية على مستوى الممارسة تسمى السياسات. وهذه لا يمكن أن تكون متعلقة بالهوية وحدها، إنما بالأسس الاجتماعية والاقتصادية التي تغذى الشروخ الطائفية والجهوية وغيرها أيضاً. ونحن نسجل هنا أن الدولة الوطنية العربية لم تنجح - كما يبدو - في توفير الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية لتقليل الفجوات في مستويات المعيشة والتعليم والخدمات الصحية بما يساهم في ما نسميه عملية الاندماج الاجتماعي وبناء الأمة/ الدولة، فضلاً عن قمع الحريات وغياب الحقوق السياسية التي تمنح المواطن معنى فعلياً.

ثمة ترابط بين مكونات العدالة بمفهومها المعاصر في الدولة الحديثة وأدبيات الاندماج الاجتماعي. المشكلة هي إذا لم تنجح الدولة في الاندماج الاجتماعي كأساس راسخ لبناء الأمة، فربما تنشأ مرجعيات اجتماعية مختلفة لممارسة العدالة، ما يهدد بقيام كيانات سياسية مختلفة؛ إذ سبق أن قلنا إن العدالة تصحُّ في الدولة،

ولا يمكن إلا نظريًا أن يُتعامل بمفاهيم العدالة نفسها بين ما هو داخل الدولة وما هو خارجها. ونحن لم نُقل إن هذا يعني بالضرورة أن تطبيق مفاهيم مختلفة للعدالة يقود إلى كيانات مختلفة، فربما تتعايش هذه، لكن التعايش بحكم تعريفه هو تعايش بين من يمكن أن يكونوا خصومًا في أي لحظة؛ ذلك أن التعايش يدير الخصومة ويكرّسها في الوقت ذاته. والتعايش والإخاء بين الكيانات الثقافية والطائفية وغير ذلك من دون المساواة في المواطن، أي من دون الأساس المشترك الذي تقوم عليه، مما تسمى آخر يكن لحرب أهلية باردة يمكنها أن تشتعل حربًا ساخنة في أي وقت. من هنا، ليست العلاقة بين الاندماج الاجتماعي والعدالة مسألة رفاهية، بل هي قضية جوهرية لا يمكن للدول الحديثة، ولا سيما الديمقراطيات منها، أن تتجاوزها. فتعالوا نتحاور من جديد.

المراجع

١- العربية

ابن تيمية الحراني، أبو العباس أحمد بن عبد العظيم. مجموع الفتاوى. تحقيق مصطفى عبد القادر عطا. ٢١ مج. بيروت: دار الكتب العلمية، [د. ت.].

ابن مسكوني، أبو علي أحمد بن محمد. **تهذيب الأخلاق**. دراسة وتحقيق عماد الهمالي. بيروت: منشورات الجمل، 2011.

أرسطو طاليس. السياسة. ترجمه عن الإغريقية جول بارتلمي - سانهيلير؛ نقله إلى العربية أحمد لطفي السيد. بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2016. (طي الذاكرة)

باومان، زيجمونت. الحداثة السائلة. ترجمة حجاج أبو جبر؛ تقديم هبة رءوف عزت. بيروت: الشبكة العربية للأبحاث والنشر، 2015.

بدوي، عبد الرحمن. شوينهاور. القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، 1942.

بشرة، عزمي. الدين والعلمانية في سياق تاريخي. ج ١. بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2013.

. الدين والعلمانية في سياق تاريخي. ج 2، مج 1. بيروت:
المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2014.

جدعان، فهمي. أسس التقدم عند مفكري الإسلام في العالم العربي الحديث. ط 2. بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1981.

الجرجاني، علي بن محمد. كتاب التعريفات. القاهرة: دار الكتاب المصري، 1991.

جونستون، ديفيد. مختصر تاريخ العدالة. ترجمة مصطفى ناصر.
الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، 2012.
(عالم المعرفة؛ 387)

الحبابي، محمد عزيز. من الحريات إلى التحرر. القاهرة: دار المعارف، 1972.

حسين، طه. الديمقراطية: كتاب لم ينشر. إعداد وتقديم إبراهيم عبد العزيز. القاهرة: نفرو للنشر والتوزيع، 2008.

روزنثال، فرانز. مفهوم الحرية في الإسلام: دراسات في مشكلات المصطلح وأبعاده في التراث العربي الإسلامي. ترجمة رضوان السيد ومعن زيادة. بيروت: دار المدار الإسلامي، 2007.

رولز، جون. العدالة كإنصاف: إعادة صياغة. ترجمة حيدر حاج إسماعيل؛ مراجعة ربيع شلهوب. بيروت: المنظمة العربية للترجمة، 2009.

سين، أمارتيا. فكرة العدالة. نقله إلى العربية مازن جندلي. بيروت: الدار العربية للعلوم ناشرون، 2010.

الطهطاوي، رفاعة رافع. **الأعمال الكاملة لرفاعة رافع الطهطاوي**،
الجزء الثاني: السياسة والوطنية والتربية. دراسة وتحقيق
محمد عمارة. القاهرة: دار الشروق، 2010-2011. (سلسلة
التراث؛ 263)

. تخلص الأبريز في تلخيص باريز. القاهرة: الهيئة المصرية
العامة للكتاب، 1988.

. المرشد الأمين في تعليم البنات والبنين. القاهرة: المجلس
الأعلى للثقافة، 2002.

عبد اللطيف، كمال. المعرفي، الأيديولوجي، الشبكي: تقاطعات
ورهانات. بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات،
2012.

العروي، عبد الله. مفهوم الحرية. ط 4. الدار البيضاء: المركز الثقافي
العربي، 2008.

الفهاربي، أبو نصر محمد بن محمد. كتاب السياسة المدنية، الملقب،
بمبادئ الموجودات. حققه وقدم له وعلق عليه فوزي متري
نجار. بيروت: دار المشرق، 1996.

الفاسي، علال. النقد الذاتي. القاهرة: المطبعة العالمية، 1952.

القاضي، أحمد عرفات [وآخرون]. فلسفة الحرية: أعمال الندوة
الفلسفية السابعة عشرة التي نظمتها الجمعية الفلسفية المصرية
بجامعة القاهرة. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية،
2009.

قلعي، قدری. ثلاثة من أعلام الحرية: جمال الدين الأفغاني، محمد عبده، سعد زغلول. بيروت: شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، 1994.

كانط، إيمانويل. نقد العقل العملي. ترجمة غانم هنا. بيروت: المنظمة العربية للترجمة، 2008.

الكواكبی، عبد الرحمن بن أحمد. طبائع الاستبداد ومصارع الاستعباد. القاهرة: كلمات عربية للترجمة والنشر، 2001.

الكومي، محمد شبل. الوجود والحرية بين الفلسفة والأدب. تصدری محمد عناني. القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 2010.

لوك، جون. في الحكم المدني. نقله من الأصل الإنكليزي إلى العربية ماجد فخري. بيروت: اللجنة الدولية لترجمة الروائع، 1959.

المصباحي، محمد (منسق). رهانات الفلسفة العربية المعاصرة. الرباط: كلية الآداب والعلوم الإنسانية، 2010. (سلسلة ندوات ومناظرات؛ 165)

نصار، ناصيف. باب الحرية: انبات الوجود بالفعل. ط 2. بيروت: دار الطليعة، 2013.

_. منطق السلطة: مدخل إلى فلسفة الأمر. ط 2. بيروت: دار أمواج، 2001.

هوبز، توماس. *الل斐اثان: الأصول الطبيعية والسياسية لسلطة الدولة*. ترجمة ديانا حبيب حرب وبشرى صعب؛ مراجعة وتقديم رضوان السيد. بيروت: دار الفارابي؛ كلمة، 2011.

هيدغر، مارتن. *الكونية والزمان*. ترجمة وتقديم وتعليق فتحي المسكيني؛ مراجعة إسماعيل المصدق. بيروت: دار الكتاب الجديد المتحدة، 2012.

ولز، هـ. جـ. *معالم تاريخ الإنسانية، المجلد الثالث: في المسيحية والإسلام والعصور الوسطى وعصر النهضة*. ترجمة عبد العزيز توفيق جاويش. طـ. 3. القاهرة: لجنة التأليف والنشر، 1972.

دورية

بشرة، عزمي. «مداخلة بشأن العدالة: سؤال في السياق العربي المعاصر». *تبين للدراسات الفكرية والثقافية*: السنة 2: العدد 5، صيف 2013.

2- الأجنبية

Anscombe, G. E. M. *Metaphysics and the Philosophy of Mind*. Oxford: B. Blackwell, 1981. (Collected Philosophical Papers of G. E. M. Anscombe; v. 2)

Aristotle. *The Complete Works of Aristotle: The Revised Oxford Translation*. Edited by Jonathan Barnes. 6th ed. Princeton, NJ: Princeton University Press, 1995. 2 Vols. (Bollingen Series; 71:2)

Baudrillard, Jean. *Selected Writings*. Edited and Introduced by Mark Poster. Stanford, Calif.: Stanford University Press, 2001.

Berlin, Isaiah. *Four Essays on Liberty*. London; New York: Oxford University Press, 1969. (Oxford Paperbacks; 116)

Collins, Anthony. *A Discourse of Free-Thinking: Occasion'd by the Rise and Growth of a Sect Call'd Free-Thinkers*. London: [s. n.]. 1713.

- Conee, Earl and Theodore Sider. *Riddles of Existence: A Guided Tour of Metaphysics*. New Ed. Oxford: Clarendon Press; New York: Oxford University Press, 2014.
- Coons, Christian and Michael Weber (eds.). *Manipulation: Theory and Practice*. Oxford; New York: Oxford University Press, 2014.
- Cranston, Maurice William. *Freedom; a New Analysis*. London; New York: Longmans, Green, 1953.
- Detmer, David. *Freedom as a Value: A Critique of the Ethical Theory of Jean-Paul Sartre*. La Salle, Ill.: Open Court, 1988.
- Existentialism: From Dostoevsky to Sartre*. Edited, with an Introduction, Prefaces, and New Translations by Walter Kaufmann. Rev. and Expanded Ed. New York: Plume Book, 1975.
- Fawcett, Edmund. *Liberalism: The Life of an Idea*. Princeton: Princeton University Press, 2014.
- Hayek, Friedrich A. von. *The Constitution of Liberty: The Definitive Edition*. Edited by Ronald Hamowy. Chicago: University of Chicago Press, 2011. (Collected Works of F. A. Hayek; v. 17)
- Hegel, Georg Wilhelm Friedrich. *Werke in zwanzig Bänden*. Frankfurt am Main: Suhrkamp, 1970.
- Heidegger, Martin. *Being and Time*. Translated by John Macquarrie and Edward Robinson. New York; Oxford: Blackwell, 1978.
- _____. *Gesamtausgabe in 63 Bänden*. Frankfurt am Main: Vittorio Klostermann, 1976-2015.
- Band 9: *Wegmarken*.
- _____. *The Metaphysical Foundations of Logic*. Translated by Michael Heim. Bloomington: Indiana University Press, 1992.
- _____. *Pathmarks*. Edited by William McNeill. Cambridge; New York: Cambridge University Press, 1998.
- Hobbes, Thomas. *Leviathan*. Edited by A. P. Martinich and Brian Battiste. Rev. Ed. Peterborough, Ont.: Broadview Press, 2011. (Broadview Editions)

- Kant, Immanuel. *Werkausgabe*, vol. 10: *Kritik der Urteilskraft*. Herausgegeben von Wilhelm Weischedel. Frankfurt am Main: Suhrkamp, 1974. (Suhrkamp-Taschenbuch Wissenschaft; 57)
- Karl Marx and Friedrich Engels, Werke*. vol. 22. Berlin: Dietz Verlag, 1985.
- Locke, John. *Two Treatises of Government*. Edited by Peter Laslett. Cambridge, NY: Cambridge University Press, 2012. (Cambridge Texts in the History of Political Thought)
- Mill, John Stuart. *On Liberty*. Edited with an Introd. by Alan S. Kahan. Boston: Bedford/St. Martins, 2008. (Bedford Series in History and Culture)
- _____. *On the Subjection of Women*. On the Web: <<http://www.earlymoderntexts.com/assets/pdfs/mill1869.pdf>>
- Morozov, Evgeny. *The Net Delusion: The Dark Side of Internet Freedom*. New York: Public Affairs, 2011.
- Nichols, Robert. *The World of Freedom: Heidegger, Foucault, and the Politics of Historical Ontology*. Stanford, CA: Stanford University Press, 2014.
- Parfit, Derek. *On What Matters*. Oxford; New York: Oxford University Press, 2011. 2 Vols. (Berkeley Tanner Lectures)
- Pereboom, Derk. *Free Will, Agency, and Meaning in Life*. Oxford; New York: Oxford University Press, 2014.
- Rawls, John. *A Theory of Justice*. Rev. Ed. Cambridge, Mass.: Belknap Press of Harvard University Press, 1999.
- Russell, Bertrand. *Sceptical Essays*. London: George Allen and Unwin Ltd., 1963.
- Sartre, Jean-Paul. *Being and Nothingness: An Essay on Phenomenological Ontology*. Translated and with an Introd. by Hazel E. Barnes. New York: Philosophical Library, 1956.
- _____. *What Is Literature? and Other Essays*. Cambridge, MA: Harvard University Press, 1988.

- Sen, Amartya. *On Ethics and Economics*. Oxford, UK; New York: B. Blackwell, 1987. (Royer Lectures)
- Singh, Amita. *The Political Philosophy of Bertrand Russell*. Foreword by Dhirendra Sharma. Delhi, India: Mittal Publications, 1987.
- Talmon, Jacob L. *The Origins of Totalitarian Democracy*. London: Secker and Warburg, 1952.

فهرس عام

- الإرادة الإنسانية: 43
- الإرادة الخاصة: 77
- الإرادة العامة: 77
- الإرادة الواقعية: 7، 31، 58
- الأستقراطية: 150، 159
- أرسطو: 15، 73–74، 89، 152، 154–168، 160–156، 172–171، 169
- الاستبداد: 8، 139–140
- أستراليا: 135
- استقلالية الإنسان: 20، 80، 137
- استقلالية الذات: 46، 49
- استقلالية الفرد: 68–69، 61، 48، 107، 132
- إسرائيل: 60–61
- الإسلام: 172، 182
- الإسمانية: 85–87
- ابن تيمية الحراني، تقى الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم: 165، 167–168
- ابن خليفة، رشيد الدين أبو الحسن علي: 64
- ابن رشد، أبو الوليد محمد بن أحمد: 86
- ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر: 165
- ابن منظور، أبو الفضل محمد بن مكرم: 148
- الأخلاق: 87–88، 94، 164
- الأخلاق الاجتماعية: 94
- الأخلاق الكونية: 169
- الإدارة الذاتية الثقافية: 136
- الإرادة الإلهية: 43، 163

- برلين، إسايا: 122، 76
- بنثام، جيريمي: 174
- بودريار، جان: 23
- بيكون، روجر: 65، 86-87
- ـ تـ
- التاريخ الإسلامي: 167
- التاليهية الربوية: 66
- التبادلية: 158، 161
- التحرر: 70، 80، 134
- التحرر الاجتماعي: 134
- التحرر الفردي: 134
- التحرر من الاستعمار: 131
- التراتبية: 159
- تراث الإسلامي: 13-14
- التسامح: 123
- التساوي في الإمكانيات: 178
- التعامل بالمثل: 159-160
- التفكير الحر: 65-66
- التقسيم الطبقي: 160
- تقسيم العمل: 160
- التنشئة الاجتماعية: 33
- التنمية البشرية: 178
- التنوير: 49
- اشبينوزا، باروخ: 57
- الأشعرية: 85، 87، 165
- الأصلة: 52-53، 117
- إعلان حقوق الإنسان والمواطن الفرنسي (1789): 77
- الاغتراب: 23، 54
- الاغتراب عن الذات: 53
- أفغانستان: 99
- أفلاطون: 151، 152، 158، 92
- الإكراه: 89، 68
- الإلحاد: 66
- الإمبراطورية الرومانية: 170، 172
- الإمبراطورية العثمانية: 20
- الانتخاب الطبيعي: 159
- الاندماج الاجتماعي: 189-190
- الإنصاف: 180
- إنغلز، فريديريك: 57
- إنكلترا: 77
- أوروبا: 15، 35
- أوكام، ولIAM: 86
- الأيديولوجيا: 160
- إيرازموس، دسiderيوس: 85
- ـ بـ
- البداوة: 20

جونستون، ديفيد: 182	التنوير الفرنسي: 66
- ح -	التواافية: 136
الاحتمانية: 44، 45، 48، 51، 56	التوراة: 170
الحداثة: 69، 150، 152، 160	تيار «المفكرون الأحرار» (Free Thinkers) (إنكلترا): 65
الحداثة العربية: 13	66
الحداثة الغربية: 180	- ث -
حركات التحرر الوطني: 131	الثقافة الديمocrاطية: 135
الحريات الجزئية: 91-92	الثقافة السياسية: 22
الحريات السياسية: 8، 16-18، -109، 107، 97، 75	الثقافة المواطنية: 135
الحريات الشخصية: 8، 16-18، 123-118، 109، 97، 75	الثورات العربية (2011): 126- 183، 143، 127
الحريات العينية: 94	الثورة السورية (2011): 140
الحريات الليبرالية: 138	الثورة العلمية: 86
الحريات المدنية: 8، 16-18، -109، 107، 97، 75، 69	الثورة الفرنسية (1789): 76- 174، 150، 93-92، 77
حرية الإبداع الأدبي: 17	- ج -
حرية الإبداع الفني: 17	الجبرية: 165، 85
حرية الاتحاد: 110	جستنيان (الإمبراطور البيزنطي): 172
	الجماعة الإثنية: 187
	الجماعة الدينية: 187
	الجماعة العضوية: 35
	الجماعة اللغوية: 187

- الحرية الدينية: 16
- حرية الرأي: 91، 110، 124-129، 125
- الحرية السالبة: 48، 63، 71، 80-79، 77-76
- الحرية السلوكية: 16
- الحرية الطبيعية: 16، 29، 31، 38-33
- حرية العقل: 64
- حرية العقيدة: 118
- الحرية الفردية: 18، 77، 90، 91-90، 95-131، 122-121، 177، 137، 134، 132
- حرية الفكر: 17
- الحرية الفلسفية: 93
- الحرية الليبرالية: 90
- الحرية المجردة: 7
- الحرية المطلقة: 7، 64، 92، 93-92، 96، 102-101، 99-98، 96
- حرية الملكية: 138
- الحرية الموجبة: 48، 71، 73، 80-79، 77-76
- حرية النقد: 139
- حرية الوصول إلى المعلومات: 110
- حرية الاجتماع: 110، 122، 125
- حرية الاختيار: 32، 33، 43، 48-49، 54، 59، 61، 68، 85، 98، 101، 137-138
- حرية الاختيار الديني: 68
- الحرية الأخلاقية: 48
- حرية الإرادة: 18، 20، 49، 59، 62-61، 76، 85، 88-87، 107، 81
- الحرية الاقتصادية: 138
- حرية الأمة: 134
- الحرية الإنسانية: 100
- الحرية الأنطولوجية: 7، 43، 61
- الحرية الأهلية: 16
- حرية البداوة: 17، 19
- حرية البشر: 99
- حرية التعاقد: 169
- حرية التعبير: 91، 110، 122، 124، 130، 127-126
- حرية الجماعة: 131، 134، 137
- حرية الحركة: 30-31
- الحرية الخارجية: 80-81
- الحرية الداخلية الأخلاقية: 80-81

- حكم القانون: 69
الحنابلة: 165
- د -
دريد بن الصمة: 19
الدولة البوليسية: 22
الدولة الحديثة: 21، 187، 189
الدولة الديمocrاطية: 114، 177
دولة الرقابة: 22
الدولة السلطانية: 17
دولة المواطنين: 135
الدولة الوطنية: 18، 21-20، 184، 153، 132، 77
الدولة الوطنية العربية: 189
ديكارت، رينيه: 87
الديمقراطيات الشعبية: 75
الديمقراطيات الغربية: 109
الديمقراطية: 111، 74-73، 93، 143، 132
الديمقراطية الأثينية: 161
الديمقراطية الليبرالية: 112
- ر -
راسل، برتراند: 55
الرشدية الأرسطية: 85
- حسين، طه: 139
الحضارة الإسلامية: 15، 87، 164
الحضارة الأوروبية: 14
الحضارة العربية الإسلامية: 14-15
الحضارة الغربية: 87
حق الاختيار: 18، 87
 الحق الإلهي: 163
 الحق الطبيعي: 172
 الحق العملي: 87
 الحق اللاهوتي: 86
حقوق الإنسان: 113
حقوق الجماعة: 137
الحقوق الجماعية: 185، 189
الحقوق السياسية: 78-77، 80، 189، 178، 110
الحقوق المدنية: 77، 184
حقوق المواطن: 39، 77، 137، 188-187، 139
حقوق المواطنة: 18، 62، 77، 185، 112
الحكم الذاتي الإقليمي: 136
حكم الشريعة: 167

- الرق: 13-14
 السيطرة الاجتماعية: 90
 سيز، إيمانويل: 92
 - ش -
 الشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى: 167
 شريعة حمورابي: 147، 149
 شيشرون: 170-171
 الشيوعية: 175
 - ص -
 الصراع العربي - الإسرائيلي:
 114
 الصوفية: 62، 64
 - ط -
 الطغيان: 73
 الطهطاوي، رفاعة رافع: 16-17
 180
 - ظ -
 الظلم: 31-32، 64، 113، 115،
 122، 147-148، 152،
 155، 160-163، 165،
 166، 169، 174، 179،
 183، 185
 الظلم الاجتماعي: 184
 الظلم السياسي: 184
 الرق: 13-14
 الرقابة الاجتماعية: 90
 الرواية: 156
 روزنتال، فرانز: 14
 روسو، جان جاك: 92-93
 رولان، ماري - جان (مدام رولان): 75
 رولز، جون: 177-178، 182
 184
 - ز -
 زينون (الروائي): 169-171
 - س -
 سارتر، جان بول: 60، 97-99
 السعادة: 174، 179
 سقراط: 74، 152
 السلطة السياسية: 17-18
 سميث، آدم: 92
 سن، أمارتيا: 178، 182-183
 سوريا: 112، 116
 سيادة الشعب: 75
 السياسات الاقتصادية: 178
 السياسة الشرعية: 168

- ع -
- العراق: 116، 112
- العروي، عبد الله: 17
- عصر التنوير: 171
- العقيدة الإسلامية: 13
- علم الأخلاق: 164
- العلية: 44، 47-48، 48-55، 55-57، 88
- عمر بن الخطاب (ال الخليفة): 147، 168، 163
- العنصرية: 159
- ف -
- الفارابي، أبو نصر محمد بن محمد بن أوزلغ: 15، 73-74
- الفاعل الحر: 47
- الفدرالية: 136
- فرنسا: 180، 188
- الفرق الاجتماعية: 159
- الفعل الحر: 88
- الفكر الإسلامي: 180
- الفكر الديمocrطي الليبرالي: 180-181
- الفكر الديني: 163
- الفكر الرواقي: 169، 171
- الفكر العربي: 180-181
- العبودية: 14-15، 30، 32، 36، 64، 169، 173، 176، 180
- ال العبودية المطلقة: 64
- العدالة: 139، 142، 145، 147، 155، 172-177، 177-190، 190-179
- العدالة الاجتماعية: 175، 178، 181-183
- العدالة الإلهية: 156، 167، 172
- العدالة التصحيحية: 153-155، 159
- العدالة التوزيعية: 155، 159
- العدالة الجنائية: 154
- العدالة السياسية: 156-157، 176-177، 177-179
- العدالة العقابية: 154
- العدالة القانونية: 157
- العدل انظر العدالة
- العدل الإجرائي: 167
- العدل الأخلاقي: 167
- العدل الإلهي انظر العدالة الإلهية
- العدل الطبيعي: 156-157، 163-164
- العدل العرفي: 157

- القشيري، أبو القاسم عبد الكريم
بن هوازن: 63
- ك -
- كانط، إيمانويل: 46، 49، 76،
177، 174، 88
- كرانتون، موريس: 60
- الكفر: 166
- كلية القدرة الإلهية: 87، 99، 165
- الكندي، أبو يوسف يعقوب بن
إسحاق: 63
- الكنيسة المسيحية: 66، 172
- الكواكبي، عبد الرحمن: 117
- كولليز، أنتوني: 65-66
- كونستان، بنجامين: 91
- كيركفارد، سورين: 51
- الكونونة الإنسانية: 47
- كينيا: 99
- ل -
- اللاؤدرية: 66
- اللامساواة الاجتماعية: 177
- اللامساواة الاقتصادية: 177
- لبنان: 116
- لوثر، مارتن: 85
- لوك، جون: 34، 36، 48، 66،
173-172
- الفكر العربي الاقتصادي: 182
- الفكر العربي الدستوري: 182
- الفكر العربي السياسي: 182
- الفكر الليبرالي: 183، 39
- فكرة المنفعة: 174
- فلسفة الأخلاق: 90
- الفلسفة السياسية: 183، 188
- الفلسفة الوجودية: 97
- الفوضى الاجتماعية: 45
- فووكو، ميشيل: 51-50
- فولتير، فرانسوا ماري أروي: 66
- فوويشت فاغنر، ليون: 24
- فيرغسون، آدم: 92
- فيلمر، روبرت: 37-36
- فيورباخ، لودفيغ: 54
- ق -
- القانون الروماني: 171
- القانون الطبيعي: 156
- القدرة: 165
- القدرة الإلهية: 44، 165
- القدرة الدينية: 108
- القرآن الكريم: 148

- المساواة الاجتماعية: 175
- المساواة التناسبية: 155
- المساواة الطبيعية: 158، 169، 175
- المساواة المطلقة: 155، 160، 181
- المسؤولية: 109-112، 110، 112
- المسؤولية الاجتماعية: 57
- المسؤولية الأخلاقية: 89-90
- المسيحية: 156، 169-170، 172
- المشاركة السياسية: 79
- المصلحة العامة: 77
- المعزلة: 85، 164-165
- مفهوم الحقوق: 150-151، 188-189، 174
- مل، جون ستيفارت: 69، 90-91
- الملكية الخاصة: 91
- منظمة التجارة العالمية: 153
- المواطنة: 135، 150، 186-190، 187
- المواطنة الديمocrاطية: 134
- المواطنة الفردية: 136
- المواطنة المتساوية: 184، 188
- لويس، برنارد: 14
- الليبرالية: 78-79، 90، 96، 121، 139، 176
- الليبرالية الاقتصادية: 176
- ليبيا: 112
- م -
- ماركس، كارل: 54، 160
- الماركسيّة: 96-97
- الماوردي، أبو الحسن بن علي بن محمد: 180
- المجال الخاص: 91
- المجتمع البرجوازي: 35
- المجتمع الحديث: 143
- المجتمع الرأسمالي الاستهلاكي الحديث: 22
- المجتمع السمعي الاستهلاكي: 22
- المجتمع الليبرالي: 122
- المجتمع المدني: 35
- المجتمعات العربية: 109
- المدرسة المقصودية: 166-167
- المرجنة: 165
- المساواة: 137-139، 143، 168، 172، 177-178
- 187، 189-189

الهويات الفرعية: 185	ميكانيكا الكم: 44، 55
الهوية: 184، 185-187	- ن -
الهوية الثقافية: 188	نصار، ناصيف: 122
الهوية الجماعية: 132، 136-137	النظام الاستبدادي: 23
الهوية اللغوية: 188	النظام الإقطاعي: 150
الهوية المواطنية: 135	النظام الإقطاعي الفيدودالي
هيغل، جورج فلهم فريدريش: 96-94، 76، 57	الفرنسي: 150
الهيغلوية: 97	النظام الديمقراطي: 23، 62، 153، 137، 135
هيموم، ديفيد: 57، 174، 92، 57	النظرية الاقتصادية الكلاسيكية: 178
- و -	نظيرية العقد الاجتماعي: 34، 168، 163، 156، 152، 186، 174-172، 170، 187
الواجب الأخلاقي: 88، 174	نيتشه، فريدريك: 160، 162، 162، 99
الوجوديون: 54	نيجيريا: 99
وسائل التواصل الاجتماعي: 130-126	النيوليرالية: 143
الوطنية: 132، 114-113	- ه -
الوعي: 109-110	هابرماس، يورغن: 54
الولايات المتحدة الأمريكية: 60، 135، 114، 99	هайдغر، مارتن: 47، 53-49، 117، 97
- ي -	هوبز، توماس: 34، 174-172
اليمن: 99	
اليهودية: 171	

هذا الكتاب

تفترض هذه الدراسة أن الحرية باعتبارها قيمة تعني الحريات، أما الحرية الأنطولوجية والحرية المطلقة المجردة فليست قيمة. ويعتقد المؤلف أنه يصعب تطوير الحرية باعتبارها مفاهيم عينية قياسية أو تمثيلية بسبب أساسيتها ودرجة تجربتها العالية؛ إذ تكاد تعني الوعي بما هو إرادة، وهنا تكون الحرية، كإرادة واعية لوجود خيارات، شرط الأخلاق. وهي القدرة على المفاضلة بين القيم، وهي قيمة في حد ذاتها، وفي هذه الحال ترتبط بالمعمارسة الإنسانية في المجتمع، وبذلك هي حريات، وبهذا تتقاطع بين الأخلاق والسياسة والقانون، وهي موضوع الساعة في كل مجتمع.



المركز العربي للأبحاث و دراسة السياسات
Arab Center for Research & Policy Studies

السعر: 8 دولارات

ISBN 978-614-445-101-4

